


جديد  
صالح الفر  
سيورن - المزرعة





# الإشارات والتبصّرات

للرئيس ابن سينا

181.07

I615.A  
1947-48

V.1

C-1

تحقيق وتعليق عليه وقدم له


الأستاذ سليمان ذيّا

مدرس الفلسفة وعلم الكلام بكلية أصول الدين  
وعضو الجمعية الفلسفية المصرية

القاهرة

[ ١٩٤٧ - ١٣٦٦ ]

مكتبة المطبع والمكتبة  
دار الحكمة للطباعة العربية  
جامعة القاهرة



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المسلمين ، سيدنا محمد  
وعلى آله وصحبه ، ومن تبع هداهم واقتدى بهم ، إلى يوم الدين .  
ووبعد» فليس هيئناً على دارس الفلسفة ، ماتكلفة الطبيعة المصرية لكتاب  
«الإشارات» من عنت وإرهاق :  
لأخذطها الفاحشة التي لا يؤمن بها الوثوق بصحة النص .  
ونخلوها من المنطق ، وهو قسم هام من أقسام الكتاب ، الأمر الذي  
يجعله يشعر بأنه يقتني بعضاً من كتاب ، لا كتاباً بأكمله .  
ونخلوها من التنظيم والترتيب والفهرست ، الأمر الذي يجعله مضطراً لأن  
يتحول في الكتاب جولات واسعات ، ويقرأ كثيراً مالا يريد ، حتى يغدر  
بتا يريد ، وربما يعود بدونه .  
ولهذه الشروح المطولة التي يتبعها النص في شرائطها ، والتي تفرض نفسها  
عليه ، حتى في حال استغنائه عنها .

كذلك ليس هيئناً عليه ما تكلفه طبعة « ليدن » :

خلوها إطلاقاً عن الشرح والتعليق ، مع مساس الحاجة إلىهما أحياناً .  
ولتركها إياه بين أصول مختلفة ، تؤدي في كثير من الأحيان إلى معانٍ  
مختلفة ، دون أن تختصر له الطريق ، وتتلله على أحقها بالأخذ والقبول ، مع  
حاجة كثيرة من القراء إلى ذلك .

وطبيات حروفها ، التي هي على خلاف ما اعتاد البصر أن يراه من صور  
الحروف وهيأتها ، الأمر الذي يجعل البصر يحس بإزاءها بغرابة وسامة ، بل  
بتعب وضعف .

ثم هي رغم ذلك نادرة جداً ، بل تكاد تكون مفقودة .  
لكل هذا عقدت العزم على أن أخرج الكتاب إخراجاً عامياً ، يأخذ  
ـ على قدر الطاقة ـ بما للإخراج العصري من يسر وسهولة ، ودقة وتم Higgins  
ـ ويتفادى كل هذه الصعاب التي أشرت إليها في طبعي « مصر » و « ليدن »  
ـ وأسائل الله العون والتوفيق ـ

سلیمانه و دینا

١٣٦٦ - ١٩٤٧ م

معان  
مع

صور  
بل

أخذ  
يخص  
ن»

## حياة ابن سيدنا

ولد الشيخ الرئيس عام ٣٧٠ للهجرة ، الموافق عام ٩٨٠ للميلاد ، في قرية «أفيشنا» على مقرها من «خرميستان» ، وبعد ميلاده ببضع سنين عاد به أبوه إلى «بحاري» وعنى بتربته .

وقد كان ذكياً موهوباً ، أحاط بعلوم عصره إحاطة الناقد البصير ، على قرب عهد بسن الصبا ، حتى ذاع صيته وعمت شهرته ، وقد تقاد مناصب الحكم غير مررة ، كما حيكت حوله دسائس ، ودررت مكاناته ، شأن أولئك العظام ، الذين يخلق لهم بتوغهم وعظمتهم مناؤين وحاسدين .

وبعد حياة حافلة بضروب المغامرات العلمية والسياسية ، وافته منيته عام ٤٢٨ هجرية الموافق عام ١٠٣٧ ميلادية ، بالغاً من العمر سبعاً وخمسين .

\* \* \*

«وبعد» فنـذ بـضـعـة أـعـوـام خـلت ، سـاقـت إـلـى الـمـصادـفـة كـتـابـاً بـعنـوان «منـطـقـ المـشـرقـين ، تـصـنـيفـ الرـئـيسـ أـبـي عـلـىـ بـنـ سـيـناـ» ، تـسـاوـيـتـه لـأـقـاءـ فـإـذـاـ فيـ مـقـدـمـتـه :

« وبعد فقد نزعت الحمة بنا إلى أن نجمع كلاما فيما اختلف أهل البحث فيه، لا نلتفت فيه لفت عصبية أو هوى أو عادة أو إلف ، ولا نبالي من مفارقة ظاهره مما ألقاه متعلموا كتب اليونانيين إلها عن غفلة وقلة فهم ، ولما سمع منها في كتب ألقنها للعاميين من المتفاسفة ، المشغوفين بالمشائين ، الظانين أن الله لم يهد إلا إياهم ، ولم يدل برحمته سواهم .

مع اعتراف مما بفضل أفضل <sup>(١)</sup> سلفهم في تنبئه لما نام عنه ذووه وأسالذاته وفي تمييزه أقسام العلوم بعضها عن بعض ، وفي ترتيبه العلوم خيرا مما راتبوا ، وفي إدراكه الحق في كثير من الأشياء ، وفي تفطنه لأصول صحيحة في أكثر العلوم ، وفي اطلاعه الناس على ما يتبناه فيه السلف وأهل بلاده ، وذلك أقصى ما يقدر عليه إنسان ، يكون أول من مد يديه إلى تمييز مخلوط ، وتهذيب مقصد <sup>(٢)</sup> .

ويتحقق <sup>(٣)</sup> على من بعده أن ياموا شعه ، ويرموا ثاما يخدونه فيما بناد ، ويفرعوا أصولا أعطاها .

(١) لعله يعني « أرسطو »

(٢) لعل التعبير « بمقصد » بدل « فاسد » للإشارة إلى أن فساده ليس من نفسه بل دخيل عليه .

(٣) يعني أن الواجب على من جاء بعد أرسطو أن ينظر فيما خلفه نظره فاحصة ، ليتدارك ما عسى أن يكون أرسطو قد قصر فيه ، وليس على أرسطو من بأس أن يكون قد قصر ، فإنه قد ورث عن سلفه حملأ ثقيلة لا يستطيع وحدة النهوض بأعبائه .

فما قدر<sup>(١)</sup> من بعده على أن يفرغ نفسه عن عهدة ما ورثه منه .  
وأذهب عمره في تفهم ما أحسن فيه ، والتعصب لبعض ما فرط من تقديره .  
 فهو مشغول عمره بما سلف ، ليس له مهلاً يراجع فيها عقله ، ولو وجدها ما استحل  
أن يضع ما قاله الأولون موضع المفترى إلى مزيد عليه ، أو إصلاح له أو  
تنقية إياه .

وأما نحن فسهل علينا التفهم لما قاله ، أول ما اشتغلنا به ، ولا يبعد أن  
يكون قد وقع إلينا من غير جهة اليونانيين علوم ، وكان الزمان الذي اشتغلنا  
فيه بذلك زمان الحداثة ، ووجدنا من توفيق الله ما قصر علينا بسببه مدة  
التقطن لما أورثوه ، ثم قابلنا جميع ذلك بالخط من العلم الذي يسميه «اليونانيون»  
«بالمنطق»<sup>(٢)</sup> - ولا يبعد أن يكون له عند المشرقيين اسم غيره - حرفاً حرفًا ،  
فوقتنا على ما تقابل وعلى ما عصى ، وطلبنا لكل شيء وجهة ، فتحقق ما حق  
وزاف ما زاف<sup>(٣)</sup> .

(١) أي لم يفعلوا ما هو واجب عليهم ، وتقابلاً بهذه التركيبة التي خلفها لهم  
أرسطو بقبول حسن بالرغم مما تشتمل عليه من نقص .

(٢) يشير إلى ما ذكره عن نفسه في تاريخ حياته من أنه كان يتحدى المسائل  
كلها بالمنطق؛ ليكون مطمئناً إلى صحتها إن قبلها ، وإلى خطئها إن رفضها .

(٣) صريح في أنه رد بعض فلسفة أرسطو .

ولما كان المشتبهون بالعلم شديدي الاعتزاء<sup>(١)</sup> إلى «المشتبهين»<sup>(٢)</sup> من  
اليونانيين ، كرهنا شق العصا ومخالفة الجمود ، فأنحرنا إليهم وتعصبنا «المشتبهين» ؟  
إذ كانوا أولى فرقهم بالتعصب لهم ، وأكملنا ما أرادوه وقصروا فيه ولم يبلغوا  
أربابهم منه ، وأغضبينا عما تخطيطوا فيه وجعلنا له وجهها وخرجها ، ونحن بدخلته  
شاعرون ، وعلى خطله واقعون ، فإن جاهرنا بمخالفتهم في الشيء الذي لم يمكن  
الصبر عليه ، وأما السكير فقد غطيناه بأغطية التغافل ، فمن جملة ذلك ما كرهنا  
أن يقف الجمال على مخالفة ما هو عندهم من الشهرة بحيث لا يشكون فيه ،  
ويشكرون في النبار الواضح . وبعده قد كان من الدقة بحيث تعيش عنه عيون  
عقول هؤلاء الذين في العصر ، فقد بلينا برفقة منهم عارى الفهم ، كأنهم  
خشب مستندة ، يرون التعمق في النظر بدعة ، ومخالفة المشهور ضلاله ، كأنهم  
الخنابلة في كتب الحديث ، (لو وجدنا منهم رشيداً ثبتناه بما حفتناه) ، فـكـنـتـ  
تفعلـهمـ بهـ ، وـوـرـبـ ماـ تـسـيـ هـمـ الإـيـفـالـ فـيـ معـنـادـ ، فـعـوـضـونـاـ منـعـةـ استـبـدوـ  
بـالـتـنـقـيرـ عـنـهـ .

ومن جملة ما حضنا باعلامه عابرين عليه حق مغقول عنه ، يشار إليه فلا يتلقى  
إلا بالتعصب ، فـلـذـلـكـ جـرـيـناـ فـيـ كـثـيرـ مـاـ نـحـنـ خـبـراءـ بـيـجـدـتهـ مجرـىـ المسـاعـدةـ ،  
دون المـحـاـفـةـ .

(١) الانتساب .

(٢) أنبياء أرسطو .

ولو كان ما اكتشف لنا أول ما أنصبنا إلى هذا الشأن لم يندرج في مراجعاتي  
منا لأنفسنا ، ومعاوداتي من نظرنا ، لما تبيّنا فيه رأيا ، ولا خلط علينا الرأى ،  
وسرى في عقائدها الشك وقلنا : « لعل » و « عسى » .

لكنكم - أصحابنا - تعلمون حالنا في أول أمرنا وأخره ، وطول المدة  
التي بين حكمنا الأول والثاني ، وإذا وجدنا صورتنا بهذه فبالحري أن نتفق بأكثر  
ما قضيناها وحكمنا به واستدركناه ، ولا سيما في الأشياء التي هي الأغراض  
الكبيرة والغايات الفصوى ، التي اعتبرناها وتعقبناها مئين من المرات .  
ولما كانت الصورة هذه ، والقضية على هذه الجملة ، أحيبنا أن نجمع كتابا  
يحتوى على أمثلات العلم الحق ، الذي استتبذه من نظر كثيرا ، وفكرا مليا ،  
ولم يكن من جودة الحدس بعيدا ، واجتهد في التعصب لكتير فيما يخالفه الحق ،  
فوجد لتعصبه وما يقوله وفقا عند الجماعة غير نفسه ، ولا أحق بالإصغاء إليه من  
التعصب لطائفة إذا أخذ يصدق عليهم فإنه لا ينجيهم من العيوب إلا الصدق .  
وما جمعنا هذا الكتاب لنظهره إلا لأنفسنا - أعني الذين يقومون مما  
مقام أنفسنا - وأما العامة من مزاولى هذا الشأن ، فقد أعطيتهم في كتاب  
« الشفاء » ما هو كثير لهم وفوق حاجتهم ، وسنعطيهم في اللواحق ما يصلح لهم  
زيادة على ما أخذوه ، وعلى كل حال فالاستعانة بالله وحده » .

فأحسستها مفاجأة غريبة وصدمة عنيفة ، تلك التي تحاول أن تزعزع من  
نفسى الوثوق بكتاب « الشفاء » ، ذلك الكتاب الذى يمكن اعتباره بحق

— في تقديرى وقتذاك — الموسوعة الإسلامية الكبيرة ، ولم لا وهو عماد كل باحث ، وبغية كل قاصد ، ومحى كل لاند ، لا في عصرنا هذا فحسب ، بل وفي العصور الغابرة أيضا ، استمدت منه الكتب أكثر ما استمدت ، وأرخت منه « ابن سينا » أكثر ما أرخت .

وكان أهون الأمرين عندي أن أحمل نفسي على الشك في نسبة كتاب « منطق المشرقيين » إلى « ابن سينا » ، ولكن وقر في نفسي على الرغم مني أن المسألة تستدعي البحث ، والوقوف على جلية الأمر ، فكنت كلاما طوح في البحث نحو « ابن سينا » تنبأ بهذه الفكرة ، واستشرفت النفس تتلمس الشواهد والدلائل من هنا وهناك ، ليخلص لها من مجموع ذلك كله رأى تسكن إليه ونطمئن إلى صوابه ، حتى كان أن درست الغزالي دراسة واسعة فإذا به يقرر أن :

« الرتبة الأولى من الرتبتين هي معرفة أدلة هذه العقيدة ، وقد أودعناها « الرسالة القدسية » في قدر عشرين ورقة ، وهي أحد فصول كتاب « قواعد العقائد » من كتاب « الإحياء » وأما أدلةها مع زيادة تحقيق وزيادة تأنق في إبراد الأسئلة والإشكالات ، فقد أودعناها كتاب « الاقتصاد في الاعتقاد » في مقدار مائة ورقة ، فهو كتاب مفرد برأيه يحوى باب علم « المتكلمين » . ولكنه أبلغ في التحقيق وأقرب إلى قرع أبواب المعرفة من الكلام « الرسمي » الذي يصادف في كتب « المتكلمين » .

وكل ذلك يرجع إلى الاعتقاد لا إلى المعرفة ، فإن المتكلم لا يفارق العامي ، إلا في كونه عارفاً ، وكون العامي معتقداً ، بل هو أيضاً معتقد عرف مع اعتقاده أدلة الاعتقاد ليؤكّد الاعتقاد ويستمره ، ويخرسه عن تشویش المبتدة ، ولا تنحل عقدة الاعتقاد إلى انتشار المعرفة .

فإن أردت أن تستنشق شيئاً من رواح المعرفة صادفت منها مقداراً يسيراً ، مبئوثاً في كتاب « الصبر والشكر » وكتاب « الحبة » وباب « التوحيد » من أول كتاب « التوكل » ، وبجملة ذلك من كتاب « الإحياء » . . . . . وتصادف منها مقداراً صالحاً يعرفك كيفية قرع باب « المعرفة » في كتاب « المقصد الأقصى في معانى أسماء الله الحسنى » لا سيما في الأسماء المشتقة من الأفعال .

وإن أردت صريح المعرفة بحقائق هذه العقيدة ، من غير مجحمة ولا مراقبة فلا تصادفه إلا في بعض كتبنا « المضنون بها على غير أهلها » .

وإياك أن تغترون تحدث نفسك بأهليتها ، فتشرثب لطلبه ، فتستهدف<sup>(١)</sup> للمسافحة بتصريح الرد إلا أن تجمع ثالث خصال :

(١) يلاحظ من هذا أن الغزالي يحذر من قراءة بعض الكتب ويخشى على قارئها سوء العاقبة لأن ما فيها خطأ ، إذ هي عين الصواب ، ولكن لأن اطلاعه عليها وهو غير مستعد لفهمها على حقيقتها ، قد يدفع به إلى انسكارها في تلك ، ولو أنه ظل بعيداً عنها ، لظل خالي الذهن بالنسبة إليها وقنع بما هو في حدود طاقته واستعداده فكان في ذلك نجاته .

إحداها : الاستقلال في العلوم الظاهرة ، ونيل رتبة الإمامة فيها .

والثانية : افلاع القلب عن الدنيا بالكلية ، بعد محو الأخلاق الذميمة .

حتى لا يبقى فيك تعطش إلا إلى الحق ، ولا اهتم إلا به ، ولا شغل إلا فيه ،  
ولا تمرج إلا عليه .

والثالثة : أن يكون قد أتيح لك السعادة في أصل الفطرة ، بفرحة

صافية ، وفطنة بلغة لا تكل عن درك غواص العلوم ومشكلاتها ، على سبيل  
البداهة والمبادرة ، فإن البليد إذا أتى بخطره وأكده نفسه ، ربما أدرك  
بعض الغواص أيضاً ، ولكن يدرك منها شيئاً يسيراً في مدة طويلة . فإن  
يصلح لافتراض المعرفة الحقيقية إلا قلب صاف ، كأنه مرأة مخلوقة ، وإنما يصير  
كذلك ، بقوّة الفطرة وصحّة القصد ، ثم ياز الله كدورات الدنيا عن وجهه ، فإنه  
الرّين والطبع الذي يتّبع الله به القلوب عن معرفته ، وإن الله يحول بين المرء  
وقلبه <sup>(١)</sup> .

فعلمت أنه قد يكون للعالم كتب يودعها أفكاراً ، ويكون مع ذلك غير  
أخذ بما جاء فيها . وإنما يأخذ بشيء آخر يودعه كتاباً أخرى ، ولا بأس أن  
يتعارض ما جاء في هذه بما جاء في تلك ، استمع إلى الغزالى مرة أخرى  
حيث يقول <sup>(٢)</sup> :

(١) الأربعين في أصول الدين ص ٢٤ طبع الكردستاني .

(٢) ميزان العمل ص ٢١٢ طبع الكردستاني .

« لعلك تقول : كلامك في هذا الكتاب انقسم إلى ما يطابق مذهب الصوفية ، وإلى ما يطابق مذهب الأشعرية وبعض المتكلمين ، ولا يفهم الكلام إلا على مذهب واحد ، فما الحق من هذه المذاهب ؟ ! ، فإن كان الكل حقاً فكيف يتصور هذا ؟ ! ، وإن كان بعضه حقاً فما ذلك الحق ؟ ! . فيقال لك : إذا عرفت حقيقة المذهب لا تنفك قط إذ الناس فيه

فريكان :

ففريق يقول : المذهب اسم مشترك لثلاث مراتب :  
إحداها : ما يتussب له في المباحث والمناظرات .

والآخرى : ما يسار به في التعليمات والإشارات .

والثالثة : ما يعتقده الإنسان في نفسه مما انكشف له من النظريات .

ولكل كامل ثلاث مذاهب بهذا الاعتبار :

فاما المذهب بالاعتبار الأول فهو نمط الآباء والأجداد ، ومذهب المعلم ،  
ومذهب أهل البلد الذى فيه النشوء .

وذلك يختلف بالبلاد والأقطار ، ويختلف بالعلميين ، فمن ولد في بلد المعزلة أو الأشعرية أو الشفيعية أو الحنفية ، اندرس في نفسه منذ صباه التعصب له والذب عنه والذم لما سواه .

ومذهب الثاني : ما ينطبق في الإرشاد والتعليم على من جاء مستفيداً  
مسترشداً ، وهذا لا يتبع على وجه واحد ، بل يختلف بحسب المسترشد ، فينظر

كل مسترشد بما يحتمله فهمه ، فإن وقع له مسترشد تركي أو هندي أو رجل  
بليد جلف الطبع ، وعلم أنه لو ذكر له أن الله تعالى ليس ذاته في مكان ، وأنه  
ليس داخل العالم ولا خارجه ، ولا متصلًا بالعالم ولا منفصلًا عنه ، لم يلبت  
أن ينكر وجود الله تعالى ويكتذب به ، فينبغي أن يقرر عنده : أن الله تعالى  
على العرش وأنه يرضيه عبادة خلقه ، ويرفع بهم ، فيثنيهم ، ويدخلهم الجنة  
عوضاً وجراً .

وإن احتمل أن يذكر له ما هو الحق المبين يكشف له .

فالمذهب بهذا الاعتبار يتغير ويختلف ويكون مع كل واحد على حسب  
ما يحتمله فهمه .

المذهب الثالث : ما يعتقده الرجل سرًا بينه وبين الله عن وجل لا يطلع  
عليه غير الله تعالى ، ولا يذكره إلا مع من هو شريكه في الاطلاع على ما أطلع ،  
أو بلغ رتبة يقبل الاطلاع عليه ويفهمه ، وذلك بأن يكون المسترشد ذكيًا  
ولم يكن قد رسم في نفسه اعتقاد موروث نشأ عليه وعلى التعصب له .

وهذا طريق فريق من الناس .

وأما الفريق الثاني وهو الأكثرون ، يقولون : المذهب واحد ، هو المعتقد  
وهو الذي ينطق به تعليناً وإرشاداً ، مع كل آدمي كيما اختفت حاله ، وهو  
الذى يتعصب له ، وهو إما مذهب الأشعرى أو المعتزلى أو الكرامى ، أو أى  
مذهب من المذاهب ، والأولون يوافقون هؤلاء على أنهم لو سئلوا عن المذهب :

إنه واحد أو ثلاثة؟؟، لم يجز أن يذكر أنه ثلاثة، بل يجب أن يقال:  
إنه واحد .

وهكذا : يرى فريق من العلماء أن الناس ما داموا مختلفين في استعدادهم  
ومداركهم فليس يناسبهم جمِيعاً غذاء فكري واحد « حيث قال الله تعالى :  
﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادُوكُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ﴾  
فعلم أن المدعو إلى الله تعالى بالحكمة قوم ، وبالموعظة قوم ، وبالمجادلة قوم ،  
فإن الحكمة إن غذى بها أهل الموعظة أضرت بهم كما تضر بالغفل الرضيع  
التغذية بلح العlier . وأن المجادلة إن استعملت مع أهل الحكمة اشمارزوا منها  
كما يشمئز طبع الرجل القوى من الارتضاع بين الآدى<sup>(١)</sup> .

ثم إنني وجدت « ابن سينا » يقرر في « الإشارات » نحو ما يقر الفرزالي  
فيقول في أول القسم الطبيعي « وأنا أعيده وصيتي وأكرر المتساى ، أن يصن  
بما تشتمل عليه هذه الأجزاء كل الصن على من لا يوجد فيه ما يشرطه في آخر  
هذه الإشارات » .

أما هذا الذي يشرطه آخر الإشارات فهو نحو ما يشرطه الفرزالي في من  
يقرأ كتبه المضنوون بها على غير أهلها .

كذلك وجدت « ابن طفيل » في كتابه « حبي بن يقطان<sup>(٢)</sup> »

يقول :

(١) القسطناس المستقيم للفرزالي ص ١٦ .

(٢) ص ٦٨ طبع دمشق .

وأما كتب «أرسسطوطاليس» فقد تكفل الشيخ «أبو على» بالتعبير  
عما فيها وجرى على مذهبها ، وسلك طريق فلسفته في كتاب «الشفاء» وصرح  
في أول الكتاب بأن الحق عنده غير ذلك . وأنه إنما ألف ذلك الكتاب  
على مذهب المثانيين ، وأن من أراد الحق الذي لا جمجمة فيه فعليه بكتابه  
في «الفلسفة المشرقية» .

وأيضاً وجدت الثقات من المؤرخين يستدون كتاب «منطق المشرقيين»<sup>(١)</sup>  
لابن سينا .

فلم أجد بدأً بعد ذلك من أن أنفصل يدي من كتاب «الشفاء»  
كمصدر من المصادر التي تصور آراء «ابن سينا» وأفكاره . وإن استبقيته  
كمصدر من المصادر التي تؤرخ للمثانيين في عهد «ابن سينا» ومن قبله .  
وما هو جدير باللحظة أن كتاب «النجاة» كتب على الصفحة الأولى منه  
تحت عنوانه هذه العبارة : «مختصر الشفاء» ، فلو صرح أن هذه العبارة من  
صنع ابن سينا نفسه وهو ما أرجحه - لما يبدوا في عبارة الكتاب من  
الركرة وعدم الدقة ، الأمر الذي يدل على أنه ألفه لل العامة أو أشباه العامة ، وأيضاً  
نخلوه من مثل الوصية التي اشتمل عليها كتاب «الإشارات» التي تدل على أن  
الموصى يدخل محتويات كتابه لطائف خاصة هم الممتازون - لوجب أن نضع

(١) وهو فيما أرى «الحكمة المشرقية» غير أنه لما طبع قسم المنطق منها  
على حدة سمي «منطق المشرقيين» .

كتاب « النجاة » في الموضع الذي وضع فيه « ابن سينا » كتاب « الشفاء » من أنه مصدر لأفكار المثانيين في عصر « ابن سينا » ومن قبله .

هكذا تدفع بنا النصوص دفعاً وتحتم علينا التناصح تحنيماً أن لا تستملى أفكار « ابن سينا » من كتابي « الشفاء والننجاة » وإنما تستمليها من كتاب « الحكمة المشرقة » إلا أن هذا الكتاب لسوء الحظ ناقص لم يوجد منه إلا قسم المنطق فقط ، بل لم تستكمل فيه البحوث المنطقية ، واستأدرى أمفقود باقيه فقداً تماماً ، أم يوجد منه نسخ كاملة في بعض المكتبات ؟ !!

ومهما يكن من شيء فما لا شك فيه أن كتاب « الإشارات » الذي تقدمه للقراء هو من المصادر التي كتبها « ابن سينا » لنفسه ومن هم في درجة نفسه ، بدلليل هذه العبود التي أخذها على قارئه ، فيمكن الاتفاق به في تصوير أفكار « ابن سينا » الخاصة التي أدخلها لنفسه .

وبعد كل ذلك فلست أرى هذه المحاولات الطويلة التي قام بها المستشرقون لتفسيير كلمة « مشرقة » الواردة في عنوان كتاب « الحكمة المشرقة » كبير فائدة ، فلقد أرادوا أن يتخذوا من الكلمة دليلاً على يحتويه الكتاب ، لأنـه - فيما يظهر - لم يصل إليهم الكتاب .

فيينا يذهب « تولوك<sup>(١)</sup> » إلى القول بأن « الحكمة المشرقة لـ ابن سينا

(١) التراث اليوناني ص ٢٥٤ .

هي حكمة الإشراق التي أخذها بعض المسلمين ، وليسـت هذه الحكمة إلا الإلـاطونية الحديثة ، والـشرقية من الإشراق بـمعنى الإضـاءة .

إذ « بـوكـوك الأـصغر <sup>(١)</sup> » يقول « من الصـعب علينا أن نـحدد الغـرض الذي قـصـده « ابن سـينا » في هذا الـكتـاب ، ولـكن يـظـهر أنه بـحـث فيـه فـلسـفة الـشـرقـيين أـي الـهـنـود » .

ويـذهب <sup>(٢)</sup> « هـورـتن » إلى التـصرـيح : « بـأن ما يـقولـه « ابن طـفـيل » وهو أـن « ابن سـينا » صـرـح بـأن آراءـه الـخـاصـة يـحبـ أن يـبـحـث عنـها فيـ « حـكـته الـمـشـرقـية » لـأـفـي كـتاب « الشـفاء » لـيس إـلا أـسـطـورـة يـمـكـن تـفسـيرـه أـصـلـها بـسـهـولةـ :

ذلك أـنـه لـما كـان « ابن سـينا » عـمـيقـاـ العـاطـفـة الـدـينـيـة، مـؤـمـناـ بـأنـ القرآن وـحـىـ سـماـوىـ ، فـإـنـه قدـ حـاـوـلـ أـنـ يـطـعـ فـلـسـفـة أـرـسـطـوـ ذاتـ الطـابـعـ الـوـثـنـىـ بـطـابـعـ إـسـلـامـىـ ، وـنـجـحـ فـيـ هـذـهـ الـخـاـواـلـةـ .

ولـهـذاـ فـإـنـ الـأـسـطـورـةـ المـذـكـورـةـ قـصـدـ بـهـاـ إـلـىـ التـبـيـرـ عنـ هـذـهـ الـفـكـرـةـ ، وـنـعـنـيـ بـهـاـ أـنـهـ عـنـدـ « ابن سـينا » لـمـ يـكـنـ الـعـلـمـ الـدـينـيـ الـوـثـنـىـ هوـ الشـىـءـ الـمـهمـ ، وـإـنـماـ الـمـهمـ هوـ الـعـرـفـ الـدـينـيـ التـصـوـفـيـ الـتـيـ أـدـخـلـهـ هوـ نـفـسـهـ فـيـ تـفـسـيرـهـ لـفـلـسـفـةـ أـرـسـطـوـ ، بـأـنـ توـسـعـ فـيـ هـذـهـ الـفـلـسـفـةـ وـنـمـاـهـاـ وـلـهـذاـ فـإـنـاـ بـحـدـ فيـ كـتبـ الـمـشـرقـيةـ « التـصـوـفـيـةـ » مـعـتـقـدـاتـهـ هوـ الـخـاصـةـ .

(١) المصـدرـ نـفـسـهـ صـ ٢٥٢ .

(٢) المصـدرـ نـفـسـهـ صـ ٢٦٣ .

ومع ذلك فالقول بأن كتاب «الشفاء» يحتوى على آراء «ابن سينا»<sup>(١)</sup> الحقيقة - وهى لا تناقض آراءه فى كتبه التصوفية - قول صحيح واضح .  
أقول : إنه لا داعى للجرى وراء مدلول الكلمة اللغوى ، ليرى بمقتضاه  
محتويات الكتاب ، فإنه :

من ناحية ، محاولة غير موفقة بدليل هذا الاختلاف الذى أتىت على  
طرف يسراه منه<sup>(١)</sup> .

ومن ناحية أخرى فإن هذه النصوص الصريحة التى صدرت عن  
«ابن سينا» لا تدع مجالاً للقول بأن ما يحتويه كتاب «الشفاء» يساير تمام  
المسيرة ما يحتويه كتاب «الحكمة المشرقة» رغم ما يحاوه «هورتن»  
ويتعسف في تأويله .

والذى لا يقنع بهذه النصوص الصريحة ، ويريد ما هو أكد منها  
وأدخل في الوثوق والطمأنينة ، فليس أمامه إلا منهج واحد سليم ، هو الرجوع  
إلى كتابي «الشفاء» و «الحكمة المشرقة» ليقارن بينهما ، فإن وجد بينهما  
مقارقة حقيقية ، علم أن «ابن سينا» كغيره من الفلاسفة الذين يعتقدون أن  
الناس متفاوتون في مداركهم واستعدادهم ، وأنه لذلك لا يمكن أن يقدم إليهم  
جميعاً غذاً فكري واحد . وإن وجد غير ذلك كان له بازاء هذه النصوص  
موقف .

(١) والذى يراجع المقالة الخاصة به فى كتاب «التراث اليونانى» يجد العجب  
العجب .

فإن لم تتيسر هذه المقارنة لفقدان أحد طرفيها وهو «الحكمة المشرقة»  
فهناك ما يسد مسده ، وينلاً فراغه ، وهو كتاب «الإشارات» كا  
أشرنا إليه سابقاً .

ولم أسلك أنا هذا المسلك لأمور :

الأول : أنى مطمئن إلى دلالة هذه النصوص ، ولم يصح عندي  
ما يريني فيها .

الثاني : أن دراستي للغزالى وابن رشد أكدت لدى أن كل فيلسوف رشيد  
ينهج في التأليف نهج التفريق بين ما يقدم للسود الأعظم ، وما يقدم للخاصة  
الممتازين .

الثالث : أن كتاب الشفاء ليس لدينا منه في مصر نسخة كاملة - فيها أعلم -  
ومهما يكن من شيء - سواء وافق ما في الشفاء غيره أم لم يوافقه ، سواء  
نزعنـا منه الثقة أم لم نزعنـها - فإن كتاب «الإشارات» كتاب لا يمكن أن  
يدخلنا فيه شك من جهة أنه مصدر صحيح يصور آراء ابن سينا وأفكاره  
الخاصة التي ضمن بها على من ليس في مثل درجته .

# الاشارات والتنبيهات

للرئيس ابن سينا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

أَحَمَّ اللَّهُ عَلَى حَسْنِ تَوْفِيقِهِ ، وَأَسَأَهُ هَدَايَةً طَرِيقَهُ . وَإِهَامَ الْحَقَّ بِتَحْقِيقِهِ .  
وَأَصْلَى عَلَى الْمُصْطَفَينَ مِنْ عَبْدِهِ لِرَسَالَتِهِ ، وَخَصَّوْصًا عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ .  
أَيَّهَا الْحَرِيصُ عَلَى تَحْقِيقِ الْحَقِّ ، إِنِّي مُهَدِّدٌ إِلَيْكُ فِي هَذِهِ «الإِشَارَاتُ  
وَالْتَّنْبِيَهَاتُ» أَصْوَلًا وَبُجُولًا مِنَ الْحَكْمَةِ ، إِنْ أَخْذَتِ الْفَطْنَةَ يَدِكَ سَهْلٌ  
عَلَيْكَ تَفَرِّعُهَا وَتَفَصِّيلُهَا .

وَمُبْتَدِئٌ مِنْ «عِلْمِ الْمُنْطَقِ» ، وَمُنْتَقِلٌ عَنْهُ إِلَى «عِلْمِ الطَّبِيعَةِ» .  
وَ«مَا يَعْدُهُ» .

El fikr

# المنطق

# النَّهْجُ الْأُولُ

## فِي غَرْضِ الْمَنْطَقِ

أَلْرَادُ مِنَ الْمَنْطَقِ أَنْ تَكُونَ عِنْدَ إِلَيْسَانَ آلَةً فَانِيَّةً ، تَعْصِمُهُ مَرَاعِيَّهَا  
عَنْ أَنْ يَضُلُّ فِي فَكْرِهِ .

وَأَعْنِي بِالْفَكْرِ هَاهُنَا<sup>(١)</sup> ، مَا يَكُونُ<sup>(٢)</sup> عِنْدَ إِجْمَاعٍ<sup>(٣)</sup> إِلَيْسَانَ أَنْ يَنْتَقِلُ  
عَنْ أَمْوَارِ حَاضِرَةٍ فِي ذَهَنِهِ ، مَتَصُورَةً أَوْ مَصْدِقًا بِهَا ، تَصْدِيقًا عَامِيًّا ، أَوْ ظَنِيًّا  
أَوْ وَضْعًا وَتَسْلِيًّا ؛ إِلَى أَمْوَارٍ غَيْرِ حَاضِرَةٍ فِيهِ .

وَهَذَا الْإِتَّقَالُ لَا يَخْلُو مِنْ تَرْتِيبٍ فِيهَا يُتَصَرِّفُ فِيهِ وَهِيَّأَ ، وَذَلِكَ التَّرْتِيبُ  
[وَتَلَكَ] الْهِيَّأَةُ ، قَدْ يَقْعُنَ عَلَى وَجْهِ صَوَابٍ ، وَقَدْ يَقْعُنَ لَأَعْلَى وَجْهِ صَوَابٍ ،  
وَكَثِيرًا مَا يَكُونُ الْوَجْهُ الَّذِي لَيْسَ بِصَوَابٍ ، شَيْبَهَا بِالصَّوَابِ ، أَوْ مُوهَّبًا  
شَيْبِهِ بِهِ .

(١) تَشَعُّرُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ ، بِأَنَّ لِلْفَكْرِ مَعْنَى كَثِيرٍ ، تَخْتَافُ بِالْخَلَافِ  
الْمَنَسِبَاتِ .

(٢) الْفَكْرُ هَاهُنَا هُوَ تَرْتِيبُ أَمْوَارٍ مَعْلَوَةٍ لِلتَّأْدِي مِنْهَا إِلَى مَجْهُولٍ .

(٣) قَصْدَهُ وَعَزْمَهُ .

فالمنطق علم يتعلم منه ضرورة الانتقالات من أمور حاصلة في ذهن الإنسان إلى أمور مستحصلة<sup>(١)</sup> ، وأحوال<sup>(٢)</sup> تلك الأمور ، وعدد أصناف ما ترتيب الانتقال فيه وهيأته ، جاريان على الاستقامة ، وأصناف<sup>(٣)</sup> ما ليس كذلك.

إشارة :

وكل تحقيق يتعلق بترتيب الأشياء ، حتى يتأكد<sup>(٤)</sup> منها إلى غيرها ، بل بكل تأليف<sup>(٥)</sup> : فذلك التحقيق ، يخوض إلى تعرف المفردات ، التي يقع فيها الترتيب والتأليف ، لا من كل وجه ، بل من الوجه الذي لأجله يصلاحان<sup>(٦)</sup> أن يقع فيها ، ولذلك يحتاج<sup>(٧)</sup> المنطق إلى أن يراعي ، وأحوال من أحوال المعاني المفردة ، ثم ينتقل منها إلى مراعات أحوال التأليف .

إشارة :

ولأن بين اللفظ والمعنى علاقة ما ، وربما أثرت أحوال في اللفظ ، في

(١) السين والثاء للطلب ، أي مطلوب تحصلها ، وفي نسخة «غير مستحصلة»

(٢) معطوف على «ضرورة» أي ويتعلم منه أحوال تلك الأمور .

(٣) أو «وعدد أصناف» .

(٤) أي ينتهي منها إلى غيرها بضم الياء وفي طبعة ليدن «يتأدى» بفتح الياء ، وهو بعيد .

(٥) راجع لقوله «يترتب» .

(٦) في الأصل « يصلح » .

(٧) في طبعة ليدن «ما يخوض» بضم الياء وسكون الحاء وفتح الواو ، وهو كاترى - لا معنى له .

أحوال في المعنى ، فذلك يلزم المنطق أيضا ، أن يراعي جانب اللفظ المطلق .  
من حيث هو كذلك ، غير مقيد بلغة قوم ، دون قوم ، إلا فيما يقال .

إشارة :

وأن الجمول يازاء<sup>(١)</sup> المعلوم ، فكأن الشيء قد يعلم تصورا ساذجا ، الصورة  
مثل علمنا يعني اسم المثلث ، وقد يعلم تصورا معه تصديق ، مثل علمنا أن كل  
مثلث فإن زواياه متساوية لقائمتين ؛ كذلك الشيء قد يجهل من جهة التصور ،  
فلا يتصور معناه إلى أن يُتعرَّف ، مثل ذي الإيمين والمنفصل وغيرها ، وقد  
يجهل من جهة التصديق إلى أن يُتعلَّم ، مثل كون كون القطر قائما<sup>(٢)</sup> على  
ضلعي القائمة التي يوترها .

فالسلوك الطبيعي مناف للعلوم ونحوها<sup>(٣)</sup> إما أن [ يتوجه بنا<sup>(٤)</sup> ] إلى تصور  
يُستحصل ، وإما أن [ يتوجه بنا<sup>(٥)</sup> ] إلى تصديق يُستحصل .

وقد جرت العادة بأن يسمى الشيء الموصى إلى التصور المطلوب « قوله

شارحا » :

step 2  
Definition  
word  
مسماة

فمه حدث . ومنه رسم . ونحوها<sup>(٦)</sup> .

(١) أي نظير له في المعنى الذي سيذكره .

(٢) في الأصل « قويا » .

(٣) كالظنون .

(٤) في الأصل « تتجه إلى » .

(٥) في الأصل « تتجه إلى » .

(٦) كالمثال .



وأن يسمى الشيء الموصى إلى التصديق المطلوب «حجّة» :

فنه قيامٌ . ومنه استقراء . ونحوها<sup>(١)</sup> .

ومنهما<sup>(٢)</sup> يصار من الحاصل إلى المطلوب ، فلا سبيل إلى درك مجهول ،

إلا من قبل حاصل معلوم ، ولا سبيل أيضاً إلى ذلك مع الحاصل المعلوم ،

إلا بالتفطن للحجّة التي لأجلها صار مؤدياً إلى المطلوب .

إشارة :

فالمطلع ناظر في الأمور المتقدمة ، المناسبة لمطلوب مطلوب ، وفي كيفية

تاديه بالطالب إلى المطلوب المجهول ، فقصاري أمر المطلع إذن :

{ أن يعرف مبادئ<sup>(٣)</sup> القول الشارح ، وكيفية تأليفه ، حدا كان أو غيره .

وأن يعرف مبادئ<sup>(٤)</sup> الحجّة ، وكيفية تأليفها ، قياساً كانت<sup>(٥)</sup> أو غيره .

وأول ما نفتح به فإنما نفتح<sup>(٦)</sup> بالأشياء المفردة ، التي منها يتألف الحد

والقياس ، وما يجرى مجريها ، فلنفتح الآن ولنبدأ بتعريف كيفية دلالة المفهومات

على المعنى .

(١) كالتمثيل . وفي الأصل « ونحوه » .

(٢) يعني « القول الشارح » و « الحجّة » .

(٣) في الأصل « كان » .

(٤) في الأصل « من الأشياء » .

إشارة إلى دلالة اللفظ على المعنى :

اللفظ يدل على المعنى :

إما على سبيل المطابقة، بأن يكون ذلك اللفظ موضوعاً لذلك المعنى وبازاته،  
مثل دلالة المثلث على الشكل الخيط به ثلاثة أضلع.

وإما على سبيل التضمن ، بأن يكون المعنى جزءاً من المعنى الذي يطابقه  
اللفظ ، مثل دلالة المثلث على الشكل ، فإنه يدل على الشكل ، لا على أنه  
اسم للشكل ، بل على أنه اسم لمعنى ، جزءه الشكل .

وإما على سبيل الاستبعاد والالتزام ، بأن يكون اللفظ دالاً بالموافقة على  
معنى ، ويكون ذلك المعنى يلزم معنى غيره ، كالـ<sup>لفظ</sup> الخارجي لا كـ<sup>جزء</sup> أدنى ،  
بل هو مصاحب ملازم ، مثل دلالة لفظ «السفف» على «الخاطئ» : <sup>أدنى</sup> جزء ،  
و «الإنسان» على «قابل صنعة الكتابة» .

إشارة إلى الحمول :

إذا قلنا : إن الشكل محمول على المثلث ، فليس معناه أن حقيقة المثلث  
هي حقيقة الشكل ، ولكن معناه أن الشيء الذي يقال له : مثلث ، فهو بعينه لا  
يقال له : إنه شكل ، سواء كان في نفسه معنى ثالثاً ، أو كان في نفسه أحد هما

إشارة إلى اللفظ المفرد والمركب :

علم أن اللفظ :

قد يكون مفرداً .

وقد يكون مركباً .

واللفظ المفرد هو الذى لا يُراد بالجزء منه دلالةً أصلًا ، حين هو جزء ، مثل تسمية إنسان بـ « عبد الله » ، فإنك حين تدل بهذا اللفظ على ذاته لا على صفة من كونه « عبد الله » ، فلست تريد بقولك « عبد » شيئاً أصلًا ، كما<sup>(١)</sup> إذا سميته بـ « عيسى » ، بل في موضع آخر قد تقول : « عبد الله » وتعني به « عبد » شيئاً ، وحينئذ يكون « عبد الله » نعتاً له لا اسمًا ، وهو مركب لا مفرد .

والمركب ما يخالف المفرد ، ويسمى قوله :

ومنه قول تام ، وهو الذى كل جزء منه لفظٌ تام الدلالة : اسمٌ أو فعلٌ ، وهو<sup>(٢)</sup> الذى يسميه المنطقيون « كلة » وهو<sup>(٢)</sup> الذى يدل على معنى موجود لشيء غير معين في زمان معين من الأزمنة الثلاثة .

وذلك<sup>(٣)</sup> مثل قولك « حيوان ناطق » .

ومنه قول ناقص ، مثل قولك : « في الدار » ، وقولك : « لا إنسان » ،

(١) في الأصل « فكيف إذا » ولا معنى له أصلاً بل المراد أنه كلاماً لا معنى للعين من « عيسى » كذلك لا معنى لـ « عبد » من « عبد الله » حين يكون اسمًا لا صفاً .

(٢) أي الفعل .

(٣) إشارة إلى القول التام بصرف النظر عن أن أحد جزئيه أو كلاهما « فعل » وكان الأولى به إنما هذا الشرح الطويل « للفعل » أن يأتي بمركب فيه « فعل » .

فإن الجزم من أمثل هذين يراد به الدلالة<sup>(١)</sup>، إلا أن أحد الجزمتين أداة لا يتم مفهومها إلا بقرينة، مثل «لا» و«في»، فإن القائل : «زيد في» أو «زيد لا» لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه في مثله، ما لم يقول «في الدار» أو «لا إنسان» لأن «في» و«لا» أداتان ليستا كالأسماء والأفعال.

إشارة إلى اللفظ الكلوي والجزئي :

اللفظ :

قد يكون جزئياً .

وقد يكون كلياً .

والجزئي هو الذي نفس تصور معناه امتنع وقوع الشركـة فيه ، مثل المتصور من «زيد» ، وإذا كان الجزئي كذلك فيجب أن يكون الكلـي ما يقابلـه . وهو الذي نفس تصور معناه لا امتنع وقوع الشركـة فيه ، فإن امتنع امتنع سبـب من خارج مفهومـه .

*(أ) الكلـي*  
فبعضـه يكون مشتركـا فيه بالفعل ، مثل الإنسان .

وبعضـه مشتركـا فيه بالقدرة والإمكان ، مثل الشكلـي الـحيـطـيات  
باـثـنـتـي عـشـرـة قـاعـدـة مـحـسـمات<sup>(٢)</sup> .

(١) ولذلك يكون مرـكـيا وقوـلا .

(٢) في نسخـة « مـحـسـمات » .

و بعضه ليس يقع فيه الشِّرْكَةُ لِبِالْفَعْلِ وَلَا بِالْقُوَّةِ وَالْأَمْكَانِ ، لِسَبْبِ غَيْرِ  
نَفْسِ مفْهُومِهِ ، مثَلُ الشَّمْسِ ، عِنْدَمَنْ لَا يَحْوزُ وَجُودَ شَمْسٍ أُخْرَى .  
مَثَالُ الْجَرْنَى « زَيْدٌ » وَ « هَذِهِ الْكَرْتَةُ الْحَيْطَةُ بِذَلِكَ <sup>(١)</sup> » وَ « هَذِهِ الشَّمْسُ » .  
مَثَالُ الْكَلْى « الإِنْسَانُ » وَ « الْكَرْتَةُ الْحَيْطَةُ بِهَا <sup>(٢)</sup> » مَطْلَقَةً <sup>(٣)</sup> ،  
وَ « الشَّمْسُ » .

إِشَارَةٌ إِلَى الذَّاتِيِّ ، وَالْعَرْضِيِّ الْأَلَزَمِ وَالْمُفَارِقِ :

وَقَدْ تَكُونُ مِنَ الْمَحْمُولَاتِ :  
ذَاتِيَّةً .

وَعَرْضِيَّةٌ لَازِمَةً .

وَعَرْضِيَّةٌ مُفَارِقَةً .

وَلَنْبَدِأْ بِتَعْرِيفِ الذَّاتِيِّ .

إِعْلَمُ أَنَّ مِنَ الْمَحْمُولَاتِ مَحْمُولَاتٍ مَقْوَمَةً لِمَوْضِعَاهَا ، وَلَسْتُ أَعْنِي بِالْمَقْوَمِ  
الْمَحْمُولِ الَّذِي يَفْتَرِي الْمَوْضِعُ إِلَيْهِ فِي تَحْقِيقِ وَجُودِهِ ، كَكُونِ الإِنْسَانِ مُولُودًا  
أَوْ مُخْلُوقًا أَوْ مُحَدَّثًا ، وَكُونِ السَّوَادِ عَرْضًا : بَلِ الْمَحْمُولِ الَّذِي يَفْتَرِي إِلَيْهِ الْمَوْضِعَ  
فِي مَاهِيَّتِهِ ، وَيَكُونُ دَاخِلًا فِي مَاهِيَّتِهِ جُزْءًا مِنْهَا .

(١) أَعْلَمُ يُشَيرُ إِلَى مَا مِنْ قَوْلِهِ « الْحَيْطَةُ بِاَنْتَيْ عَشَرَةُ قَاعِدَةُ مَجْسِمَاتٍ » .

(٢) أَى بِاَنْتَيْ عَشَرَةُ قَاعِدَةُ مَجْسِمَاتٍ .

(٣) أَى مِنَ التَّقْيِيدِ بِالْإِشَارَةِ .

مثل الشكلية للمثلث ، أو الجسمية للإنسان .

ولهذا لا ينافي تصور الجسم جسماً إلى أن تنتهي عن سلب المخلوقية عنه من حيث تتصوره جسماً ، وينافي تصور المثلث مثلثاً إلى أن تنتهي عن سلب الشكلية عنه .

وإن كان هذا فرقاً غير عام ، بل قد تكون بعض الأمور الالزمه غير المقومة بهذه الصفة ، على ما سيتلى عليك ، ولكنك في هذا الموضع فرق .

إشارة إلى الذاتي المقوم :

يعلم أن كل شيء له ماهية فإنه إنما يتحقق موجوداً في الأعيان أو متتصوراً في الأذهان ، بأن تكون أجزاءه حاضرة معه .

وإذا كانت له حقيقة غير كونه موجوداً أحدَ الوجودين ، وغير كونه متفقاً به<sup>(١)</sup> فالوجود معنى مضاد إلى حقيقته ، لازم أو غير لازم . وأسباب وجوده أيضاً غير أسباب ماهيته .

مثل الإنسانية ، فإنها في نفسها حقيقة ما و Maher ، ليس أنها موجودة في الأعيان أو موجودة في الأذهان مقواماً لها ، بل مضاد إليها ، ولو كان مقوماً لها لاستحال أن يتمثل معناها في النفس خالياً عما هو جزءُها المقوم ، فاستحال أن يحصل لمفهوم الإنسانية في النفس وجود ، ويقع الشك في أنها هل لها

(١) أي بأحد الوجودين .

في الأعيان وجود ألم لا<sup>(١)</sup>، أما الإنسان<sup>(٢)</sup> فمعنى أن لا يقع في وجوده شك ، لا بسبب مفهومه ، بل بسبب الإحساس بجزئياته ، ولذلك أن تجده مثلاً لغرضنا من معانٍ آخر .

في جميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور ، وإن لم تخطر بالبال مفصلة ، لا يخطر كثيرون المعلومات بالبال ، لكنها إذا أخطرت بالبال تتمثل .

فالذاتيات للشيء بحسب عُرف هذا الموضع من المنطق هي هذه المقومات .

---

(١) أي وما دام أنه يحصل لمفهوم الإنسانية في النفس وجود ويقع الشك في وجودها الخارجي ، فهذا دليل على أن الوجود الخارجي ليس جزءاً مقوماً ، هذا هو مفاد الدليل ، ولكن الداعي أعم من ذلك ، إذ أنها تقوم على أساس أن أحد الوجودين - أي الذهني والخارجي - ليس جزءاً مقوماً ، ولم يثبت إلا أن جزئية الوجود الخارجى دون الذهن ، غير أن إثباته ليس عسيراً في الإمكان أن يقال : لو كان الوجود الذهن جزءاً مقوماً لما تحقق لها وجود في الأعيان ، لفقدان أحد الأجزاء حيث ذكرناها .

(٢) يريد أن يقول : إن القاعدة التي ذكرناها من أننا قد ندرك حقيقة الشيء و Maherietه ، ثم نشك في وجوده خارجاً ، قد لا تتطبق على هذا المثال الذي أخترناه ، وهو الإنسانية لأن وجود أفراد الإنسان في الخارج بكثرة ، يجعل هذا الشك غير ميسور ، ولكن ذلك لا ينطوي في القاعدة ، فإما هو أمر جاء من خصوص المثال ، ولذلك أحال على مثال آخر بقوله « ولذلك أن تجده مثلاً لغرضنا من معانٍ آخر » .

ولأن الطبيعة الأصلية<sup>(١)</sup> التي لا يختلف فيها إلا بالعدد ، مثل الإنسانية ، فإنها مقومة لشخص شخص تجدها ، ويفضل عليها الشخص بخواص له ؛ فهى أيضاً ذاتية .

فهذا هو المقوم .

إشارة إلى العرض اللازم غير المقوم :

وأما اللازم غير المقوم - وينحصر باسم «اللازم» ، وإن كانت المقوم لازماً أيضاً - فهو الذي يصحب الماهية ولا يكون جزءاً منها ، مثل كون المثلث مساوى الزوايا لقائمتين . وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقابلات لحوقاً واجباً ، ولكن بعد ما تقوّم المثلث باضلاعه الثلاثة . ولو كانت أمثل هذه مقوماتِ لكان المثلث وما يجري مجرأه يتراكب من مقومات غير متناهية .

وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط كانت معلومةً واجبة المزوم ، فكانت متنبعة الرفع في الوهم ، مع كونها غير مقومة ، وإن كان لها وسط تتبع به علمت واجبة به .

وأعني بالوسط ما يقرن بقولنا : « لأنه » ، حين يقال : لأنه كذلك . وهذا الوسط إن كانت مقوماً للشيء لم يكن اللازم مقوّماً له<sup>(٢)</sup> ،

(١) يعني النوعية .

(٢) أي للوسط .

لأن مقوم المقوم مقوم<sup>(١)</sup> ، بل كان لازماً له<sup>(٢)</sup> أيضاً<sup>(٣)</sup> .

فإن احتاج الوسط إلى وسط ، تسلسل إلى غير نهاية ، فلم يكن<sup>(٤)</sup> وسط ، وإن لم يحتاج فهناك لازم بين الزوم بلا وسط .

وإن<sup>(٥)</sup> كان الوسط لازماً متقدماً واحتاج إلى توسط لازم آخر أو مقوم ، غيره منته في ذلك إلى لازم بلا وسط ، تسلسل أيضاً إلى غير نهاية .

فلا بد في كل حال من لازم بلا وسط .

فقد بان أنه ممتنع الرفع في الوهم .

فلا تلتفت إلى ما يقال : إن كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه في الوهم .

ومن أمثلة ذلك كونُ كل عدد مساوياً آخر أو مفتوحاً .

إشارة إلى العرض غير اللازم :

وأما المحمول الذي ليس بمقوم ولا لازم بجميع المحمولات التي يجوز أن تفارق الموضوع مفارقة سريعة أو بطئه ، سهلة أو عسيرة .

(١) أي لو كان الوسط مقوماً للشيء وجب أن يكون اللازم للشيء غير مقوم للوسط ، لأنه لو كان مقوماً للوسط - والحال أن الوسط مقوم للشيء - لكان مقوماً للشيء ، ضرورة أن مقوم المقوم مقوم ، والمفروض أنه لازم للشيء لا مقوم له .

(٢) أي للوسط الذي هو مقوم للنهاية .

(٣) أي كما هو لازم للنهاية .

(٤) أي لم يوجد .

(٥) مقابل قوله « وهذا الوسط إن كان مقوماً للشيء ... الخ »

مثل كون الإنسان شاباً وشيخاً، وجالساً وقائماً.

إشارة :

ولما كان المقوّم يسمى ذاتياً ، فما ليس بمقوّم ، لازماً كان أو مفارقًا ، فقد يسمى عرضياً ومنه ما يسمى عرضاً ، وسند كره .

إشارة إلى الذاتي بمعنى آخر :

وربما قالوا في المنطق : ذاتي ، في غير هذا الموضوع منه ، وعنوا به غير هذا المعنى .

وذلك هو الحمول الذي يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته<sup>(١)</sup>.

(١) حصر المتأخرن ما يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته ، في أمور ثلاثة :

- أ - ما يلحق الشيء ذاته ، كالتعجب اللاحق لذات الإنسان .
- ب - ما يلحق الشيء بجزئه ، كالحركة بالإرادة اللاحقة للإنسان بواسطة أنه حيوان .
- ج - ما يلحق الشيء بواسطة أمر خارج مساوه ، كالضحك العارض للإنسان بواسطة التعجب .

ولى على هذا الكلام ملاحظة ، تلك هي أنهم اعتبروا التعجب لاحقاً لذات الإنسان ، لا لجزئه ، والتعجب يلحق الإنسان باعتبار أنه ناطق ، ولا مدخل للحيوانية في لحوقه ، وهذا يقتضي أن تكون حقيقة الإنسان هي « الناطق » فقط ، كما هو مذهب أفلاطون وشيعته ، لكنهم حين يحملون الحركة بالإرادة للاحقة للإنسان بواسطة جزئه الذي هو الحيوان ، يكونون قد اعتبروا الإنسان

مثل ما يلحق المقادير أو جنسها من المناسبة والمساواة ، والأعداد من الزوجية والفردية ، والحيوان من الصحة والسلق .

وهذا القبيل من الذاتيات يُخص باسم « الأعراض الذاتية » .

مثل ما يتمثلون من الفط Osborne للألف<sup>(١)</sup> .

وقد يمكن أن يرسم « الذاتي » برسم ربما يجمع الوجهين<sup>(٢)</sup> جميعاً .

والذى يخالف هذه الذاتيات ، ما<sup>(٣)</sup> يلحق الشيء لأجل أمر خارج عنه : أعم منه ، لحق الحركة للأبيض ، فإنها إنما تلتحق لأنها جسم ، وهو معنى أعم منه .

أو أخص منه ، لحق الحركة للموجود ، فإنها إنما تلتحق ، لأنها جسم ، وهو معنى أخص منه ، وكذلك لحق الضحك للحيوان ، فإنه إنما يلحقه لأنه إنسان<sup>(٤)</sup> .

---

مركباً من « الحيوان والناطق » كما هو مذهب أرسطو وشيعته ، وذلك تلقيق بين مذهبين متعارضين في مسألة واحدة ، وهو غير جيد بل هو خطأ ، إذ الأخذ بأحد المذهبين يجعل الأقسام اثنين لا ثلاثة .

(١) وضع هذا المثال ناب ، إذ قد عرض للأمثلة قبل ذلك ، فلم يسلكه معها ١٩ .

(٢) يعني الذاتي بمعنى ما يلحق الموضوع من جوهر الموضوع ، والذاتي بمعنى

القوم .

(٣) في الأصل « فما » وهو كيك لامعنى له ، ومع ذلك أخذت به طبعة ليدن .

(٤) زاد المتأخرون أمرا ثالثا ، هو المبيان ، كالحرارة العارضة للماء بسبب

النار ، وهي مبانية للماء .

إشارة إلى الفرق بين الذاتي ، وبين المقول في جواب ما هو :

يكاد المنطقيون الظاهرون عند التحصيل<sup>(١)</sup> لا يميزون بين « الذاتي » وبين « المقول في جواب ما هو » ، فإن اشتبه بعضهم أن يميز كاتب الذي يقول إليه قوله ، هو أن المقول في جواب ما هو « من جملة الذاتيات ، ما كان مع ذاتته أعم ؛ ثم يتبعون<sup>(٢)</sup> إذا حرق عليهم الحال في ذاتيات هم أعم ، وليست أجنساً ، مثل أشياء يسمونها فضول الأجناس ، وستعرفها .

لكن<sup>(٣)</sup> الطالب بـ « ما هو » إنما يطلب الماهية ، وقد عرفت الماهية

(١) أي الاستذكار ، وفي الأصل « عند التحصيل عليهم » ولا معنى لزيارة الجار والمحرر ، اللهم إلا أن يقول « التحصيل » بمعنى آخر غير معناه المتبارد .

(٢) ترى من عساهم هؤلاء المناطقة الذين يقصدهم « ابن سينا » ؟ ! لعله يعني - بين من يعني - أحد شيوخه المسمى « عبد الله الناتلي » إذ يقول في تاريخ نفسه « م ابتدأت بكتاب『 ايسا غوجي 』 على『 الناتلي 』 وما ذكرني حد الجنس أنه « هو المقول على كثير بن مختلفين بال النوع في جواب ما هو » أخذت في تحقيق هذا الحد بما لم يسمع به مثله وتعجب من كل العجب ، وحضر والدي من شغلي بغير العلم وكان أي مسألة قالها أتصورها خيرا منه ، حتى قرأت ظواهر المنطق عليه ، وأمام دفائقه فلم يكن عنده منها خبرة » .

(٣) ظاهر السياق يدل على أن هذا شروع منه في تصوير المسألة على الوجه الحق بعد ما أشار إلى خطأ من سماهم « المناطقة الظاهرين » واضح أن الحق عنده أن المقول في جواب « ما هو » هو جميع أجزاء الماهية ، ما يعمها وغيرها وما يخصها ، وأن ما عدا ذلك رأي غيره لا رأيه .

وإذا كان هذا هو رأي « ابن سينا » فيما يصح وفوعه في « جواب ما هو »

وأنه إنما تتحقق بمجموع المقوّمات ، فيجب أن يكون الجواب بالماهية ،

فكيف ساغ لصاحب « البصائر النصيرية » أن يحكي عنه أنه يقول بجواز قوع الدائني المشترك في « جواب ما هو » ثم يعرض عليه ؟ ! ! .

وهالك عبارة « صاحب البصائر » قال : ص ١١

واعلم أن الدال على الماهية هو اللفظ الذي يحاجب به حين يسأل عن الشيء أنه « ما هو » أي « ما حقيقته » ؟ والصالح لهذا الجواب هو اللفظ المطابق لمعناه ، المتضمن لجميع ذاتياته ، أو القول الدال هذه الدلالة . . . . .

وبعض من تقدم ، كأفضل للتأخرين زماناً - قال الشيخ محمد عبده : أفضل التأخرين زماناً هو « أبو علي بن سينا » يدل على أنه مراده ماسياً في يذكره في باب التنافض - أكتفى في تعريف الدال على الماهية بأنه « الدائني المشترك » وهذا التعريف لا يتطابق بهذه الكلفة ، لا بالوضع اللغوي ولا بالوضع المنطقي .

أما الوضع اللغوي فهو أن الطالب بـ « ما هو » إنما يطلب حقيقة الشيء وماهيته ، ولا تم حقيقة الشيء بذاته مشترك بينه وبين غيره ، بل به وبما ينتمي أيضاً ، إن كان له أمر خاص ذاتي دون مشاركة .

فكيف يجوز الافتخار في الجواب على الدائني المشترك الذي ليس كمال حقيقة الشيء ، بل لا بد من لفظ يتضمن جميع ذاتياته المشتركة والخاصة . وأما الوضع المنطقي فهو أن المنطقين توافقوا فيما بينهم على أنه لا يحاجب عن « ما هو » بأشياء يسمونها فصول الأجناس ، وهي كما تعرفها بعد ذاتيات مشتركة .

لكن الدائني المشترك وإن لم يكن دالاً على الماهية ولا مقولاً في « جواب ما هو » فهو داخل في الماهية ومقول في « طريق ما هو » وفرق بين المقول في جواب ما هو والمقول في طريق ما هو إذ كل ذاتي مقول في « طريق ما هو » لأنه متضمن في الدلالة ، ولكن ليس وحده مقولاً في « جواب ما هو » .

ومن غريب الأمر أن هذا الذي يذكره « صاحب البصائر » منسوباً إلى « ابن سينا » يرويه « ابن سينا » عن غيره ، ويرده وينقدده .

وفرق<sup>(١)</sup> بين «المقول في جواب ما هو» وبين «الداخل في جواب ما هو» و «المقول في طريق ما» فإن نفس الجواب ، غير الداخل في الجواب ، والواقع في طريقه .

واعلم أن سؤال السائل بـ «ما هو» بحسب ما توجيه كل لغة ، هو أنه «ما ذاته» أو «ما مفهوم اسمه» ، وإنما هو ما هو ، باجتماع ما يعمه وغيره وما يخصه ، حتى يتحصل ذاته المطلوب في هذا السؤال تتحققها .

والأمر الأعم لا هو هوية الشيء ، ولا هو مفهوم اسمه بالطابقة .

ولهم أن يقولوا : إننا نستعمل هذا اللفظ على عُرْفٍ ثانٍ ، ولكن عليهم أن يدلوا على المفهوم المستحدث ، ويأتروه<sup>(٢)</sup> إلى قدمائهم ، دالين على ما اصطلحوا عليه عند النقل كما هو عادتهم ، وأنت عن قريب سترى أن لهم عن العدول عن الظاهر في العرف غنى .

إشارة إلى أصناف المقول في جواب ما هو :

إعلم أن أصناف الدال على ما هو من غير تغيير مفهوم العرف ثلاثة :

(١) المقول في «جواب ما هو» هو الماهية سواء دل عليها بلغاظ مفرد أو بلغاظ مركب ؛ والداخل في «جواب ما هو» هو جزء الماهية المدلول عليه بلغاظ خاص دلالة مطابقية «كالحيوان» في قولنا «حيوان ناطق» جواباً عن «ما الإنسان» والمقول في «طريق ما هو» هو جزء الماهية المدلول عليه ضمناً «كالجسم» المفهوم ضمناً من قولنا «حيوان» المقول في «جواب ما الإنسان والفرس» .

(٢) أي يردوه .

أحدها بالخصوصية المطلقة ، مثل دلالة الحد على ماهية الإسم ، مثل دلالة الحيوان الناطق على الإنسان .

والثاني بالشركة المطلقة ، مثل ما يجب أن يقال حين يسأل عن جماعة مختلفة ، فيها «فرس» مثلاً و«ثور» و«إنسان» ما هي ؟ ، وهنالك لا يجب ولا يحسن إلا الحيوان ، فاما الأعم من الحيوان كالجسم فليس لها ماهية مشتركة ، بل جزء الماهية المشتركة .

واما الإنسان والفرس ونحوها فأخذ دلالة ما تشمل عليه تلك الماهية . وأما مثل الحساس أو المتحرك بالإرادة ، طبعاً وإن أترنا<sup>(١)</sup> أنهما مقومان مساويان<sup>(٢)</sup> لتلك الجملة معًا بالشركة فليس يدلان على الماهية<sup>(٣)</sup> ، وذلك لأن المفهوم من الحساس والتحرك وأمثال ذلك بحسب المطابقة ، هو مجرد أنه شيء له قوة حس أو قوة حركة ، وكذلك المفهوم من الأبيض هو أنه شيء ذو بياض فاما ، ما بذلك الشيء ، فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ إلا على طريق

(١) أي اعتبرنا .

(٢) أي مساوايا للحيوان الذي هو عام القدر المشترك بين الفرس والإنسان ونحوهما ، إذ أن كل حساس فهو حيوان ، وكل متحرك بالإرادة – يعني حركة جسمية – فهو حيوان ، والعكس ، ولكن ليس واحداً منهما – الحساس ، والتحرك بالإرادة – عام المشترك .

(٣) يعني عام المشترك الذي تتعين الإجابة به في هذا السؤال وأمثاله ، وذلك لأن الجسمية من المشترك ، وليس الحساس والتحرك بالإرادة يدلان عليها ، اللهم إلا بطريق الالتزام ، وهي غير معتبرة كما يتضح من عبارته بعد .

الالتزام ، حين يعلم من خارج أنه لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلا جسما .

وإذا قلنا : لفظ كذا يدل على كذا فإنما نعني <sup>(١)</sup> به طريق المطابقة أو التضمن دون طريق الالتزام .

وكيف ! ! ، والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود ، وأيضاً لو كان المدلول عليه بطريق الالتزام معتبراً لكان ما ليس بمقوم صالحاً للدلالة <sup>(٢)</sup> على « ما هو » مثل الضحاك مثلاً ، فإنه من طريق الالتزام يدل على « الحيوان الناطق » ، لكن قد اتفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في « جواب ما هو » .

فقد بان أن الذى يصلح فيما نحن فيه أن يكون « جواباً عن ما هو » ، وأن نقول لتلك الجماعة <sup>(٣)</sup> ! إنها حيوانات ، وتجدد اسم الحيوان موضوعاً بازاء جملة

(١) يريد أن يقول إن المعتبر من الدلالات المطابقة والتضمن دون الالتزام وإذا كان الأمر كذلك فدلالة الحساس أو المتحرك : لإرادة على الجسم غير معتبرة لأنها بطريق الالتزام فلا يكون كل واحد منها أو مجموعها صالحاً لوقوع في الجواب لأنها ليس تمام الشترك ، خلوه عن الدلاله على الجسمية دلالة معتبرة مع أنها من تمام المشترك .

(٢) يعني ل الوقوع في « جواب ما هو » .

(٣) يعني ما سبق من الإنسان والفرس والثور .

ما تشرك فيه هي من المقوّمات المشتركة بينها ، دون التي تخصها وما في حكمها ،  
وضعاً شاملًا ، إنما يخلع عما يخص كل واحد منها . هذا .

<sup>لهم</sup> وأما الثالث فهو ما يكون بالشركة والخصوصية معاً ، مثل ما إله  
إذا سئل عن جماعة ، هم زيد وعمرو وخالد ، ما هم ؟ ، كان الذي يصلح أن  
يحيّب به على الشرط المذكور أنهم أناس ، وإذا سئل أيضًا عن زيد وحده ،  
ما هو ؟ ، لست أقول : من <sup>(١)</sup> هو ؟ ، كان الذي يصلح أن يحيّب به ، أنه  
إنسان ، لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية أعراضه ولوازمه ، لأسباب في  
مادته التي منها خلق ، وفي رحم أمه وغير ذلك ، عرضت له ، لا يتعذر علينا أن  
نقدّر عروض أضدادها في أول تكونه ويكون هو هو بعينه .

وليس كذلك نسبة الإنسانية إليه ولا نسبة الحيوانية إلى الإنسانية  
والفرسية ، وذلك <sup>(٢)</sup> لأن الحيوان الذي كان يتكون إنساناً ، إنما أن يتم تكوينه

(١) لأن السؤال من سؤال عن شخص زيد ، وهو يتطلب في الإجابة ذكر  
الماهية العامة مع مشخصاته ، بخلاف السؤال بما ، فإنه لا يتطلب إلا ذكر الماهية  
العامة فقط .

(٢) يريد أن يقول في هذه العبارة الركيكة بعض الشيء : إن نسبة الحيوانية  
والإنسانية إلى زيد ، ليست كنسبة العوارض من الاروقة والطول وغير ذلك  
فلو فرض استبدال هذه العوارض بأضدادها ، لظل إنساناً كما كان ، على عكس  
ما إذا تغيرت ماهيته أو شيء من أجزائها كالحيوانية أو الإنسانية ، فإنه لا يظل  
إنساناً بل يكون شيئاً آخر مبنياً لتلك الحقيقة ، وليس على المنطق أن يتحقق  
أفراد الكائنات ليفحصها ويبيّن ما هو عارض لها ، وما هو داخل في حقيقتها .

ما يتكون منه فيكون إنساناً ، وإنما ألا يتم تكونه فلا يكون لا ذلك الحيوان  
ولا ذلك الإنسان ، وليس يحتمل التقدير المذكور من أنه لوم تلحظه لواحق  
جعلته إنساناً بل لحقته أضدادها ومتغيراتها لكان يتكون حيواناً غير إنسان ،  
وهو ذلك الواحد بعينه ، بل إنما يجعله حيواناً ما يتقدمه فيجعله إنساناً ، فإن  
كان على غير هذه الصورة فهو على غير هذا الحكم ، وليس ذلك على

\* المنطق

## النَّجْ الشَّانِي فِي الْخَمْسَةِ الْمُفَرْدَةِ وَالْمُحْدُودِ وَالْمُسْمَى

إشارة إلى المقول في «جواب ما هو» الذي هو الجنس، والمقول في «جواب

ما هو» الذي هو النوع :

كل محول كل يقال على ما تحته في «جواب ما هو» :

فإما أن تكون حقائق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط :

وإما أن تكون بالعدد فقط مختلفة، وأما ما يتقوّم به من الذاتيات فغير

مختلف أصلًا .

والأول يسمى جنساً لما تحته .

والثاني يسمى نوعاً .

ومن عادتهم أيضاً أن يسموا كل واحد من مختلفات الحقائق تحت القسم

الأول نوعاً<sup>(١)</sup> له وبالقياس إليه .

---

(١) هو ما يسمى بالنوع الإضافي .

على أن اسم النوع عند التحقيق إنما يدل في الموضعين على معنيين مختلفين .

ومما يسهو فيه المنطقيون ظنهم أن النوع في الموضعين له دلالة واحدة ، و مختلفة بالعموم والخصوص <sup>(١)</sup> .

(١) يروى « قطب الدين محمود بن محمد الرازي » المتوفى سنة ٧٦٦ هـ في شرحه لـ « الرسالة الشمسية » في المنطق لـ « نجم الدين عمر بن علي الفزويني المعروف بالكتابي » المتوفى سنة ٤٩٣ هـ ص ٣٢٨ ج ٣ ط الكردي : أن « الشيخ ذهب في كتاب الشفاء إلى أن النوع الإضافي أعم مطلقاً من الحقيق » .

فهل يريد الشيخ هنا أن ينفي ما ذهب إليه في « الشفاء » من أن النسبة بينهما هي العموم المطلق ليثبت أنها هي العموم الوجهي كما ذهب إليه جماعة ؟ ! أم يريد أن ينفي النسبة بينهما على كلا الاعتبارين ويريد أنه لا نسبة أصلاً ؟ ! في الحق أن عبارة الشيخ في هذه النقطة غامضة ، لأنها اعتبر من السهو أن يظن أن بينهما العموم والخصوص ، دون أن يبين أي النوعين من العموم والخصوص يريد ، هل هو العموم والخصوص المطلق الذي يعزى إليه قوله في « الشفاء » ؟ ! أم هو العموم والخصوص الوجهي الذي يقول به جماعة ؟ ! أم كايماماً ؟ !

على أن في عبارته غموضاً من وجده آخر ، ذلك هو قوله « ظنهم أن النوع في الموضعين له دلالة واحدة » فكيف تكون الدلالة واحدة ثم يكون هناك شيئاً تتصور بينهما نسبة بالعموم والخصوص أو بغيرها ؟ ! ولعل من المفيد أن أقدم لك بعض النصوص حول هذا المقام : يذهب « الفزويني » في « رسالته » إلى أن مراتب النوع أربع لأنه إما :

- ١ - أعم الأنواع وهو النوع العالى كالجسم .  
ب - أو أخصها وهو النوع السافل كإنسان ويسمى نوع الأنواع .  
ج - أو أعم من السافل وأخص من العالى وهو النوع المتوسط كالحيوان والجسم النامى .  
ه - أوبابين لـ الكل وهو النوع المفرد كالعقل إن قلنا : إن الجوهر جنس له » ثم يربى على ذلك أن النسبة بين النوع الحقيق والنوع الإضافى هي العموم والخصوص الوجهي فيقول : « والنوع الإضافي موجود بدون الحقيق كـ الأنواع المتوسطة ، والحقيقة موجود بدون الإضافي ، كـ الحقائق البسيطة ، فليس بينهما عموم وخصوص مطلق ، بل كل منها أعم من الآخر من وجه الصدق فيما على النوع السافل ». و يقول « الإمام زين الدين عمر بن سهلان الصاوي » في كتابه « البصائر النصيرية » ص ١٣ اخراج المطبعة الأميرية : « قد يتنا أن المقول في جواب ما هو إما :  
ا - أن يكون مقولا على كثرين مختلفين بالحقائق قوله بحال الشركة .  
ب - أو يكون مقولا على كثرين مختلفين بالعدد فقط .  
وال الأول يسمى جنسا .  
وال الثاني يسمى نوعا .  
وقد يسمى كل واحد من مختلفات الحقيقة المقول عليها الجنس ، أيضا نوعا مثل الإنسان والفرس والنور المقول عليها الحيوان أيضا .  
وليس إطلاق النوع في المعنيين بمعنى واحد ، فإن النوع :  
بالمعنى الثاني مضاد إلى الجنس ، وحده أنه « الكل الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو بحال الشركة قوله أوليا ». .  
وبالمعنى الأول غير مضاد إلى الجنس ، وحده أنه « المقول على كثرين مختلفين بالعدد فقط » ولا يحتاج في تصوره مقولا على كثرين إلى أن يكون شيء آخر أعم منه مقولا عليه » .

ويعلق الشيخ « محمد عبده » على قوله « وقد يسمى » بقوله : « أى قد يطلق اسم النوع على الحقيقة باعتبارها مختلفة مع غيرها في الفصول ، مشتركة معها في جنس يشملها جميعاً ، على أن يكون هذا الاعتبار داخلاً في التسمية ، ملاحظاً في الإطلاق ، سواء اتحدت أفراد الحقيقة فيها أو اختلفت ، ومن هنا تتحقق كون النوع بهذا المعنى مضافاً ، لدخول النسبة إلى الغير فيه ، وأعم من النوع بالمعنى الأول لأنه لم يراع اتحاد أفراده في الحقيقة ».

ويقول الصاوي بعد ذلك :

« وأما مراتب النوع فهذه :

أ - نوع عال ، هو نوع وجنس ، وجنسه ليس بنوع ، إذ هو تحت جنس الأجناس الذي لا ينقلب نوعاً .

ب - نوع متوسط ، هو جنس ونوع ، وجنسه نوع .

ج - نوع سافل ، ليس تحته نوع ، فليس بجنس أبنته ، وهذا السافل يقال له نوع بالمعنى الأول والثاني جميعاً ، فهو « كلى يقال على كثيرين مختلفين بالمعدد فقط » إذ ليس تحته أنواع مختلفة ، وهذا معنى النوع الأول ، وهو « كلى يقال عليه وعلى غيره جنس في جواب ما هو قوله أولياً » وهو معنى النوع الثاني ».

لكته باعتبار المعنى الأول ، وهو إضافته إلى ما تحته ، يقال له نوع الانواع ولا مخالفة بين هذا وبين المعنى الثاني إلا بالعموم والخصوص ، كالمخالفة بين الإنسان والحيوان »

ويعلق الشيخ « محمد عبده » على قوله : « كالمخالفة بين الإنسان والحيوان » بقوله : « فالعموم والخصوص بين معنى النوع هما العموم والخصوص المطلق .

ولم يحفل المصنف بما يفرضونه :

### إشارة إلى ترتيب الجنس والنوع :

ثم إن الأجناس قد ترتب متتصاعدة ، والأنواع قد ترتب متتنازلة ،  
ويجب أن تنتهي <sup>(١)</sup> . وأما أنه إلى ماذا تنتهي في التتصاعدة وفي التنازل

من نوع بسيط ، يقال على أفراده . المتفقين بالحقيقة ، وليس له جنس  
لبساطته .

أو نوع مركب من فصليين متساوين هما جزءاه ، وليس فوقه جنس .  
لأن كلا الفرضيين مما لا نفع له في العمل بالقوانين المنطقية ، لأن .  
الحدود إنما تكون للمركبات ، ولا يقصد إلى البساطة بالتحديد .  
والمركب الذي لا جنس له مما يتخيّل ولا يتحقق .

ولذلك حصر المناطقة الحد التام فيما تركب من جنس وفصل قريبين » .  
ما تقدم يتبين :

ا - أن معنى النوع الحقيقي مختلف حتماً عن النوع الإضافي ، وإذا اختلف  
المعنى اختلفت الدلالة فلا يتصور - حينما يختلف المعنى - أن تكون  
الدلالة واحدة .

ب - وأن النسبة بين المعنيين هي العموم والخصوص الوجهى إن جرينا على  
أن هناك « نوعاً مفرداً » .

أو هي العموم والخصوص المطلق إن جرينا على خلاف ذلك .

(١) لعل ذلك لأنه إذا كانت الأمور الكلية موجودة في أفرادها خارجاً  
أدى ذلك - إن لم تقل بتناولها - إلى تركب الأفراد من غير المتناولى وهو محال ،  
وإذا لم تكن الأمور الكلية موجودة إلا في الذهن فقط ، أدى ذلك - إن لم  
تقل بتناولها - إلى أن يدرك الذهن غير المتناولى إذا أراد أن يدرك شيئاً جزئياً  
بكتبه وحقيقة ، وإدراك الذهن لغير المتناولى محال .

من<sup>(١)</sup> المعانى الواقع عليها الجنسية والتوعية؟!، وما المتوسطات بين الطرفين؟!  
فما ليس بياده على المنطقى ، وإن تكافه تكفل فضولاً<sup>(٢)</sup> .

(١) كنافي الأصول ، والصواب حذف «من» لتكون كلة «المعانى» فاعلا لقوله «تنتهي في التصاعد» تأمل .

<sup>٢)</sup> قال «صاحب البصائر» ص ١٧ :

«كأن مفردات الألفاظ مواد المركبات اللفظية، فعانياً هذه الأمور - يعني الأجناس العشرة - في الذهن مواد المعاني المركبة».

ولسنا نشتعل بأن هذه العشرة تحوى الموجودات كالماء بحيث لا يخرج عن عمومها شيء ، ولا بأنه لا يمكن جمع الأمور في عدد أقل منها ، ولا بأن دلالتها على ما تحتها دلالة الجنس ؟ أى ليست دلالة اشتقاء بل دلالة تواطؤ ، ولا دلالة ( ٤ - إشارات )

بل إنما يحب عليه أن يعلم :

أن هاهنا جنساً عالياً أو أجنساً عالية هي أجنس الأجنس .  
وأنواعاً ساقلة هي أنواع الأنواع .

وأشياء متوسطة ، هي أجنس لما دونها ، وأنواع لما فوقها .  
وأن لكل واحد منها في مرتبه خواص .

وأما أن يُتعاطى <sup>(١)</sup> النظر في كية أجنس الأجنس وماهيتها ، دون  
المتوسطات والساقة ؛ لأن ذلك مهم وهذا غير مهم ، فخروج عن الواجب ،  
وكثيراً ما ألم الأذهان زيفاً عن الحادة <sup>(٢)</sup> .

---

اللوازم الغير المقومة ، بل دلالة المقومات ، فإن النطق لا يفي ببيان ذلك ، فكل  
ما قيل في بيانه فهو تعسف غير ضروري » .

(١) أي كما فعل « السجاعي » مثلاً .

(٢) ضبّطت بعد الأصول « ألم » على أنه مبني للفعل ، و « الأذهان » نائب  
فاعل له ، فيكون المعنى على ذلك ، أن هذا الصنيع الذي يعني فيه بالأجنس العالية  
فقط ، خروج عن الواجب ، ولا غرابة في ذلك ، فأذهان العقلاء عرضة للزل والتورط  
على أنه - في رأيي - يمكن أن تضبّط العبارة على وجه آخر ، فيكون  
« ألم » مبنياً للفاعل ، وفاعله ضمير يعود على هذا الصنيع ، و « الأذهان »  
مفهوم به ، وعلى هذا يكون المعنى ، أن هذا الصنيع كما أنه خروج عن الواجب ،  
هو أيضاً يزعزع بالأذهان عن الحادة المستقيمة ، إذ يوهم أن ماعدا هذه الأجنس  
العشرة غير جدير بالعنابة والدرس .

والامر هين ، وإنما أردت أن أنبه إلى أن هذا الضبط مادام ليس صنيع  
المؤلف نفسه ، فليس ضرورة لاستقامة العبارة .

إشارة إلى الفصل :

وأما الذاتي الذي ليس يصلح أن يقال على الكثرة التي كليته بالقياس إليها، قوله في جواب «ما هو» ، فلاشك فيه أنه يصلح للتمييز الذاتي لها إنما :  
عما يشار إليها في الوجود.

أو في جنس ما .

ولذلك يصلح أن يكون مقولاً في جواب «أى شيء هو» ، فإن «أى شيء هو» إنما يتطلب به التمييز المطلق عن المشاركات في معنى الشيشية فادونها .  
وهذا هو المسمى بالفصل .

وقد يكون فصلاً لنوع الأخير كالناطق مثلاً لا إنسان .

وقد يكون لنوع التوسط ، فيكون فصلاً بجنس نوع آخر ، مثل الحساس  
فإنه فصل الحيوان ، وفصل جنس الإنسان ، وليس جنساً للإنسان ، وإن كان  
ذاتياً أعم منه .

فيعلم من هذا أنه ليس كل ذاتي أعم ، جنساً ، ولا مقولاً في «جواب ما هو» .  
وكل فصل فإنه :

بالقياس إلى النوع الذي هو فصله مقوم<sup>(١)</sup> .

(١) أي داخل في قوامه ، كالناطق بالنسبة للإنسان ، فإنه جزء من

حقيقة .

و بالقياس إلى جنس ذلك النوع مقسم<sup>(١)</sup> .

إشارة إلى الخاصة والعرض العام :

وأما الخاصة والعرض العام فمن الممولات العرضية .

والخاصة منها ما كان من العوارض واللوازم غير المقومة لكتلٍ ما، واحدٍ، من حيث هو ليس بغيره ، سواء كان ذلك نوعاً أخيراً أو غير أخير ، وسواء عم الجميع أو لم يعم .

وأما العرض العام فهو ما كان منها موجوداً في كلٍّ وغيره ، عمَّا جزئيات كلها أو لم يعم .

وأفضل الخواص مatum النوع واحتضن به وكان لازماً لا يفارقه .

وأنفعها في تعريف الشيء به ما كان بينَ الوجود .

مثال الخاصة ، الضحالة للإنسان ، وكون الزوايا مثل قائمتين للمثلث .

ومثال العرض العام الأبيض للبيضاني<sup>(٢)</sup> . وربما قالوا : « العرض » مطلقاً مذدوباً عنه « العام » .

ومتختلفوا<sup>(٣)</sup> المنطقين يذهبون إلى أن هذا العرض هو العرض الذي

(١) أي بانضمامه إليه يجعل منه قيماً خاصاً ، كالناطق بالنسبة للحيوان ، فإنه بانضمامه إليه يتكون من « الحيوان » قسم خاص هو « الإنسان » .

(٢) يعني الثلج والجاف ونحوهما .

(٣) لعله يعني المتختلفين في الفكر والرأي أنظر مامس له ص ٣٤، ٣٧، ٤٥، ٥٨، ٦٢.

يقال مع <sup>(١)</sup> الجوهر ، وليس هذا من ذلك بشيء ، بل معنى هذا <sup>(٢)</sup> العرض ،  
« العرضي <sup>(٣)</sup> » .

وقد يكون الشيء :

(١) يعني في مقابلته ، قال « صاحب البصائر » ص ١٦ :

« وأما العرض فإما أن يكون خاصاً بنوع واحد دون غيره ، سواء كان لازماً أو عارضاً مفارقاً ، سواء عم جميع النوع أو لم يعم ، سواء كان النوع أخيراً أو متوسطاً ، ويسمى الخاصة .

ولكن أفضل الخواص ما هو اللازم العام لجميع أشخاص النوع ، وحدها أنها « كلية مقوله على جزئيات نوع واحد قوله لا غير ذاتي » وهي مثل الفاحش والكتاب للإنسان ، ومساوي الروايا لفأمة لثالث .

وإما أن لا يكون خاصاً ، بل يوجد لغيره من الأنواع ، سواء كان لازماً لتلك الأنواع أو مفارقاً ، سواء عم جميع آحادها أو لم يعم ، ويسمى « العرض العام » وحده أنه « المقول على كثرين مختلفين بالحقيقة قوله غير ذاتي » وهو كالآتي لثلج والجص وكل تحرك لأنواع الحيوانات .

وهذا العرض غير العرض المستعمل مقابلة للجوهر الذي ستعرفه بعد ، فإن هذا قد يكون جوهراً كالآتي بالقياس إلى الإنسان والثلج وهو عرض عام ، إذ هو كلي معمول على الثلوج والجص ، وليس بمحض له ولا فصل ولا نوع ولا خاصة ، فلا بد من أن يكون عارضاً عاماً ، لأن الكلى لا يخلو من أحد هذه الأمور الخمسة » .

(٢) يشير إلى العرض الذي هو من الكليات .

(٣) أي المقابل « للذاتي » لا المقابل للجوهر .

بالقياس إلى كلٍّ خاصٌّ .

وبالقياس إلى ما هو أخص منه ، عرضاً عاماً .

فإن المثل والأكل من خواص الحيوان ، ومن الأعراض العامة بالقياس إلى الإنسان .

تنبيه :

فهذه الألفاظ الخمسة ، وهي الجنس ، والنوع ، والفصل ، والخاصة ، والعرض العام . تشتهر كلها في أنها تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها بالإسم والحد .

إشارة إلى رسوم الخمسة :

فالجنس يرسم بأنه « كلٍّ يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في جواب ما هو » .

والفصل يرسم بأنه « كلٍّ يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره » .

والنوع يرسم بأحد المعنين أنه « كلٍّ <sup>(١)</sup> يحمل على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب ما هو » .

---

(١) هذا هو النوع الحقيقي .

ويرسم بالمعنى الثاني أنه «كلى<sup>(١)</sup> يحمل عليه الجنس وعلى غيره حمل ذاتياً أولياً<sup>(٢)</sup>».

وانخلاصه ترسم بأنها «كلية تقال على ما تحتحقيقة واحدة فقط قوله غير ذاتي».

(١) هذا هو النوع الإضافي.

(٢) قال «صاحب الرسالة الشمية» ج ١ ص ٣١٨ :

«النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال له النوع الحقيقي ، فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قوله أولياً».

ويعلق «شارحها القطب» على هذا التعريف فيقول :

«وأما تقييد القول بالأولى فأعلم أولاً : أن سلسلة الكلمات إنما تنتهي بالأشخاص وهو النوع المقيد بالشخص ، وفوقها الأصناف ، وهو النوع المقيد بصفات عرضية كلية كالروم والتركي ، وفوقها الأنواع ، وفوقها الأجناس .

وإذا حمل كليات مترتبة على شيء واحد يكون حمل العالى عليه بواسطة حمل السافل عليه ، فإن الحيوان إنما يصدق على زيد وعلى الترك بواسطة حمل الإنسان عليهما ، وحمل الحيوان على الإنسان أولى .

فقوله : « قوله : « قوله أولياً » احتراز عن الصنف فإنه كلى يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو ، حق إذا سئل عن الترك والفرس بماهما كان الجواب الحيوان ، لكن قول الجنس على الصنف ليس بأولى ، بل بواسطة حمل النوع عليه ، فباعتبار الأولية في القول يخرج الصنف عن الحد لأنه لا يسمى نوعاً إضافياً».

والعرض العام يرسم بأنه « كلٍ يقال على ما تحت حقيقة واحدة وعلى غيرها قوله غير ذاتي ». Deduction

إشارة إلى الحد :

الحد قول دال على ماهية الشيء، ولا شك في أنه يكون مشتملا على مقوّماته أجمع، ويكون لا محالة مركبا من جنسه وفصله ، لأن مقوّماته المشتركة هي جنسه ، والمقوّمُ الخاص فصله ، وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم تتم للشيء حقيقته المركبة ، وما لم يكن للشيء تركيب في حقيقته لم يمكن أن يدل عليها بقول ، فكل محدود مركب في المعنى .

ويجب أن تعلم أن الغرض في التحديد ليس هو التمييز كيف اتفق ، ولا أيضا بشرط أن يكون من الذاتيات من غير زيادة اعتبار آخر ، بل أن يتصور به المعنى كا هو .

وإذا فرضنا أن شيئاً من الأشياء له بعد جنسه فصلان يساويانه ، كما قد يظن أن « الحيوان » له بعد كونه جسماً ذاتياً نفس فصلان « كالحساس والمتحرك بالإرادة » فإذا أورد أحدهما وحده كفى في الحد الذي يراد به التمييز الذاتي ، ولم يكفي في الحد الذي يطلب فيه أن يتحقق ذات الشيء وحقيقة كا هو .

ولو كان الغرض في الحد التمييز بالذاتيات كيف اتفق ، لكان قوله :  
الإنسان جسم ناطق مائب ، حدا .

وَهُمْ وَتَبِيهُ :

وإذا كانت الأشياء التي يحتاج إلى ذكرها في الحد معدودة ، وهي مقومات الشيء ، لم يحتمل التحديد إلا وجهاً واحداً من العبارة التي تجمع المقومات على ترتيبها أجمع<sup>(١)</sup> ، ولم يمكن أن يوجد ولا أن يطول ، لأن إيراد الجنس القريب يعني عن تعديل واحد من المقومات المشتركة ، إذ كان اسم الجنس يدل على جميعها دلالة التضمن ، ثم يتم الأمر بإيراد الفصول ، وقد علمت<sup>(٢)</sup> أنه إذا زادت الفصول على واحد لم يحسن الإيجاز والحدف ، إذ كان الغرض بالتحديد تصور كنه الشيء كـ هو<sup>(٣)</sup> ، وذلك يتبعه التمييز أيضاً .

ثم لو تعمد متمد ، أو سهلاً ، أو نسي ناس ، اسم الجنس ، وأتى بدلـه بـحدـ الجنس لم نقل إنه خرج عن أن يكون حاداً ، مستعاضمين صنيعه في تطويل الحد ، فلا ذلك الإيجاز محمود كل ذلك الحد ، ولا هذا التطويل مذموم<sup>(٤)</sup> كل ذلك الدم إذا حفظ فيه الواجب من الجمـ والتـرتـيبـ .

(١) توكيـدـ لـلـتـرـيـبـ ، والـمعـنـيـ أنـهـ ماـ دـامـ يـوجـدـ أـجـزـاءـ كـثـيرـةـ فـأـنـهـ مـكـنـ تـرـيـبـ هـذـهـ الـأـجـزـاءـ عـلـيـ وـجـوهـ كـثـيرـةـ ، وـالـمـطـلـوبـ مـنـهـ لـكـيـ يـكـونـ حـدـاـ هوـ وـجـهـ وـاحـدـ فـقـطـ .

(٢) ص ٤٠ .

(٣) وفي نسخة « على ما هو عليه » .

(٤) قـابـلـ هـذـاـ بـاـمـ لـهـ فـيـ هـذـهـ الصـحـيفـةـ مـنـ قـوـلـهـ « لـمـ يـحـتـمـلـ التـحـدـيدـ إـلـاـ وـجـهـ وـاحـدـ مـنـ الـعـبـارـةـ . . . . . وـلـمـ يـكـنـ أـنـ يـوجـزـ وـلـاـ أـنـ يـطـولـ » .

وكثيراً ما ينفع في الرسوم بزيادة تزيد على الكفاية للتمييز - وستعمل  
الرسوم عن قريب -

ثم قول<sup>(١)</sup> القائل : إن الحد قول وجيز - كذا وكذا - ، يتضمن بياناً  
لشيء إضافي مجهول ، لأن الوجيز غير محدود ، فربما كان الشيء وجيزاً بالقياس  
إلى شيء ، طويلاً بالقياس إلى غيره ، واستعمال أمثل هذا في حدود أمورٍ غير  
إضافية خطأ قد ذكر لهم في كتبهم ، فليتذكروه .

#### إشارة إلى الرسم :

وأما إذا عُرِفَ الشيء بقول مؤلف من أعراضه وخصائصه التي تخصه  
بكلها بالمجتمع ، فقد عرف ذلك الشيء برسمه .  
وأجود الرسم ما يوضع فيه الجنس أولاً ، ليفيد<sup>(٢)</sup> ذات<sup>(٣)</sup> الشيء .  
مثاله ما يقال للإنسان : إنه حيوان مشاء على قدميه ، عريض الأظفار ،  
ضحاك بالطبع . ويقال للمثلث : إنه الشكل الذي له ثلاثة زوايا .

(١) شروع في نقد .

(٢) في نسخة ليفيد ، وفي أخرى لتفيد .

(٣) أي بعض ذاتياته ، فيكون أشبه شيء بالحد ، وبما أن الحد أجود من  
الرسم ، فكلما كان الرسم أشبه بالحد كان أجود ، ومن هنا فضلت النسخة التي تقول  
«ليفيد ذات الشيء» على التي تقول «ليفيد» وعلى التي تقول «لتفيد» .

ويجب أن يكون الرسم بخواص وأعراضٍ يبينهُ لشيءٍ ، فإن من عرَّفَ  
المثلث بأنه الشكل الذي زوِّيَّاهُ<sup>(١)</sup> مثل فائتين لم يكن رسمه إلا للمهندسين .

إشارة إلى إصناف من المخطأ تعرُّض في تعريف الأشياء بالحد والرسم ، إذا

عرفت نعمت بأنفسها ودللت على أشكال لها في غيرها :

من القبيح الفاحش أن تستعمل في الحدود الألفاظ المجازية ، والمستعارة ،  
والغريبة الوحشية ، بل يجب أن تستعمل فيها الألفاظ الناصحة<sup>(٢)</sup> المعتادة ، فإن  
اتفق أن لا يوجد لمعنى لفظ مناسب معتاد ، فليختبر له لفظ من أشد الألفاظ  
 المناسبة ، وليدل على ما أريد به ثم ليستعمل .

وقد يسمون المعرفون في تعريفهم ، فربما عرفوا الشيء بما هو مثاله في المعرفة  
والجهالة ، كمن يعرِّف الزوج بأنه العدد الذي ليس بفرد .

وربما تخطوا ذلك فعرفوا الشيء بما هو أخفى منه ، كقول بعضهم: إن النار  
« هي<sup>(٣)</sup> الأسطقس<sup>(٤)</sup> الشبيه بالنفس ». والنفس أخفى من النار .

وربما تعددوا ذلك فعرفوا الشيء بنفسه فقالوا . إن الحركة « هي النقلة » .  
وإن الإنسان « هو الحيوان البشري » .

(١) في نسخة زيادة « الثالث » .

(٢) من قولهم: نص ينص .

(٣) في الأصل « هو » .

(٤) الأسطقس هو الأصل .

وربما تعدوا هذا فعرفوا الشيء عالاً يُعرف إلا بالشيء، إما مصراً،  
وإما مضمراً.

أما المتصرّح فمثل قوله : إن الكيفية ما بها تقع المشابهة وخلافها ،  
ولا يمكنهم أن يعرفوا المشابهة إلا بأنها اتفاق في الكيفية ، فإنها إنما تختلف  
المتساوية والمشاكلة بأنها اتفاق في الكيفية ، لا في الكمية والنوع وغير ذلك.  
وأما المضمر فهو أن يكون المعرف به ينبع تحليل تعريفه إلى أن يعرف  
بالشيء ، وإن لم يكن ذلك في أول الأمر ، مثل قوله : إن الإثنين « زوج أول » ،  
ثم يحدون الزوج بأنه « عدد منقسم بمتباينين » ثم يحدون المتساوين بأنهما  
« شيئاً كل واحد منها يطابق الآخر مثلاً » ثم يحدون الشيئين بأنهما « إثنان » ،  
ولا بد من استعمال « لفظية الاتنينية » في حد الشيئين من حيث هما شيئاً .  
وقد يسيبو المعرفون فيكررون الشيء في الحد ، حيث لا حاجة إليه فيه  
ولا ضرورة : أعني الضرورة التي تتفق في تحديد بعض المركبات والإضافات  
على ما يعلم في غير هذا الموضوع .

ومثال هذا الخطأ قوله : إن العدد « كثرة مجتمعة من الآحاد » ، والمجتمعة  
من الآحاد هي الكثرة بعينها .  
ومثال من يقول : إن الإنسان « حيوان جماني ناطق » والحيوان مأخذ  
في حده الجسم حين يقال : إنه « جسم ذو نفس حساس متحرك بالإرادة » ،  
فيكونون قد كرروا .

وهذا المثالان قد يناسبان بعض ما سلف مما سبقت الإشارة إليه ولكن الاعتبار مختلف .

واعلم أن الذين يعْرَفون الشيءَ بِمَا لَا يَعْرَفُ إِلَّا بِالشىءِ هُم فِي حُكْمِ الْمُكَرِّرِينَ المحدود في الحد ، ولكن يعرض لهم الخطأ في التعريف بالمحظوظ ، والتكرير في المعلوم .

وهم وتنبيه :

وإنه قد يظن الناس : أنه لما كان المتضادان يُعْلَمُ كُلُّ واحد منهما مع الآخر ، يجب من ذلك أن يعلم كُلُّ واحد منهما بالآخر ، فيؤخذ كُلُّ واحد منهما في تحديد الآخر ، جهلاً بالفرق بين مالا يعلم الشيء إلا منه ، وبين مالا يعلم الشيء إلا به ، فإن مالا يعلم الشيء إلا معه يكون لا محالة مجهولاً مع كون الشيء مجهولاً ، ومعلوماً مع كونه معلوماً .

ومالا يعلم الشيء إلا به يجب أن يكون معلوماً قبل الشيء لا مع الشيء .

ومن القيسح الفاحش أن يكون إنسان لا يعلم : ما الإبن وما الأب ؟ ! .

فيسأل : ما الأب ؟ ! ، فيقال : « هو الذي له ابن » .

فيقول<sup>(١)</sup> : لو كنت أعلم الإبن لما احتجت إلى استعلام الأب ، إذ كان

العلم بهما معاً .

(١) ليس هذا داخلاً في الاستقباح .

ليس الطريق هذا بل هاهنا ضرب آخر من التلطف ، مثل أن يقال  
مثلاً<sup>(١)</sup> : إن الأب « حيوان تولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو  
كذلك » ، فليس في جميع أجزاء هذا التبين شيء يتبيّن بالإين ، ولا فيه حواله  
ولا تلتفت إلى ما يقوله « صاحب إيساغوجي » في باب « رسم الجنس بالنوع »  
وقد تكلم عليه في كتاب « الشفاء »<sup>(٢)</sup> .

فهذا هو الآن ما أردناه من الإشارة إلى تعريف التركيب الموجه نحو  
التصور ، ونحن متى نقلنا إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصديق .

---

(١) هل ترى لهذه الكلمة داعية بعد قوله : « مثل » .

(٢) هذا مثل من الأمثلة التي خالف فيها « الشيخ الرئيس » « أرساطو » في  
مسائل النطق ، ولو تكرر هذا كثيراً لساغ لنا أن نقول : إن للإسلاميين  
منطقاً له طابعه الخاص بهم .

# النَّهْجُ الْثَالِثُ فِي التَّرْكِيبِ الْخَبْرِيِّ

إِشَارَةٌ إِلَى إِصْنافِ الْقَضَايَا :

هذا الصنف من التركيب الذي نحن ممدون على أن نذكره ، هو التركيب الخبرى ، وهو الذى يقال لقائله : إنه صادق فيما قاله أو كاذب .  
وأما ما هو مثل الاستفهام ، والالتماس ، والمعنى ، والترجمى ، والتعجب ، ونحو ذلك ، فلا يقال لقائله : انه صادق أو كاذب إلا بالعرض ، من حيث قد يعبر<sup>(١)</sup> بذلك عن الخبر .

وأصناف التركيب الخبرى ثلاثة :

(١) أى كما يقال : ألسْتَ قَلْتَ كَذَا ، ويراد به أنك قلتـه على ما هو الشأن في الاستفهام التقريري .  
وبالرغم من أن المعنى خبرى - كما ترى - إلا أن الأصل في الدلالة بهذا الأسلوب أن تكون للاستفهام ؛ فدلالة الاستفهام عليه بالعرض ، لا بالأصالة .  
وفي نسخة « يعرض » بدل « يعبر » .

أو لها : الذى يسمى الحالى ، وهو الذى يحكم فيه بأن معنى محظوظ على معنى

أو ليس بمحظوظ عليه ، مثاله قولنا : إن الإنسان حيوان ، وإن الإنسان ليس  
بحيوان ؛ فالإنسان وما يجرى مجرأه فى أشكال<sup>(١)</sup> هذا المثال هو المسمى بالموضوع  
وما هو مثل الحيوان هاهنا فهو المسمى بالمحظوظ ؛ و «ليس» حرف سلب .

والثانية والثالث : يسمونها الشرطى ، وهو<sup>(٢)</sup> ما يكون التأليف فيه بين

خبرين قد أخرج كل واحد منهما عن خبريته إلى غير ذلك ، ثم قرن بينهما ،  
ليس على سبيل أن يقال : إن أحدهما هو الآخر ، كما كان في الحالى ، بل على  
سبيل أن أحدهما يلزم الآخر و يتبعه ، وهذا يسمى «الشرطى المتصل ، والوضعى»  
أو على سبيل أن أحدهما يعنى الآخر و بيانه ، وهذا يسمى «الشرطى المنفصل» .  
مثال «الشرطى المتصل» قولنا : إذا وقع خط على خطين متوازيين ،  
كانت اخارةً من الزوايا مثل الدائمة ؛ ولو لا «إذا» و «كانت» لكان  
كل واحد من القولين خبراً بنفسه .

مثال «الشرطى المنفصل» قولنا : إما أن تكون هذه الزاوية حادة  
أو منفرجة أو قائمة ، وإذا حذفت «إما» و «أو» كانت هذه قضايا

فوق واحدة .

(١) جمع شكل بمعنى مثل .

(٢) أى الشرطى .

إشارة إلى الإيجاب والسلب :

الإيجاب الحلى هو مثل قولنا : الإنسان حيوان ؛ ومعناه أن الشيء الذى نفرضه في الذهن إنسانا - كان موجودا في الأعيان أو غير موجود - فيجب أن نفرضه حيوانا ، ونحكم عليه بأنه حيوان ، من غير زيادة « متى ، وفي أي حال » ، بل على ما يعم المؤقت والمقييد ، ومقابليهما .

والسلب الحلى هو مثل قولنا : الإنسان ليس بحجر ، وحاله تلك الحال <sup>(١)</sup> . والإيجاب المتصل مثل قولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ؛ أى إذا فرض الأول منهما المقربون به حرف الشرط موجودا - ويسمى المقدم - لزمه <sup>(٢)</sup> الثاني المقربون به حرف الجزاء - ويسمى التالى - ، أو صحبه <sup>(٣)</sup> من غير زيادة شيء آخر بعد .

(١) يريد أن يقول : إن ما قيل في تفسير الإيجاب الحلى من قوله « ومعناه أن الشيء . . . الح » يقال في تفسير السلب الحلى مع مايقنته فيه الفارق بين الساب والثانية ؛ فإذا قيل في الإيجاب « فيجب أن نفرضه حيوانا » فينبغي أن يقال في السلب « فيجب أن نفرضه غير حجر » ، وأما فيما عدا هذه النقطة فالحال هى الحال .

(٢) وهذه هي المسأة « بالشرطية الازمية » .

(٣) وهذه هي المسأة « بالشرطية الانفافية » .

والسلب المتصل هو ما يسلب هذا اللزوم أو الصحبة ، مثل قولنا : ليس

إذا كانت الشمس طالعة ، فالليل موجود<sup>(١)</sup> .

والإيجاب المنفصل مثل قولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجا ، وإما أن يكون فردا ، وهو الذي يوجب الانفصال والعناد .

والسلب المنفصل هو ما يسلب الانفصال والعناد ، مثل قولنا : ليس إما أن يكون هذا العدد زوجا وإما منقسمًا بتساويين .

إشارة إلى المخصوص والإهال والحصر :

إذا كانت القضية جلية ، وموضوعها شيء جزئي ، سميت «مخصوصة» : إما موجبة وإما سالبة ، مثل قولنا : زيد كاتب ، زيد ليس بكاتب .

وإذا كان موضوعها كلياً ، ولم تُبنِ<sup>(٢)</sup> كمية هذا الحكم ، أعني الكلية والجزئية ، بل أهمل : فلم يُدل على أنه عام لجميع ما تحت الموضوع ، أو غير عام ، سميت «مهملة» ، مثل قولنا : الإنسان في خسر ، الإنسان ليس في خسر .  
فإن كان إدخال الألف واللام يوجب تعريما وشركة ، وتركهما وإدخال

(١) ليس بين «المقدم» و «التالي» لزوم ولا صحبة ، فهو مثال لهما .

(٢) في نسخة «تبين» .

التنوين يوجب تخصيصا ، فلا مهملا في لغة العرب <sup>(١)</sup> ، وليطلب ذلك في لغة أخرى . وأما الحق في ذلك فلصناعة النحو ولا يخلطها بغيرها .

(١) قال الغزالي في « معيار العلم » طبع السكريدي ص ٦٩ :

« إعلم أن موضوع القضايا إما شخصي فتكون شخصية ، كقولنا : زيد  
كاتب ، زيد ليس بكاتب ، وإما كلي ف تكون كلية .

والكلية إما مهمة كقولنا : الإنسان في خسر ، الإنسان ليس في خسر .  
وسميناها مهمة ، لأنهم يتبين فيها وجود المحمول ل الكلية الموضوع أو بعضه ..  
فإن قلت : فالألف واللام إذا كانتا للاستغراق ، فقول الفائق : الإنسان في خسر  
« كلية » فكيف سميها « مهمة » ؟ ! ، فاعلم أنه إن ثبت ذلك في لغة العرب  
وجب طلب المهملا من لغة أخرى ، وإن لم يثبت فهو مهملا ، إذ يحتمل الكل  
ويحتمل الجزء ، وتكون قوة المهملا قوةالجزئي ، لأنه بالضرورة يشتمل عليه ». .  
لکنه قال في موضع آخر عند الحديث عن الكلي والجزئي ، ص ٣٦ :  
« والكلى هو الذي لا يمنع نفس تصور معناه عن وقوع الشركة فيه ،  
فإن امتنع امتنع بسبب خارج عن نفس مفهومه ومقتضي لفظه ، كقولك  
الإنسان ، والفرس ؛ والشجر ، وهى أسماء الأجناس والأنواع والمعانى الكلية  
العامة .

وهو جار في لغة العرب في كل اسم أدخل عليه الألف واللام ؛ لا في معرض  
الحالة على معلوم معين سابق ، كالرجل ، فهو اسم جنس ؛ فإنك قد تطلق  
وتريد به رجلا معينا عرفه المخاطب من قبل ؛ فتقول : أقبل الرجل ، فتكون  
الألف واللام فيه للتعریف ؛ أى الرجل الذي جاءني من قبل ، فإذا لم تكن  
مثل هذه القرينة كان اسم الرجل اسما كليا يشترك في الاندراج تحته ، كل شخص  
من أشخاص الرجال » .

وإذا كان موضوعها كلياً، وبين قدر الحكم فيه وكمية موضوعه، فإن القضية تسمى «محصورة».

= واضح من النص الثاني أن الفزالي يقف من الحكم في هذه المسألة موقف الجازم المثبت، لا موقف الشاك المتعدد على نحو ما صنع في النص الأول.

وقد يكون من المفيد أن نعرض هنا مشكلة أثارها الفزالي، تتصل بهذا البحث، وهي إفراد لفظ الموضوع وتأثير هذا الإفراد على كليته، فهل يمكن أن يكون الموضوع كلياً، مع كونه بصيغة المفرد - في اصطلاح النجاه - ؟ ! هذا ما يعالجه الفزالي في هذه السطور، قال - نفس الكتاب ص ٣٧ - :

« اختلف الأصوليون في أن الإسم المفرد؛ إذا اتصل به الألف واللام، هل يقتضي الاستغراق ، وهل ينزل منزلة العموم ؟ ! ؟ كقول القائل : الدينار أفضل من الدرهم ؛ والرجل خير من المرأة .

فظن الظانون : أنه من حيث كونه اسمًا مفرداً ، لا يقتضي الاستغراق ب مجرده ، ولكن فهم العموم إنما هو لعلمنا بنقصان الدرهمية عن الدينارية ، ونقصان الأنوثة عن الذكورة .

وأنت إذا تأملت ما ذكرناه في تحقيق معنى الكلى فهمت زلل هؤلاء بجهلهم أن اللفظ الكلى يقتضي الاستغراق بمجرده ، ولا يحتاج إلى قرينة زائدة فيه » .

قلت : لقد تأملت تحقيق معنى الكلى على ما ذكره في نصه السابق ص ٦٧ فلم أجده فيه ما يحتم أن يكون اللفظ المفرد شاملًا مستغرقاً ، فثلا إذا فتشنا في معنى «رجل» وجدناه غير خاص بفرد بذاته ، فإذا ذكرنا زيداً ، فلنايصح =

إِنْ كَانَ بُيْنَ أَنَّ الْحَكْمَ عَامٌ، بِمِنْتَقِيَّةِ «كُلِّيَّةٍ» :  
وَهِيَ إِما مُوجَبَةٌ ، مُثْلِ قَوْلَنَا : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيْوَانٌ .

= أَنْ يَقْعُدُ اسْمُ «رَجُلٍ» عَلَيْهِ ، وَكَذَا إِذَا ذَكَرْنَا عَمَراً أَوْ بَكْرَآءَ أَوْ خَالِداً . . . الْحُكْمُ  
وَلَكِنْ هُلْ يَقْعُدُ عَلَى كُلِّ أُوْنَاثٍ عَلَى سَبِيلِ الشَّمْوَلِ دَفْعَةً ؟ ! أَمْ عَلَى سَبِيلِ  
الْبَسْدَلِ ؟ ! .

لَا شَكَّ أَنْ تَعْرِيفَ «الْكَلَى» - فِيمَا أُرِيَ - صَادِقٌ بِالاعتِبَارِ مَعَهُ ،  
وَلَا يَقْتَضِي وَاحِدًا بِذَاتِهِ ، فَلَيْسَ فِي تَعْرِيفِ الْكَلَى الَّذِي يَحْتَكُمُ إِلَيْهِ الغَزَالِي  
مَا يُؤْدِهِ فِيمَا يَدْهُبُ إِلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْكَلَى تَسْتَأْزِمُ الْاسْتَغْرَاقَ .  
ثُمَّ يَسْتَمِرُ الغَزَالِي فَيَقُولُ .

«إِنْ قَلْتَ : وَمَنْ أَنْ وَقَعَ لَهُمْ هَذَا الْغُلْطُ ؟ فَهَذَا سَرْ دَلْكُ : . . .  
إِنْ لَلَّا شَيْءٍ وَجُودًا فِي الْأَعْيَانِ ، ثُمَّ فِي الْأَذْهَانِ ؛ ثُمَّ فِي الْأَفْسَاطِ ، ثُمَّ فِي  
الْكِتَابَةِ .

فَالْكِتَابَةُ دَالَّةٌ عَلَى الْأَفْظَرِ وَالْأَفْظَرُ دَالٌّ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي فِي النَّفْسِ ؛ وَالَّذِي فِي  
الْنَّفْسِ هُوَمِثَالُ الْمَوْجُودِ فِي الْأَعْيَانِ .

فَمَا لَمْ يَكُنْ لَلَّا شَيْءٌ ثَبُوتٌ فِي نَفْسِهِ لَمْ يَرْتَسِمْ فِي النَّفْسِ مِثْلَهُ ؛ وَمِمَّا ارْتَسِمَ فِي  
الْنَّفْسِ مِثْلَهُ ، فَهُوَ الْعِلْمُ بِهِ ، إِذَا لَا مَعْنَى لِلْعِلْمِ إِلَّا مِثَالٌ يَحْصُلُ فِي النَّفْسِ مَطَابِقٌ لِمَا هُوَ  
مِثَالٌ لَهُ فِي الْخَيْرِ ؛ وَهُوَ الْمَعْلُومُ .

وَمَا لَمْ يَظْهُرْ هَذَا الْأَثْرُ فِي النَّفْسِ ، لَا يَنْتَظِمُ الْأَفْظَرُ يَدْلِي بِهِ عَلَى ذَلِكَ الْأَثْرِ .  
وَمَا لَمْ يَنْتَظِمُ الْأَفْظَرُ الَّذِي تَرْتَبُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَالْحُرُوفُ ، لَا تَرْتَسِمُ كِتَابَةُ الدَّلَالَةِ  
عَلَيْهِ .

وإما سالبة مثل قولنا : ليس ولا واحد من الناس بحجر .  
وإن كان **بُيَّنَ** أن الحكم في البعض ، ولم يُتعرض للباقي ، أو تُعرض بالخلاف ،  
فالمخصوصة « جزئية » :

— الوجود في الأعيان والأذهان لا يختلف بالبلاد والأمم ، بخلاف الألفاظ  
والكتاب ، فأئمما دالنار بالوضع والاصطلاح .

وعند هذا نقول : من زعم : أن الاسم المفرد لا يقتضي الاستفراغ ظن أنه  
موضوع بإذاء الموجود في الأعيان ؛ فإنها أشخاص معينة ، إذ الدينار الموجود  
شخص معين ، فإن جمعت أشخاص سميت دنانير ، ولم يُعرف أن الدينار الشخصي  
المعين يرسم منه في النفس أثر ، هو مثاله وعلم به وتصور له ، وذلك المثال  
يطابق ذلك الشخص وسائر أشخاص الدنانير ، الموجودة والممكن وجودها ،  
فتكون الصورة الثابتة في النفس من حيث مطابقتها لكل دينار يفرض ،  
صورة كلية لا شخصية .

إإن اعتقدت أن اسم الدينار دليل على الأثر في النفس لا على المؤثر وذلك  
الأثر كلي ؟ كان الاسم كليا لا محالة ، وما قدمناه من الترتيب يعرفك أن  
الألفاظ لها دلالات على ما في النفوس وما في النفوس مثال لما في الأعيان ». .  
قلت : لقد اعتقدت أن اسم الدينار دليل على الأثر في النفس ، وأن ذلك  
الأثر كلي .

ولتكن هل معنى كلية اللفظ - التي هي ان لا يعن نفس تصور معناه من  
وقوع الشركة فيه - أن يصدق على كل أفراده دفعه !!؟ - أم يصبح أن يتحقق  
معنى الكلية في صدقه عليها على التبادل ؟ كل ذلك يتسع له معنى الكلية . ولا  
يسلم للغزال رأيه إلا على الاحتمال الأول فقط ، وهو غير معين . =

إما موجبة كقولنا: بعض الناس كاتب.

وإما سالمة كقولنا : ليس بعض الناس بكاتب ، أو ليس كل إنسان بكاتب ، فإن حفواها واحد ، وليسنا تعان في السلب .

واعلم أنه وإن كان في لغة العرب، قد يدخل بالألف واللام على العموم<sup>(١)</sup>،

<sup>(2)</sup> فإنه قد يدخل بهما على تعين الطبيعة، فهناك لا يكون موقع «الألف واللام»

= على أنى أقول للغزاوى : إذا كانت كلية اللفظ كافية بشموله لجميع الأفراد، فلماذا قصرت النزاع على مدخول الآف واللام ، مع أنه كلى معهم وبشونهم، فلا بد أن تكون إفادة الشمول جاءت من النص عليها بالألف واللام اللذين هما عناية « كل » لا من كلية اللفظ .

و قبل أن أغادر هذا المقام أحب أن أنبه إلى أمرٍ :

أحدّها: أن تفسير الغزال للمعـلوم بأنه الامر الخارجى الذى انزعنا منه

الصورة الذهنية ، ليس متفقاً عليه بين جميع العلماء أنظر « مقاصد الفلسفة للفوزي - قسم الألهيات ص ٧٣ ط صحيح »

للغز الى - قسم الالهيات ص ٧٣ ط صحيف

الثاني: أن قوله «مالم يكن للشىء ثبوت في نفسه لم يرسم في النفس مثاله»

غير مسلم؛ إذ أن العلماء قسموا العلم إلى قسمين: اختراعي، وانتزاعي. وهذا الذي ذكره لا يصدق إلا على العلم الانتزاعي . فتأمل .

(١) راجع ماص له ص ٦٧ فستجد موقفه بين نصيحة السابقين .

(٢) « يه » في الأصل

هو موقع «كل» ، ألا ترى أنك قد تقول : الإنسان عام ونوع<sup>(١)</sup> ، ولا

(١) هذه هي القضية التي يسمى بها متأخر المخاطفة « بالطبعية » وقد وضعها «الشيخ» في مؤخرة البحث ، ولم يسلكها في سلك « القضايا » كأنه لا يراها جديرة بذلك ، وإنما هي شيء يذكر في الدليل والختام ، إشارة إلى استيفاء الأقسام . وهذا الوضع لا يستلفت النظر ، فربما يعبر عنها القاريء المتعجل فلا يتتبه لها ويظن أن «الشيخ» أهمل ذكرها ، حيث لم يسلكها مع سائر القضايا في فرن . وقد أفرد لها بالذكر وسلكها مع سائر القضايا « صاحب الشمية » فقال

> ٢٦ ص

« وإن لم يبين فيها - أى في القضية - كمية الأفراد ، فإن لم تصلح لأن تصدق كلية وجزئية ، سميت القضية « طبيعية » كقولنا : الحيوان جنس والإنسان نوع ، لأن الحكم فيها على نفس الطبيعة . . . . »

وبعد أن شرح « قطب الدين الرازى » عبارة المصنف قال :

« و «الشيخ» في «الشفاء» ثلث القسمة ، فقال : الموضع إن كان جزئياً فهو «الشخصية» وإن كان كلياً فإنها كمية الأفراد فهي «المصورة» وإلا فهي «المملة» . . . . »

وشنع عليه المتأخرون بعدم الانحصار فيها خروج « الطبيعية » . والجواب أن الكلام في القضية المعتبرة في العلوم ، و «الطبعيات» لا اعتبار لها في العلوم » ويشرح « السيد شريف » قول «الرازي» : « و «الطبعيات» لا اعتبار لها في العلوم » شرحاً أرسطياً فيقول :

« وذلك لأن الموجودات المتأصلة هي الأفراد ، والطبعية إنما توجد في ضمنها والمقصود من العلوم الحكيمية معرفة أحوال الموجودات المتأصلة ».

قلت : فهل أغفل «الشيخ» في «الشفاء» ذكر «الطبعية» ؟ ! أم ذكرها على نحو ما ذكر هنافي « الإشارات » فلم يتتبه لها وظن أنه أغفل أمرها ؟ !

تقول : كل إنسان عام ونوع . وتقول : الإنسان هو الضحاك ، ولا تقول :  
كل إنسان هو الضحاك<sup>(١)</sup> .

وقد يدل بهما<sup>(٢)</sup> على جزئي جرى ذكره ، أو عرف حاله ، فتفعل : الرجل ،  
وتعني به واحداً بعينه ، وتكون القضية حينئذ مخصوصة .

واعلم أن اللفظ الحاضر يسمى « سورة » مثل « كل » و « بعض » و « لا  
واحد » و « لا كل » و « لا بعض » وما يجري هذا الجرى ، مثل « طرفاً »  
و « أجمعين » في « كل موجب » ومثل « هيج » بالفارسية ، في « الـ كل  
الـ السالب » \*

#### إشارة إلى حكم المهمل :

إعلم أن المهمل ليس يوجب التعميم ، لأنه إنما تذكر فيه طبيعة تصلح أن  
تؤخذ كالية وتصلح أن تؤخذ جزئية ، فأخذها الساذج بلا قرينة مما لا يوجب  
أن يجعلها كالية<sup>(٣)</sup> .

(١) لعل ذلك لأنه يؤتى معنى القضية إلى : كل فرد مختص بالضحك ، أي  
زيد مختص بالضحك وعمرو مختص بالضحك ، وهو متناقض لأن مقتضى اختصاص  
زيد به سلبه عن عمرو .

(٢) أي بالألف واللام ، وفي الأصل به

(٣) ومن هنا يتبين أن هناك فرقاً بين كالية الموضوع المقابلة لجزئيته ، وكالية  
القضية بمعنى صدق المحمول على جميع أفراد الموضوع ، فقد يكون الموضوع  
كلياً - أي غير جزئي - ولا تكون القضية كالية انظر ص ٧٠

ولو كان ذلك يقضى عليها بالكلية والعموم ل كانت طبيعة الإنسان تقتضى أن تكون عامة ، فما كان الشخص يكون إنسانا .

ل لكنها لما كانت تصلح أن تؤخذ كافية - وهنالك تصدق جزئية أيضاً ، فإن المحمول على الكل محمول على البعض ، وكذلك السلوب - و تصلح أن تؤخذ جزئية ، في الحالين يصدق الحكم بها جزئيا .

فالمهملة في قوة الجزئية ، وكون القضية جزئية الصدق تصرح بما لا يمنع أن تكون مع ذلك كافية الصدق ، فيليس إذا حكم على البعض بحكم ، وجب من ذلك أن يكون الباقي بالخلاف .

فالمهمل - وإن كان تصرح به في قوة الجزئي - فلا مانع أن يصدق كليا \*

إشارة إلى حصر « الشرطيات » وإهمالها :

والشرطيات أيضا قد يوجد فيها إهال وحصر ، فإنك إذا قلت : كما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو قلت : دائماً إما أن يكون العدد زوجاً ، وإما أن يكون فرداً ؛ فقد حضرت الحصر الكلى الموجب .

وإذا قلت : ليس ألبته إذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ، أو قلت : ليس ألبته إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يكون النهار موجوداً ؛ فقد حضرت الحصر الكلى الساب .

وإذا قلت : قد يكون إذا طلعت الشمس فالسماء متغيرة ، أو قلت :

قد يكون إما أن يكون في الدار زيد وإما أن يكون فيها عمرو ، فقد حضرت الحصر الجزئي الموجب .

وإذا قلت : ليس كلاماً كانت الشمس طالعة فالسماء مصححة ، أو قلت : ليس دائمًا تكون الحمى صفراوية وإما دموية ، فقد حضرت الحصر الجزئي السابق .

إشارة إلى تركيب «الشروطيات» من «الحمليات» :

يجب أن تعلم أن الشروطيات كلاماً تتحلل إلى الحليليات ، ولا تتحلل في أول الأمر إلى أجزاء بسيطة .

وأما الحليليات فإنها هي التي تحصل إلى البساط ، أو إلى ما في قوة البساط ، أول انحصارها .

والحملية إما أن يكون جزأها بسيطين ، كقولنا : الإنسان مشاءً؛ أو في قوة البسيط كقولنا : الحيوان الناطق الماثل مشاءً ، أو منتقل بنقل قدميه . وإنما كان هذا في قوة البسيط لأن المراد به شيء واحد في ذاته ، أو معنى واحد يمكن أن يدل عليه بلغة واحد .

إشارة إلى العدول والتحصيل :

وربما كان التركيب من حرف السلب مع غيره ، كقولك<sup>(١)</sup> : زيد هو

(١) في الأصل «كقولنا» و«مَنْ يَقُول» ولكن عجز العبارة يناسب الخطاب .

غير بصير ، وتعنى بغير البصیر الأعمى ، أو معنی أعم منه ، وبالجملة أن تجعل « الغیر » مع « البصیر » ونحوه كشيء واحد ، ثم ثبته أو تسليه ، فيكون « الغیر » وبالجملة « حرف السلب » جزءاً من المحمول ، فإن أثبتت المجموع كان إثباتاً ، وإن سلبته كان سلباً ، كما تقول : زید ليس « غير بصير » .

ويجب أن تعلم أن حق كل قضية محلية ، أن يكون لها مع معنی المحمول والموضع ، معنی الاجتماع بينهما ، وهو ثالث معنیهما .

وإذا توخي أن يطابق اللفظ المعنی بعده ، استتحق هذه الثالث لفظاً ثالثاً يدل عليه ، وقد يحذف ذلك في لغات ، كما يحذف تارة في لغة العرب الأصلية . كقولنا : زید كاتب ، وحقه أن يقال : زید هو كاتب ، وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات ، كما في الفارسية الأصلية « أَسْتَ » في قولنا : زید « دِرْسْتَ » .

وهذه اللفظة تسمى رابطة ، فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة فقيل مثلاً : زید ليس هو بصيراً ، فقد دخل النفي على الإثبات فرفعه وسلبه ، وإذا أدخلت الرابطة على حرف السلب جعلته جزءاً من المحمول ، وكانت القضية إيجاباً ، مثل قوله : زید هو غير بصير ، وربما يضاعف في مثل قوله : زید ليس هو غير بصير ، وكانت الأولى داخلة على الرابطة للسلب ، والثانية داخلة عليها الرابطة ، جاعلة إياها جزءاً من المحمول .

والقضية التي محمودها هكذا ، تسمى « معدولة » و « متغيرة » و « غير محصلة » وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع أيضاً .

وأما<sup>(١)</sup> أن «المعدول» يدل على العدم المقابل للملائكة ، أو على غيره ، حتى يكون «غير بصير» إنما يدل على «الاعمى» فقط ، أو على فاقد البصر في الحيوان ولو طبعا ، أو ما هو أعم من ذلك ، فليس بيانه على النطقي ، بل على اللغوى بحسب لغة لغة .

وإنما يلزم النطقي أن يضع : أن حرف السلب إذا تأخر عن الرابطة ، أو كان مربوطا بها كيف كان ، فالقضية إثبات - صادقة كانت أو كاذبة - . وأن<sup>(٢)</sup> الإثبات لا يمكن إلا على ثابت متمثل في وجود أو وهم ، فثبتت عليه الحكم بحسب ثباته .

وأما النفي فيصح أيضا<sup>(٣)</sup> من غير الثابت ، كان كونه غير ثابت واجبا أو غير واجب \*

إشارة إلى القضايا الشرطية :

إعلم أن «المتصلات» و «المنفصلات» من الشرطيات ، قد تكون مؤلفة من شرطيات ، ومن حلليات ومن خلط .

(١) وفي نسخة «فإن المعدول . . . الخ» وقد وضعته طبعة «ليدن» في الصلب . وهو - كما يتبيّن من آخر العبارة - غير سليم .

(٢) أى وأن يضع أن الأنبات لا يمكن إلا على ثابت .

(٣) أى كما يصح من الثابت .

فإنك إذا قلت : إن كان كذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فاما أن تكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً ، فقد تركت « متصلة » من « متصلة » و « منفصلة » .

وإذا قلت : إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما أن<sup>(١)</sup> لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم ، فقد ركبت « المنفصلة » من « متصلتين » .

وإذا قلت : إن كان هذا عدداً فهو إما زوج وإما فرد ، فقد ركبت « المتصلة » من « حملية » و « منفصلة » .  
وكذلك عليك أن تعد من نفسك سائر الأقسام .

« والمنفصلات » منها « حقيقة » وهي التي يراد فيها بـ « إما » أنه لا يخلو الأمر من أحد الأقسام البتة ، بل يوجد واحد منها فقط ، فربما كان

(١) واضح أن هذه قضية منفصلة موجبة ، والعناد حاصل بين طرفها وها :  
١ - ثبوت « إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود » - ٢ - ونفي « إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم » .

وفي نسخة « وإنما أن يكون » بدون نفي ، وبناء عليها لا يكون العناد حاصل بين الطرفين . لأن ثبوت وجود النهار عند طلوع الشمس ، لا ينافي ثبوت عدم الليل عند طلوع الشمس .  
والخطب هين فإن القضية لا يتشرط فيها الصدق .

الانفصال إلى جزئين ، وربما كان إلى أكثر ، وربما كان غير داخل في الحصر .

ومنها غير « حقيقة » وهي التي يراد فيها بـ « إما » معنى منع الجمجم فقط ، دون منع الخلو عن الأقسام ، مثل قوله في جواب من يقول : إن هذا الشيء حيوان شجر ؛ إنه إما أن يكون حيواناً ، وإما أن يكون شجراً ، وكذلك جميع ما يشبهه .

ومنها ما يراد فيها بـ « إما » منع الخلو وإن كان يجوز اجتاعهما ، وهو ما يكون تخليله يؤدي إلى حذف جزء من الانفصال الحقيق وإرادة لازمه ، إذا لم يكن مساوياً له بل أعم ، مثل قوله : إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يغرق ، أى وإما أن لا يكون في البحر ، ويلزم « أن لا يغرق ». وأما المثال الأول<sup>(١)</sup> : فقد كان المورد منه ما إنما يمكن<sup>(٢)</sup> مع النقيض ، ليس ما يلزم النقيض ، وكان يمنع الجمجم ولا يمنع الخلو ، وهذا<sup>(٣)</sup> يمنع الخلو ولا يمنع الجمجم .

(١) يعني به قوله « إما أن يكون الشيء حيواناً وإما أن يكون شجراً »

(٢) يعني « ما هو أخص من النقيض »

(٣) يشير إلى ما تترك من الشيء والأعم من نقيضه الممثل لها بـ « إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يغرق » .

وقد تكون لغير «الحقيقي» أصناف أخرى، وفيما أوردناه هنا كفاية.  
ويجب عليك أن تجري أمر «المتصل» و«المفصل» في «الحصر»  
و«الإهمال» و«التناقض» و«العكس» مجرى «الصليات» على أن  
يكون «المقدم» كـ«الموضوع»، و«التالي» كـ«المحمول» \*

إشارة إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها حكاماً خاصة في الحصر

وغيره :

إنه قد تزداد في الصليات لفظة «إنما» فيقال : إنما يكون الإنسان  
حيواناً، وإنما يكون بعض الإنسان كاتباً، فيتبع ذلك زيادة في المعنى لم  
تكن <sup>(١)</sup> مقتضاة قبل هذه الزيادة ب مجرد الحال ، لأن هذه الزيادة يجعل العمل  
مساوياً أو خاصاً بالموضوع.

وكذلك قد تقول : إن الإنسان هو الضحاك بـ«الآلف واللام» في لغة  
العرب ؛ فتدل على أن «المحمول» مساواً لـ«الموضوع» .

وكذلك تقول : ليس إنما يكون الإنسان حيواناً ، أو تقول : ليس  
الحيوان هو الضحاك ، وتدل على سلب الدلالة الأولى في الإيجابيين .

وتقول أيضاً : ليس الإنسان إلا الناطق ، ويفهم منه أحد معنيين :

(١) في الأصل «لم يكن مقتضاه» بالهاء بدل التاء ، وهو ركيك .

أحد هما أنه ليس معنى الإنسان إلا معنى الناطق ، وليس تقتضى الإنسانية معنى آخر<sup>(١)</sup> .

والثاني أنه ليس يوجد إنسان غير ناطق ، بل كل إنسان ناطق .  
وتقول في الشرطيات أيضًا : لما كان النهار راهنًا كانت الشمس طالعة ؛ وهذا يقتضى مع إيجاب الاتصال ، دلالة تسلیم القدم ووضعه ليتسلم منه وضع التالى .

وكذلك تقول : ليس يكون النهار موجوداً إلا والشمس طالعة ، تريده به :  
كما كان النهار موجوداً فالشمس طالعة ، فيقيد هذا القول حصرًا في الفحوى .  
وتقول أيضًا : لا يكون النهار موجوداً ، أو تكون الشمس طالعة ، وهو قريب من ذلك .

وتقول أيضًا : لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد ، وهذا في قوة قوله : إما أن لا يكون هذا العدد زوج المربع ، وإما أن لا يكون فرداً \*

إشارة إلى شروط القضايا :

يجب أن تراعى في « الحل » و « الاتصال » و « الانفصال » حال الإضافة : مثل أنه إذا قيل : « ج » هو والد ، فليراع من؟ .

---

(١) وهذا المعنى صحيح عند غير الأرسطيين والمتكلمين ، كافلاطون مثلاً  
فليست الحيوانية عنده جزءاً من الإنسان .

وكذلك «الوقت» و«المكان» و«الشرط» مثل أنه إذا قيل :

كل متحرك متغير ، فليراع «مادام متحركاً» .

وكذلك ليراع حال «الجزء والكل» وحال «القوة والفعل» فإنه إذا

قيل : إن المطر مسكون ، فليراع أنه بالقوة أم بالفعل ؟؟ ، والجزء اليسير أم  
المبلغ الكبير ؟ .

فإن إهمال هذه المعانى مما يوقع غالباً كثيراً<sup>(١)</sup> .

---

(١) هذه الأمور التي يعتبرها «الشيخ الرئيس» شروطاً في نفس القضية  
ليتمدد معناها ويتضاعف مدلولها ، يعتبرها المتأخرون «أمثال» «صاحب الشمسية»  
شروطًا في حصول التناقض بين قضية وأخرى قال ٢٢ ص ١١٨ :

«ولا يتحقق التناقض في «المخصوصتين» إلا عند اتحاد الموضوع ويندرج  
فيه وحدة الشرط والجزء والكل ، وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه وحدة  
الزمان والمكان والإضافة والقوة والفعل . . . الخ»

ولا شك في أن نظرة «ابن سينا» أدق؛ لأن مراعاة هذه الأمور في القضية  
ضرورية ، ليست بغير معناها ، ويتضاعف مدلولها ، فإن البحوث العلمية تتطلب أن  
تكون مقدمات أدتها واضحة ودعواها محددة ، ليس فقط في خصوص بحث  
التنافض .

وعلى هذا النهج القويم جرى «صاحب البصائر» قال ص ٥٦ :

«الفصل الخامس :

في أمور يجب مراعاتها في القضايا من جهة ما يطلب صدقها وكذبها والأمن  
من الغلط فيها :

=

= أول ما يجب : تحصيل معنى لفظ الموضوع ، ولفظ المحمول ، فإن كانا من الألفاظ المشتركة بين معانٍ عدّة ، دل على ما هو المقصود من جملتها ، إن كان لا يستمر صدق الحكم في جميعها ، كي لا يقع الغلط ، مثل أن تقول : المشترى مضى وتعني به الكوكب ، فلا بد من أن تذكرة معه ما يختص هذا الحكم بالمشترى الذي هو الكوكب ، لينزول التباسه بالمشترى الذي هو بازاء البائع ، ومثل أن تقول : فلان ناهل . فلا بد من أن تصرح بما يميز معنى العطش عن الارتواء ؛ إذ هو مشترك بينهما .

وبعد تحصيل الموضوع والمحمول ، تراعى تحقيق معنى الإضافة ، والشرط ، والجزء والكل ؟ والقوة والفعل ، والزمان والمكان .  
إذا قلت فلان أب ، تبين أنه أب من ؟ .


وإن كان الموضوع موضوعاً بشرط ، والمحمول محمولاً بشرط ، لم يغفل ذلك الشرط ، مثل أن تقول كل متتحرك متغير ، فليراع فيه مadam متحركاً ، والقمر يكشف الشمس ، فليراع شرط اجتماعهما في العقدة .

وكذلك إذا كان الحكم لا يصدق على كل الموضوع بل على جزء منه في منه ، مثل أن تقول النجبي أحمر ، وإنما جزء منه أحمر وهو الاسم ، أو يقال : الفلك مستدير ، وكابته مستديرة ، لا كل جزء منه ، وكذلك يراعى حالاً القوة والفعل ، مثل أن تقول : الآخر التي في الدن مسكرة ، وإنما هي بالقوة مسكرة ، وأن يقال الصبي ليس عارفاً بالأشكال الهندسية ، وإنما ليس له المعرفة بالفعل ، أما بالقوة فهو عارف .

وكذلك يراعى حال الزمان ، إن كان المحمول يختص بوقت دون وقت ، مثل أن تقول : الشمس تنضج الثمار ، وإنما تنضجها في وقت معين من السنة . =

= والمكان كذلك، مثل أن تقول: إن شجرة البلسان يترشح منها ضمع هو  
دهنها، وإنما تصمغ في مكان من الأرض .  
فهذه أمور لابد من مراعاتها، وإنما يقع غالباً كثيراً، والقضايا لا تكون  
صادقة حق الصدق، ولا كاذبة، ولا مسامحة؛ ولا منكرة؛ بل ولا متصورة حق  
التصور مالم نلاحظ فيها هذه الأمور » .

النهج الرابع  
في مواد القضايا ووجهاتها



لا يخلو المحمول في القضية أو ما يشبهه - سواء كانت موجبة أو سالبة -  
من أن تكون نسبة إلى الموضوع ، نسبة الضروري الوجود في نفس الأمر ،  
مثل « الحيوان ». في قوله : الإنسان حيوان ، أو الإنسان ليس <sup>(١)</sup>  
حيوان .

---

(١) يلاحظ أن « الشيخ الرئيس » يتحدث هنا عن المحمول الذي يكون  
نسبة في نفس الأمر إلى المحمول نسبة ضرورية ، ويمثل له بالحيوان مصافاً إلى  
الإنسان ، ثم يأكُل بعثالين ، أما المثال الموجب فظاهر لأن النسبة فيه تطابق مافي  
نفس الأمر ؛ وأما المثال السالب في نفس منه ثُمَّ .  
لعل السر في ذلك أن النسبة عندهم - سواء في القضية الموجبة أو السالبة -  
هي نبوب المحمول للموضوع والسلب أمر يطرأ عليها ؛ قال « القطب الرازي »  
في شرحه « على الرسالة » ٢ ٦٥ : « والإيجاب ، هو إيقاع النسبة . والسلب  
هو انزاءها .

فإذا قلنا : الإنسان كاتب ؟ أو ليس بكاتب ، فقد أسندا الكتابة إلى الإنسان  
وأقينا نسبة ثبوت الكتابة إليه ، وهو الإيجاب .  
أو رفعنا نسبة ثبوت الكتابة عنه ، وهو السلب .  
ويعلق « الشيخ الدسوقي » على قوله « أو رفعنا نسبة ثبوت الكتابة عنه  
وهو السلب » بقوله : « هذا يفيد أن النسبة في القضية الإيجابية والسلبية  
واحدة وهي الثبوت »  
وما يقرب من ذلك ما يذكره « عمامه البلاغة » في قول القائل : « ما صام -

أو نسبةً ما ليس ضروريًا ، لا وجوده ولا عدمه ، مثل « الكاتب » في قولنا : الإنسان كاتب ، أوليس بكاتب .

نهاري : « إنه مجاز لأنه أنسد الصوم لغير ما هو له ، وهو الزمان ؛ والصوم حقه أن ينسد إلى الشخص » .

وهذا لا يتم إلا بناء على أن النسبة هي الثبوت ؛ والنفي أمر طاريٌ يعرض ويزول ، ولو كان مقدراً أن النسبة في القضية السالبة هي السلب لكان ذلك هذه القضية حقيقة لا مجازاً ، إذ فيها سلب الصوم عن الزمان ، والواقع كذلك فيكفي يكون مجازاً ١١١

بناء على ذلك يمكن تمثيل « الشيخ الرئيس » بالمثال السالب ؛ لا شيء فيه لأنَّه يتحدث عن النسبة والنسبة دائماً هي الثبوت حتى في المثال السالب ، والسلب أمر طاريٌ على هذا الثبوت ، فهو عرض من أعراضها لا نفسها . وحيث إن نسبة الثبوت في هذا المثال السالب ضرورية في نفس الأمر يكون المثال قد حقق الغرض المقصود منه .

ولعل الصعوبة التي تصادف الباحث بأجزاء التمثيل في هذا المقام بالمثال السالب هي ما حمل « صاحب البصائر » على أن يعدل عن هذه الخطأ ويقصر الحديث على الإيجاب ، حيث يقول ص ٥٦ : « كل محظوظ نسب إلى موضوع بالإيجاب ، فاما أن تكون الحال بينهما في نفس الأمر أن يكون ذلك الإيجاب دائم الصدق أبداً لا محالة ، أو دائم الكذب ، أو لا دائم الصدق ولا دائم الكذب ، فما يكون دائم الصدق كحال الحيوان بالقياس إلى الإنسان ، فإن إيجابه عليه صادق أبداً لا محالة ، يسمى مادة واجبة ؛ وما يكون دائم الكذب كحال الحجر بالقياس إلى الإنسان ، فإن إيجابه عليه كاذب أبداً لا محالة ، يسمى مادة متنعة ، وما لا يدوم صدق إيجابه ولا كذبه ؛ كحال الكتابة بالقياس إلى الإنسان ، يسمى مادة ممكنة ، وهذا الحال لا يختلف في الإيجاب والسلب ، فإن القضية السالبة يكون مستحقاً لها عند الإيجاب أحد الأمور =

أو نسبة ضروري العدم ، مثل «الحجر» في قولنا : الإنسان حجر ،  
الإنسان ليس بحجر .

فجميع مواد القضايا هي هذه :  
مادة واجبة .

ومادة ممكنة .  
ومادة ممتنعة .

ونعني بالمادة هذه الأحوال <sup>(١)</sup> الثلاث التي تصدق عليها في

= المذكورة ؛ فجميع مواد القضايا هي هذه : مادة واجبة ، ومادة ممتنعة ،  
ومادة ممكنة » انظر ص ٩٠ من الاشارات

(١) لعل في تسمية «الشيخ الرئيس» هذه الأحوال بـ «المادة» إشارة إلى  
اصطلاح خاص في أجزاء القضية ، وهو أنها أربعة - على خلاف المشهور من أنها  
ثلاثة . قال «الدسوقي» في «حاشيته على الرسالة» ص ٢٤ تعليقاً على قول  
«القطب» «وتلك الكيفية الثابتة في نفس الأمر تسمى مادة القضية» :  
«إنما أن مادة الشيء أجزاؤه ، والمادة مقوله بالاشتراك على الطرفين ، وعلى النسبة  
وعلى كيفيتها في نفس الأمر لكون كل منها جزءاً» .

وقال «عبد الحكيم» تعليقاً على نفس العبارة : هي مشتركة بين الطرفين  
والنسبة ، وكيفيتها في نفس الأمر ، لكون كل منها جزءاً من القضية المرتبطة  
بالجزاء .

الإيجاب<sup>(١)</sup> هذه الألفاظ الثلاثة ، لو صرّح بها .

= لكن «صاحب البصائر» لا يرى أن تكون أجزاء القضية أربعة إلا إذا صرّح فيها باللفظ الدال على الجهة ؛ قال ص ٥٧ «والقضية التي صرّح فيها بهذه اللغة — يعني الدالة على الجهة — مع لفظة الرابطة تسمى رباعية»

ومثله «صاحب المعتبر» قال ص ٤٠٦ ج ١ :

«وأما ذوات الجهة من القضايا ، ويسمونها رباعية ، لأنها تنضاف فيها إلى المحمول والموضوع والرابطة ، الجهة ، كقولك : زيد يمكن أن يكون عادلاً . ذوات الأسوار أيضاً كذلك رباعية إذا لم تذكر الجهة ، وإن ذكرت الجهة معها صارت خماسية ؛ لكنهم لم يقولوا رباعية إلا لذات الجهة ، ولا يقولون خماسية لشيء من القضايا ؛ كما انفق في عرفهم » .

(١) قد يبنا فيما سبق ص ٨٧ أن النسبة دائمًا هي الثبوت وأن السلب في القضية السالبة ليس هو عين النسبة ولا جزأها ، بل هو أمر طرأ عليها . لكن حين توجه القضية — أي يذكر فيها لفظ يدل على الجهة ، كقولهم الله موجود بالضرورة ، أو الوجود ليس لذات الممكن بالضرورة — لا تكون الجهة منصبة على هذا الثبوت مطلقاً — أي سواء كانت القضية سالبة أو موجبة — بل تكون منصبة على هذا الثبوت في القضية الموجبة ، وعلى سلب هذا الثبوت في القضية السالبة .

ومن هنا لو قلنا : الإنسان ليس بحيوان بالضرورة ؛ كان هذا المثال كاذباً من حيث الجهة فضلاً عن كذبه من حيث أصل سلب النسبة ، لأن الجهة وهي الضرورة ستتصبّ على سلب الثبوت ، فيكون المعنى أن سلب الحيوانية عن الإنسان ضروري . وهذا غير صحيح .

لذلك قيد الشيخ صدق هذه الألفاظ ، بأن تكون في «إيجاب» بالنسبة للإمثلة السابقة .

إشارة إلى جهات القضايا ، والفرق بين المطلقة والضرورية :

كل قضية فاما مطلقة عامة الاطلاق ، وهى التي <sup>بُينَ</sup> فيها حكم من غير بيان ضرورته ، أو داومه ، أو غير ذلك: من كونه حيناً من الأحيان ، أو على سبيل الامكان .

= « ولصاحب البصائر » كلام حول تقديم السلب على الجهة وتأخيره عنها أرى من عام الفائدة لما نحن بصدده أن أفكك عليه يقول ص ٥٨ .  
 « واعلم أن الجهة تارة تدخل على السلب ؛ وتارة يدخل حرف السلب عليها ويختلف المعنى فيما .

فإن الجهة إذا دخلت على السلب كانت القضية قضية سالبة موجهة بتلك الجهة . وإن دخل حرف السلب على الجهة كان سلباً للجهة .  
 فتقول تارة : يجب أن لا يكون الإنسان حمرا ، فتسكون القضية سالبة ضرورية ؛ وتارة تقول : ليس يجب أن يكون الإنسان حمرا ؛ فتسكون سالبة للضرورة ، لاسالبة ضرورية .  
 والفرق بينهما أن السالبة ضرورية هي التي سلبت الإيجاب بالضرورة، وأما سالبة الضرورة فإنما سلبت ضرورة الإيجاب ، فيجوز مع هذا السلب أن يبقى الحكم موجباً غير ضروري .

وكذلك سالبة الامكان غير السالبة الممكنة ؛ وسالبة الامتناع غير السالبة الممتنعة ». .  
 قلت : لعل كلام « صاحب البصائر » خاص بما إذا أفترن لفظنا الجهة والسلب ؛ أما إذا جيء بلفظة الجهة آخر القضية على ما هو استعمال متاخرى المناظفة ؛ فإن جهة القضية تكون منصبة على النسبة بالحال التي هي عليها من سلب أو غيره .

وإما أن يكون قد <sup>يُبَيِّن</sup> فيها شيء من ذلك : إما ضرورة ، وإما دوام من غير ضرورة ، وإما وجود من غير دوام أو ضرورة .

والضرورة قد تكون على الإطلاق كقولنا : الله تعالى موجود ، وقد تكون معلقة بشرط ، والشرط :

إما دوام وجود الذات ، مثل قولنا : الإنسان بالضرورة جسم ناطق ، فإنما لا نعني به أن الإنسان لم يزل ولا يزال جسماً ناطقاً ، فإن هذا كاذب على كل شخص إنساني ، بل نعني به أنه مادام موجود الذات إنساناً فهو جسم ناطق <sup>(١)</sup> .

وكذلك الحال في كل سلب يشبه هذا الإيجاب .

وإما دوام كون الموضوع موصوفاً بما وضع معه ، مثل قولنا : كل متحرك متغير ، فليس معناه على الإطلاق ، ولا مادام موجود الذات ، بل مادام ذات المتحرك متحركاً .

وفرق بين هذا الشرط وبين الشرط الأول ، لأن الشرط الأول وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان ، وهاهنا وضع فيه الذات بصفة تابع الذات وهو المتحرك ، فإن المتحرك له ذات وجوه ، يلحقه أنه متحرك وغير متحرك ، وليس الإنسان والسود كذلك .

---

(١) هذه القضية التي يسميها «الشيخ الرئيس» «ضرورة مشروطة» يسمى بها «صاحب الشمسية وشارحه» «ضرورة مطلقة» انظر > ٢ ص ٦٦

أو شرط محول<sup>(١)</sup>.

أو وقت معين كالكسوف<sup>(٢)</sup>.

أو وقت غير معين كالتنفس<sup>(٣)</sup>.

والضرورة بالشرط الأول<sup>(٤)</sup> وإن كان بالاعتبار غير الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط ، فقد تشرّكَتْ كان أيضًا في معنى اشتراك الأعم والأخص<sup>(٥)</sup>.

(١) يعني أن الضرورة المشروطة كـما يرجع شرطها إلى دوام ذات الموضوع أو إلى وصف الموضوع ، كذلك قد يرجع شرطها إلى دوام المحمول كقولهم : كل إنسان ماش ما دام ما شيا .

(٢) يعني أن الضرورة المشروطة كـما يرجع شرطها إلى الموضوع والمحمول كذلك يرجع إلى الوقت المعين كـما في قولهم : بالضرورة القمر من حسـف وقت حـيـولة الأرض بينه وبين الشمس .

(٣) أي كذلك قد يرجع الشرط إلى الوقت غير المعين كـما في قولهم : بالضرورة كل إنسان متـنـفس في وقت ما .

(٤) يعني دوام وجود الموضوع .

(٥) والأعم منها هو الضرورة بالشرط الأول؛ والأخص هو الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط .

وذلك لأن كل ما يصدق عليه أنه يجب أن يكون موصوفاً بالمحمول لم يزل ولا يزال وهو مفهوم المطلقة . يصدق عليه أنه يجب أن يكون موصوفاً بالمحمول ما دام موجود الذات . وهو مفهوم الشرطـةـ لأنـ المـحـمـولـ ثـابـتاـ له أزلاً وأبداً ؟ فهو ثابت له ما دام موجود الذات . وليس كل ما يصدق عليه أنه يجب أن يكون موصوفاً بالمحمول ما دام موجود الذات . وهو مفهوم الشرطـةـ يصدق عليه أنه يجب أن يكون موصوفاً بالمحمول لم يزل ولا يزال . وهو مفهوم المطلقة . جواز أن تكون الذات غير أزليـةـ أو غير أبدـيةـ .

أو اشتراك أخصين تحت أعم<sup>(١)</sup> إذا اشترط في المنشروطة أن لا يكون للذات وجود دائمًا ، وما تشركان فيه هو المراد من قوله : قضية ضرورية . وأما سائر ما فيه شرط الضرورة<sup>(٢)</sup> ، والذى هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق غير الضروري .

(١) يعني أن ما سبق من أن بين الضرورية المطلقة والضرورية المنشروطة بالشرط الأول عموماً وخصوصاً مطلقاً ، إنما هو إذا لم تشرط في الضرورية المنشروطة عدم دوام الموضوع . أما إذا اشتربنا ذلك تكون القضية متباينة من درجتين تحت أعم .

أما تباينهما فلأنه قد اشترط في واحدة أن يكون موضوعها لم يزل ولا يزال ؛ واحتظر في الأخرى أن يكون موضوعها غير دائم .

وأما اندراجها تحت أعم ؛ فلأنه يطلق عليهما معاً « قضية ضرورية » بمعنى ما يجب فيها ثبوت المحمول لل موضوع في جميع زمان وجود الموضوع من غير بيان أنه هل يدوم أزلاً وأبداً أو لا يدوم .

(٢) سبق له من الضروريات ستة أقسام : ١ - الضرورية المطلقة ٢ - الضرورية المنشروطة بوجود الموضوع ٣ - الضرورية المنشروطة بوصف الموضوع ٤ - الضرورية المنشروطة بوجود المحمول ٥ - الضرورية المنشروطة بوقت معين ٦ - الضرورية المنشروطة بوقت منتشر غير معين .

فهو يريد أن يعتبر القسم الأول رالقسم الثاني ضروريين لا يستحقان إلا هذا اللقب . أما ماعداهما فيريد أن يعتبره مطلقاً فيكون له اعتباران ١ - اعتبار الحالة التي يكون فيها ضروري ، فعند ملاحظتها يسمى ضروري ٢ - واعتبار ما عداتها من الأحوال فهنالك ملاحظته يسمى مطلقاً ، أي وجودياً مطلقاً . أنت آخر الإشارة .

وأما المثال الذي هو دائم غير ضروري<sup>(١)</sup> فشل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه ، صحّبـه ما دام موجوداً، ولم تكن تجـب تلك الصـحبـة ، كـما أـنـك قد تـصـدقـ أنـ بـعـضـ النـاسـ أـيـضـ البـشـرـةـ مـاـدـاـمـ مـوـجـوـدـ .  
الـذـاتـ وـإـنـ كـانـ لـيـسـ بـسـرـورـيـ .

---

(١) هذا تصرـحـ منـ «ـ الشـيـخـ »ـ بـأـنـ الدـوـامـ غـيرـ الـضـرـورـةـ ،ـ قـالـ «ـ الرـازـىـ »ـ فـ «ـ اـبـابـ الإـشـارـاتـ »ـ صـ ١٥ـ :ـ  
«ـ إـنـ الـنـطـقـيـنـ لـمـ يـفـرـقـوـ بـيـنـ اـعـتـبـارـ الـضـرـورـةـ ،ـ وـاعـتـبـارـ الدـوـامـ ،ـ وـلـابـدـ مـنـهـ  
لـأـنـ نـعـلمـ بـالـضـرـورـةـ ،ـ أـنـ الـمـفـهـومـ مـنـ الـضـرـورـةـ غـيرـ الـمـفـهـومـ مـنـ الدـوـامـ .ـ  
أـفـصـىـ مـاـقـ الـبـابـ أـنـ يـقـالـ :ـ إـنـهـمـاـ فـيـ السـكـلـاـتـ مـتـلـازـمـاـنـ ،ـ لـكـنـ ذـلـكـ التـلـازـمـ  
إـنـعـاـ يـعـرـفـ بـيـرـهـاـ مـنـفـصـلـ ،ـ وـلـيـسـ ذـلـكـ مـنـ شـائـنـ الـنـطـقـ »ـ .ـ  
وـمـنـ ذـهـبـ غـيرـ هـذـاـ الـمـذـهـبـ ،ـ فـلـمـ يـفـرـقـ بـيـنـ اـعـتـبـارـ الـضـرـورـةـ وـاعـتـبـارـ الدـوـامـ  
«ـ صـاحـبـ الـبـصـارـ الـنـصـيرـيـةـ »ـ قـالـ صـ ٥٦ـ :

«ـ كـلـ مـحـولـ نـسـبـ إـلـىـ مـوـضـوعـ بـالـإـيجـابـ ،ـ فـإـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ الـحـالـ يـنـهـمـاـ فـ  
نـفـسـ الـأـمـرـ أـنـ يـكـوـنـ ذـلـكـ إـلـىـ جـبـ دـائـمـ الصـدـقـ أـبـداـ لـاـ محـالـةـ ،ـ أـوـ دـائـمـ الـكـذـبـ  
أـلـاـ دـائـمـ الصـدـقـ وـلـاـ دـائـمـ الـكـذـبـ .ـ  
فـاـ يـكـوـنـ دـائـمـ الصـدـقـ كـحـالـ الـحـيـوانـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ الـإـنـسـانـ فـإـنـ إـيجـابـهـ عـلـيـهـ  
صـادـقـ أـبـداـ لـاـ محـالـةـ ،ـ يـسـمـىـ مـادـةـ وـاجـبـةـ »ـ

وـيـعلـقـ «ـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ »ـ عـلـىـ قـوـلـهـ «ـ مـادـةـ وـاجـبـةـ »ـ فـيـقـولـ :ـ  
«ـ إـنـ الـمـنـفـ يـعـتـبـرـ دـائـمـ الـذـيـ لـاـ يـنـفـكـ ضـرـورـيـاـ ،ـ وـالـحـقـ مـعـ رـأـيـهـذـاـ فـإـنـ مـنـ  
يـحـكـمـ عـلـىـ مـوـضـوعـ بـحـكـمـ دـائـمـ لـاـ يـنـفـكـ ،ـ لـاـ يـكـنـهـ أـنـ يـحـكـمـ بـعـدـ الـانـفـكـاـكـ إـلـاـ إـذـاـ

ومن ظن أنه لا يوجد في الكليات حمل غير ضروري فقد أخطأ ، فإنه  
جائز أن يكون في الكليات ما يلزم كل شخص منها إن كان لها أشخاص  
كثيرة - إيجاباً أو سلباً - وقتاً ما بعينه ، مثل مالكواكب من الشرق  
والغروب ، وللنيرين من <sup>(١)</sup> السكوف .

أو وقتاً غير معين مثل ما يكون لـ كل إنسان مولود من التنفس  
أو ما يجري مجراه .

والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات فقد تخص باسم المطلقة ،  
وقد تخص باسم الوجودية ، كما خصصناها به ، وإن كان لا ت Shaw <sup>(٢)</sup> في الأسماء \*

---

لاحظ أمراً يجب هذا الاتحاد الأبدي ، والا كان الحكم بدوم كذا ؟ وما يقضى  
بعدم الانفكاك هو الذي يتحقق ضرورة النسبة ، ولا فرق عندهم في الضرورة  
بين ما يكون موجهاً في ذات الشيء أو خارجاً عنها ما دام المحمول ثابتاً للموضوع  
ما دامت ذاته ، فيكون الدائم ضرورياً ، وكيف يمكن الحكم بدوم شيء لشيء  
أبداً بدون أن تراعي ضرورته له ، من أى وجه أنت ؟ ! .

(١) في الأصل « مثل » وهو خطأ

(٢) يقال « Shaw » الرجال بفتح التاء والشين والراء المشددة ، أى تنازعاً  
فالمناسب هنا أن يكون مصدراً بنفس الضبط المذكور خلافاً لما في الأصل حيث  
ضبطه بضم التاء .

إشارة إلى جهة الإمكان :

الإمكان إذاً يعني به ما يلزم سلب ضرورة العدم وهو<sup>(١)</sup> الامتناع على ما هو موضوع له في الوضع الأول ، وهنالك<sup>(٢)</sup> ما ليس بمحض فهو ممتنع .

والواجب محول عليه هذا الإمكان .

وإذاً يعني به ما يلزم سلب الضرورة في العدم والوجود جمعاً ، على ما هو موضوع له بحسب الفعل الخاص ، حتى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأول في نفيه وإثباته جمعاً<sup>(٣)</sup> ، حتى يكون ممكناً أن يكون ومحظياً أن لا يكون ، أي غير ممتنع أن يكون وغير ممتنع أن لا يكون .

فاما كان الإمكان بالمعنى الأول يصدق في جانبيه جميعاً خصمه الخاص

(١) القميير راجع لقوله « ضرورة العدم » فيصير المعنى : الإمكان العام ما يلازم سلب الامتناع ، والذى يلازم سلب الامتناع ، هو الوجوب والإمكان الخاص قال « صاحب البصائر » ص ٥٨ :

« وعلم أن الوجوب والامتناع يعبر عنهما بالضرورة لأن الوجوب هو ضرورة الوجود والامتناع هو ضرورة العدم » .

(٢) أي عند هذا الاصطلاح يكون معنى « ما ليس بمحض » هو الممتنع .

(٣) أي يصدق عليه سلب الامتناع في النفي والإثبات .

باسم الإمكان ، فصار الواجب لا يدخل فيه ، وصارت الأشياء بحسبه :

إما ممكنة .

وإما واجبة .

وإما ممتنعة .

وكان بحسب المفهوم الأول :

إما ممكنة .

وإما ممتنعة .

فيكون غير المكن بحسب هذا المفهوم - أى الثاني الخاص - بمعنى غير

ما ليس بضروري ، فيكون<sup>(١)</sup> الواجب ليس بمحض بهذا المعنى .

وهذا<sup>(٢)</sup> المكن يدخل فيه الموجود الذى لا دوام ضرورة لوجوده ، وإن  
كان له ضرورة في بعض الأوقات كالكسوف .

وقد يقال : مسكن ، ويفهم منه معنی ثالث ، وكأنه أخص من الوجوهين

---

(١) الانتقال مما سبق إلى هذه النتيجة عسير ، وإن كانت النتيجة واضحة  
ومساعدة اعتمادا على ما يفيده البحث من أوله .

(٢) يشير إلى الإمكان الخاص .

المذكوريت ، وهو أن يكون الحكم غير ضروري أبداً<sup>(١)</sup> ، ولا في وقت

(١) يظهر أن سلب الضرورة البتة غير ممكن ، فإن رفع المحمول في حال ثبوته مستحيل ، فثبوته إذن واجب وضروري ، قال «الرازى» في «الباب» ص ١٤ أثناء شرح الضروريات . « وأما الضرورة الحاصلة بسب المحمول فهو أن المحمول في زمان حصوله يمتنع ألا يكون حاصلاً لامتناع اجتماع الوجود والعدم فإذاً بالضرورة كل إنسان ماش مadam ماشيا » .

ولعل «صاحب البصائر» كان أدق من «ابن سينا» إذ أنه عند ما تعرض لهذا القسم من الممكن قد تنبه لما لم يتتبه له فقال ص ٥٩ : « وقد يقال : ممكن لمعنى أخص من المعنين جميماً ، وهو الذي تتفق الضرورة المطلقة والمقيدة عن وجوده ولا وجوده ، فلا وجوده ضروري لمعنى ما من المعنين جميماً ولا عدمه ، فالكتابة بالنسبة إلى الإنسان ، فليست ضرورية الوجود والعدم ولا في وقت من الأوقات إلا باعتبار شرط المحمول ، فلما وجد الذي له ضرورة في وقت ما فالكسوف والتنفس خارج عن هذا الممكن ، والقسمة بحسب هذا الاعتبار رباعية ، ممتنع وواجب ، وموجود له ضرورة في وقت ما ، ومحتمل » .

لكن «صاحب البصائر» رجع إلى الموضوع في ص ٦٠ فقرر : أنه ليس صحيفاً ، اعتقاد أن الشيء يصير واجباً بوجوده ، فإن الموجود إنما يصير واجباً بوجوده إذا أخذ بشرط « ما دام موجوداً » أما إذا لم يؤخذ بهذا الشرط فالوجود الصرف الحالى عن شرط ما ، ليس بواحد » .

وعندى أن «صاحب البصائر» حين يقول : « فالوجود الصرف الحالى عن شرط ما ليس بواحد » لا يستطيع أن يقول : إنه ليس بواحد حق في حال وجوده ، والا يجوز اجتماع الوجود والعدم .

فإن قيل . إن قوله : « حتى في حال وجوده» شرط ، وهو قد قيد حكمه —

كالكسوف ، ولا في حال كالتشير للتحرك ، بل يكون مثل الكتابة  
للاِنسان .

فَيُنْتَدَ تَكُونُ الاعتبارات أربعة :

واجِبٌ .

وَمُمْتَنَعٌ .

وَمُوْجُودٌ لَهُ ضَرُورَةٌ مَا .

وَشَيْءٌ لَا ضَرُورَةٌ لَهُ أَبْلَتْهُ .

وقد يقال : ممکن ، ويفهم منه معنى آخر ، وهو أن يكون الالتفات  
في الاعتبار ، ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود من إيجاب  
أو سلب ، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال .

فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود أو العدم في أي وقت فرض له  
في المستقبل فهو ممکن .

ومن يشترط في هذا أن يكون معدوما في الحال فإنه يشترط مالا ينبعى ،

---

بعدم الاشتراط ، قلت : إنه ليس اشتراطا بل هو تعميم ، فـ كـ أـ قـوـلـ لـهـ : هـلـ هـوـ  
ليـسـ بـوـاجـبـ فـ كـلـ الـأـحـوـالـ حـتـىـ فـ حـالـ وـجـوـدـهـ ؟ـ !ـ

فـ إـنـ قـيلـ : إـنـ التـعـمـيمـ نـوـعـ مـنـ الـاشـتـراـطـ ، قـلـتـ : إـنـهـ قـدـ عـمـ حـيـنـ قـالـ :  
«ـ الـخـالـىـ عـنـ شـرـطـ مـاـ»ـ .ـ تـأـمـلـ .ـ

وذلك لأنه يحسب أنه إذا جعله موجوداً أخرجه إلى ضرورة الوجود ، ولا يعلم  
أنه إذا لم يجعله موجوداً ، بل فرضه معدوماً ، فقد أخرجه إلى ضرورة العدم ،  
فإن لم يضر هذا لم يضر ذلك \*

إشارة إلى أصول وشروط في الجهات :

وها هنا أشياء يلزمك أن تراعيها .

يعلم أن الوجود لا يمنع الإمكان ، وكيف والوجوب<sup>(١)</sup> يدخل تحت  
الإمكان الأول ؛ والموجود<sup>(٢)</sup> بالضرورة المشروطة يصدق عليه الإمكان  
الثاني ، والموجود<sup>(٣)</sup> في الحال لا ينافي المعدوم في ثالث الحال ؛ فضلاً<sup>(٤)</sup> عما  
لا يجب وجوده ولا عدمه .

(١) يعني أن الوجوب الذي هو أقوى من مطلق الوجود يدخل تحت الإمكان  
العامي المقابل للامتناع . فكيف يمنع الوجود الإمكان ؟!

(٢) أي وكيف يمنع الوجود الإمكان ، والموجود بالضرورة المشروطة ... الخ .  
والإمكان الثاني هو الإمكان الخاص المقابل للواجب والممتنع ، انظر بحث الممكن  
بالمعنى الثاني ص ٩٧ ، وانظر هامش ص ٩٤ .

(٣) أي وكيف يمنع الوجود الإمكان والموجود في الحال . . . الح و هذه العبارة  
تفيد أن الموجود في الحال ينافي المعدوم في الحال . وهي أصدق من عبارة «صاحب  
البصائر» الفائلة «ليس صحيفاً أن الشيء يصير واجباً بوجوده» انظر هامش ص ٩٩  
(٤) أي إذا كان الموجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثالث الحال ، فمن باب  
أولى لينافي ما لا يجب وجوده ولا عدمه في ثالث الحال ، لأن مالا يجب وجوده =

فإنه ليس إذا كان الشيء متتحركاً في الحال يستحيل أن لا يتحرك في الاستقبال<sup>(١)</sup>. فضلاً عن أن يكون غير ضروري له أن يتحرك وأن لا يتحرك في كل حال في الاستقبال<sup>(٢)</sup>.

— ولا عدمه أقل منافاة للوجود من المعدوم ، فإذا كان المعدوم لا ينافي ، فالإيجاب وجوده ولا عدمه أولى بذلك ، فمما يجب وجوده ولا عدمه هو الممكن في بعض استعمالاته فـ كأنه ثبت بالدلائل أن الوجود لا ينافي الممكن .

والقييد بشأن الحال يفيد أن الوجود ينافي المعدوم في الحال .

(١) تحتاج هذه العبارة لكي تفهم بسهولة إلى تقديم وتأخير هكذا : إذا كان الشيء متتحركاً في الحال فليس يستحيل أن يكون غير متتحرك في الاستقبال . وهذا تمثيل لقوله : الوجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثالث الحال . فإن وجود الحركة في الحال لم ينافي مع عدمها في ثالث الحال .

(٢) الشيء إذا كان غير ضروري له أن يتحرك وأن لا يتحرك في الاستقبال يكون ممكناً الحركة في الاستقبال ، لأن هذا بعض معانى الممكن أنظر ص ١٠٠ . وهذا التمثيل راجع لقوله : فضلاً عملاً يجب وجوده ولا عدمه .

فقد ثبت له إذن أن الوجود لا ينبع الإمكان بجملة أدلة :  
الأول ، أن الوجوب يدخل تحت الإمكان .

الثاني ، أن الوجود بالضرورة المشروطة يصدق عليه الإمكان .

الثالث ، أن الوجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثالث الحال ، فضلاً عملاً يجب وجوده ولا عدمه . وقد شرح هذا الدليل بالتمثيل المزدوج على ما يليه .

واعلم أن الدائم غير الضروري<sup>(١)</sup> ، فإن الكتابة قد تسلب عن شخص ما دائماً في حال وجوده ، فضلاً عن حال عدمه ، وليس ذلك السلب بضروري .

واعلم أن السالبة الضرورية غير سالبة الضرورة ، والفالبة الممكنة غير سالبة الإمكان ، والفالبة الوجودية التي بلا دوام غير سالبة الوجود بلا دوام<sup>(٢)</sup> .

وهذه الأشياء وتفاصيل مفهومات المكن فقد يقل لها التقطن في كثُر بسيئها الغلط \*

### إشارة إلى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات :

إعلم أنا إذا قلنا : كل « ج » « ب » ، فلسنا نعني به أن كلية جيم<sup>(٣)</sup> « ب » أو الجيم الكلى<sup>(٤)</sup> هو « ب » ، بل نعني به أن كل واحد واحد<sup>(٥)</sup> مما يوصف به « ج » - كان موصوفاً به « ج » في الفرض الذهنى أو في الوجود

(١) راجع ما مرس ص ٩٥ وهامشها .

(٢) راجع ما مرس هامش ص ٩١ ، ٩٠

(٣) يعني أنتا لستنا نعني الجملة من حيث هي جملة .

(٤) أي ولسنا نعني المفهوم الكلى من حيث كلى .

(٥) والفرق واضح بين الجملة من حيث هي جملة ، وبين الكلى من حيث هو كلى ، وبين كل فرد فرد ؛ إذ يصدق على كل مالا يصدق على الآخر .

الخارجي ، وكان موصوفاً بذلك دائماً أو غير دائم ، بل كيف انفق - فذلك الشيء موصوف بأنه « ب » من غير زيادة أنه موصوف به في وقت كذا أو حال كذا ، أو دائماً ، فإن جميع هذا أخص من كونه موصوفاً به مطلقاً .  
هذا هو المفهوم من قولنا : كل « ج » « ب » من غير زيادة جهة من الجهات ، وبهذا المفهوم يسمى مطلقاً عاماً مع حصره .

فإن زدنا شيئاً آخر فقد وجهناه وتلك الزيادة مثل<sup>(١)</sup> أنت تقول : بالضرورة كل « ج » « ب » حتى تكون كأننا قلنا : كل واحد واحد مما يوصف به « ج » دائماً أو غير دائم<sup>(٢)</sup> ، فإنه ما دام موجود

(١) شروع منه في تعداد الجهات .

(٢) عند المنطقين شيء يسمى عقد الوضع ، وآخر يسمى عقد العمل .  
عقد الوضع هو صدق وصف الموضوع على أفراده ، فإذا قلنا: المتحرك متغير ، فالتحرك وصف للموضوع ، وأفراده هي زيد لأنها يتحرك والملك والكرمي .. الخ  
ووصف الموضوع كا يكون أمراً عارضاً للأفراد كما في المثال السابق ، يكون ذاتياً لها ، والذاتي كا يكون جزءاً من حقيقتها يكون كلامها ، الأول كقولنا:  
الناطق ضاحك .

والثاني كقولنا : الإنسان ضاحك .

وأيا ما كان فصدق وصف الموضوع على أفراده يسمى « عقد الوضع »  
أما صدق الحمول على أفراد الموضوع فهو ما يسمى « عقد العمل »  
« فالشيخ الرئيس » يريد أن يقول : العبرة بصدق وصف الموضوع على =

— أفراده دائماً أو غير دائم ، غير أنه يلاحظ أن «الشيخ» يكتفى بهذا الصدق بأن يكون في الفرض الذهني كما مر في عبارته، والذى يقرأ هذه العبارة من كلام «الشيخ» ربما يتوقف فيما يكتبه عنه «شارح الشمسية» حيث يقول ص ٣٩-٤٢: «وأصدق وصف الموضوع على ذاته - يعني على أفراده - فبالإمكان عند الفارابي حتى إن المراد بـ «ج» عنده ما يمكن أن يصدق عليه «ج» سواء كان ثابتا له بالفعل أو مسلوبا عنه دائماً ، بعد أن كان يمكن التبرير له »

« وبالفعل عند «الشيخ» أي ما يصدق عليه «ج» بالفعل سواء كان ذلك الصدق في الماضي أو الحاضر أو المستقبل حتى لا يدخل فيه مالا يكون «ج» دائما فإذا قلنا: كل أسود كذا ، يتناول الحكم كل ما يمكن أن يكون أسود حقيقة الروميين مثلاً على مذهب «الفارابي» لإمكان اتصافهم بالسوداد ، وعلى مذهب «الشيخ» لا يتناولهم الحكم لعدم اتصافهم بالسوداد في وقت ما ..

فأين « هذه الفعلية » التي يشرطها « شارح الشمسية » من « الفرض الذهنى » الذي يكتفى به « الشيخ » !! ؟

لكن شارح كتاب «سلم العلوم» يشرح عبارة «الشيخ» بما يؤتى بها إلى معنى « شارح الشمسية » فيقول ص ٤٧-٤٨ : حاصله أنه ليس المراد من فرض الذهن أن العقل يفرض صدق العنوان على الموضوع وإن لم يتصرف بعد بالوجود -أى وجود الموضوع- في زمان أصلا ، وإلا لم يبق فرق بين مذهب «الفارابي» ومذهب «الشيخ» بل الفرض إنما هو فرض الوجود ، ليعتبر الاتصال في نفس الأمر بالفعل ، لا فرض الاتصال .

فمراد «الشيخ» أن العقل يجوز صدق العنوان على الموضوع بأن أفراده بعد وجودها في نفس الأمر تكون متصفه به في وقت البتة » تأمل .

الذات<sup>(١)</sup> فهو « ب » بالضرورة ، وإن<sup>(٢)</sup> لم يكن مثلا « ج » فإنما لم  
نشترط<sup>(٣)</sup> أنه بالضرورة « ب » مادام موصوفا بأنه « ج » بل أعم من  
ذلك .

ومثل<sup>(٤)</sup> أن نقول : كل « ج » « ب » داعما ، حتى تكون كأننا قلنا :  
كل واحد واحد من « ج » على البيان الذي ذكرناه<sup>(٥)</sup> يوجد له « ب » داعما  
مادام موجود الذات من غير ضرورة .

وأما أنه هل يصدق هذا<sup>(٦)</sup> الحال الموجب الكلى في كل حال ، أو  
يكون دائم الكذب .

---

(١) أي بصرف النظر عن وصف الموضوع ، فإنه يكفيانا صدقه ولو لحظة .

(٢) أي يثبت له « ب » بالضرورة وإن لم يكن وقت ثبوته « ب » ثابتًا له  
وصف « ج » .

(٣) أي لم نشترط عند صدق « ب » أن يكون حتى صادقا عليه « ج » بل  
يكفي صدق « ج » ولو لحظة .

(٤) بعد أن انتهى من جهة الضرورة شرع في جهة الدوام .

(٥) يعني « وإن لم يكن مثلا « ج » فإنما لم نشترط أنه داعما « ب » مادام موصوفا  
بأنه « ج » بل أعم من ذلك » .

(٦) يشير إلى الحال الموجبه بجهة الدوام .

أى أنه هل يمكن أن يكون ما ليس بضروري دائمًا في كل واحد؟ ! ، أو مسلوبًا دائمًا عن كل واحد؟ !! ، أو لا يمكن هذا ، بل يجب أن يوجد ما ليس بضروري في البعض لا محالة ، ويسلب عن البعض لا محالة؟ ! .

فأمر<sup>(١)</sup> ليس على المنطق أن يقضى فيه بشيء<sup>(٢)</sup> ، وليس من شرط القضية التي ينظر فيها المنطق أن تكون صادقة أيضًا ، وقد ينظر فيها لا يكون إلا كاذبًا .

ومثل<sup>(٣)</sup> أن نقول : كل واحد مما يقال له : « ج » على البيان<sup>(٤)</sup> المذكور فإنه يقال له : « ب » لا ما دام موجود الذات ، بل وقتاً بعينه كالكسوف ، أو بغير عينه كالتنفس للإنسان ، أو حال كونه مقولاً له « ج »<sup>(٥)</sup> وهو مما لا يدوم ، مثل قولنا : كل متحرك متغير . وهذه أصناف الوجوديات<sup>(٦)</sup> .

(١) جواب قوله وأما أنه هل يصدق . . . . الخ

(٢) انظر ما من هامش ص ٩٥

(٣) شروع في باقى الضروريات .

(٤) يعني ما يسبق من قوله : وإن لم يكن مثلاً « ج » فإنما لم نشرط . . . الخ  
أنظر ص ١٠٦

(٥) يشير إلى الضرورية بشرط في الموضوع ، وهذا الشرط غير دائم . راجع  
فيما سبق ص ٩٢

(٦) راجع مرادفات لهذا الاسم فيما سبق ص ٩٦

ومثل<sup>(١)</sup> أن نقول : كل واحد مما يقال له « ج » على البيان المذكور<sup>(٢)</sup> فإنه يمكن أن يوصف بـ « ب » بالمكان العام ، أو الخاص ، أو الأخص . وعلى طريقة قوم ، فإن قولنا : كل « ج » « ب » بالوجود وغيره وجهاً آخر ، وهو أن معناه : كل « ج » مما في الحال أو في الماضي فقد وصف بأنه : « ب » وقت وجوده .

وحيثذا يكون قولنا : كل « ج » « ب » بالضرورة هو ما يستحمل على الأزمنة الثلاثة .

وإذا قلنا : كل « ج » « ب » مثلاً بالإمكان الأخص فمعناه : كل « ج » فإنه في أي وقت من المستقبل يفرض فيصح أن يكون « ب » وأن لا يكون .

ونحن لا نبالى أن نراعي هذا الاعتبار أيضاً ، وإن كان الأول هو

المناسب \*

إشارة إلى تحقيق السالبة الكلية في الجهات :

أنت تعلم على اعتبار ما سلف لك أن الواجب في الكلية السالبة المطلقة

(١) شروع منه في جهة الامكان .

(٢) يعني مسبق من قوله : وإن لم يكن مثلاً « ج » فإنما لم نشترط . . . الح

الاطلاق العام الذي يقتضيه هذا الضرب من الاطلاق أن يكون السلب يتناول كل واحد واحد من الموصفات بالموضع الوصف المذكور<sup>(١)</sup> تناولا غير مبين الحال والوقت ، حتى يكون كأنك تقول : كل واحد واحد مما هو «ج» ينفي عنه «ب» من غير بيان وقت النفي وحاله .

لكن اللغات التي نعرفها قد خلت عن استعمال النفي الكلى على هذه الصورة في عادتها ، واستعملت للحصر الساب السالب الكلى لفظاً يدل على زيادة معنى على ما يقتضيه هذا الضرب من الاطلاق ، فيقولون بالعربية : لا شيء من «ج» «ب» ويكون مقتضى ذلك عندهم أنه لا شيء مما هو «ج» يوصف أليته بأنه «ب» ما دام موصوفا بأنه «ج» ، وهو سلب عن كل واحد واحد من الموصفات بـ «ج» ما دامت موضوعة له إلا أن لا توضع له .

وكذلك ما يقال في فصيح لغة الفرس ، هيج «ج» «ب» نیست . وهذا الاستعمال يشمل الضروري وضرر بأ واحداً من ضروب الاطلاق الذي شرطه في الموضع<sup>(٢)</sup> ، وهذا قد غلط كثيراً من الناس أيضاً في جانب الكلى الموجب<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر ما مر ص ١٠٦ ، ١٠٤

(٢) راجع أنواع القضايا فيما سبق ص ٩٤

(٣) لعله يعني من ظنوا أن الدوام والضرورة شيء واحد ، انظر ما مر ص ٩٥

لكن السالب الكلى المطلق بالاطلاق العام أولى الألفاظ به هو ما يساوى قولنا : كل « ج » يكون ليس بـ « ب » أو يسلب عنه « ب » من غير بيان وقت وحال .

وليسن السالب الوجودى<sup>(١)</sup> وهو المطلق الخاصل ما يساوى قولنا : كل « ج » ينفي عنه « ب » نفيا غير ضروري ولا دائم . وأما فى الضرورة فلا بعد بين الجهتين<sup>(٢)</sup> ، والفرق بينهما أن قولنا : كل « ج » فالضرورة ليس بـ « ب » يجعل الضرورة حال السلب عند واحد واحد .

وقولنا : بالضرورة لا شيء من « ج » « ب » يجعل الضرورة لكون السلب عاما ولحصره ، ولا يتعرض لواحد واحد إلا بالقوة ، فيكون مع

---

(١) راجع أنواع القضايا فيما من ص ٩٤

(٢) يريد أنه لا بعد بين الصيغة الغالية التي تدل على زيادة معنى ، وبين الصيغة التي يصلح عليها هو ويسمىها « أولى الألفاظ » تعبيره « بالجهتين » تعبر غير دقيق ، لأنه يقارن بين عبارتين موجهتين بجهة واحدة هي « الضرورة » فain إذن الجهتان ؟ ! . وعبارة « الفخر » في « الباب » أدق من عبارته قال ص ٦٨ : « وأما في الضروريات فلا فرق بين الاعتبارين » كذلك فعل « صاحب البصائر » قال ص ٦٤ : « وأما في الضرورة فلا فرق بين اللغظين » .

اختلاف المعنى ليس بينهما افتراق في اللازم ، بل حيث صح أحدهما صح الآخر .

وعل هذا القياس فاقض في الإمكان .

تنبيه على مواضع خلاف ووافق بين اعتباري : الجهة والحمل :

إعلم أن إطلاق الجهة يفارق إطلاق الحمل في المعنى وفي اللازم ، فإنه قد يصدق أحدهما دون الآخر .

مثاله ، إذا كان وقت يتفق أن لا يكون فيه إنسان أسود ؛ صدق فيه أن كل إنسان أبيض بحكم الجهة دون حكم الحمل .

وكذلك إمكان الجهة أيضا فإنه إذا فرض في وقت من الأوقات مثلاً أن لا لون إلا البياض أو غيره من التي لا نهاية لها ، صدق حينئذ بالإطلاق أن كل لون هو البياض أو شيء آخر ، بإطلاق الجهة ، وقبله كان ممكنا ، ولا يصدق هذا الإمكان إذا قرن بالمحمول ، فإنه ليس بالإمكان انخراص يكون كل لون بياضا ، بل هنا ألوان بالضرورة لا تكون بياضا .

وكذلك إذا فرضنا زمانا ليس فيه من الحيوانات إلا الإنسان صدق فيه بحسب إطلاق الجهة أن كل حيوان إنسان ، وقبله بالإمكان ، ولم يصح بالإمكان إذا جعل للمحمول \*

إشارة إلى تجقيق الجزئيتين في الجهات :

وأنت تعرف حال الجزئيتين من الكليتين وتقيسهما عليهما .

وقولنا : بعض « ج » « ب » يصدق ولو كان ذلك البعض موصفاً بـ « ب » في وقت لا غير .

وكذلك تعلم أن كل بعض إذا كان بهذه الصفة : صدق ذلك في كل بعض ، وإذا صدق الإيجاب في كل بعض صدق في كل واحد .

ومن هذا تعلم أنه ليس من شرط الإيجاب المطلق عموم كل عددي كل وقت .

وكذلك في جانب السلب .

واعلم أنه ليس إذا صدق بعض « ج » « ب » بالضرورة يجب أن يمنع ذلك صدق قولنا : بعض « ج » « ب » بالاطلاق غير الضروري ، أو بالمكان ولا بالعكس .

فإنك تقول : بعض الأجسام بالضرورة متحرك ، أي مادام ذات ذلك البعض موجوداً ، وبعضها متحرك بوجود غير ضروري ، وبعضها بإمكان

غير ضروري \*

إشارة إلى تلازم ذات الجهة :

يعلم أن قولنا : بالضرورة يكون ، في قوته قولنا : لا يمكن أن لا يكون

بـالإمكان العام الذى هو في قوة قولنا : ممتنع أن لا يكون .  
وقولنا : بالضرورة لا يكون ، في قوة قولنا : ليس يمكن أن يكون  
بـالإمكان العام الذى هو في قوة قولنا : ممتنع أن يكون .  
وـهـذـهـ وـمـقـابـلـاتـهاـ<sup>(١)</sup> كل طبقة متلازمة يقوم بعضها مقام بعض .  
وـأـمـاـ المـكـنـ الخـاصـ وـالـأـخـصـ فـإـنـهـماـ لـاـ مـلـازـمـاتـ<sup>(٢)</sup> مـساـوـيـةـ لـهـماـ منـ  
بـاـيـ الـضـرـورـةـ . بـلـ لـهـماـ لـواـزـمـ منـ ذـوـاتـ الجـهـةـ أـعـمـ مـنـهـماـ وـلـاـ تـنـعـكـسـ عـلـيـهـماـ .

---

(١) مـرـبـاـ طـبـقـتـانـ :  
الـطـبـقـةـ الـأـوـلـىـ هـىـ : (ـاـ) بـالـضـرـورـةـ يـكـونـ (ـبـ) لـاـ يـكـونـ أنـ لـاـ يـكـونـ بـالـمـكـانـ  
الـعـامـ (ـحـ) مـمـتـنـعـ أنـ لـاـ يـكـونـ . فـهـذـهـ القـضـاـيـاـ التـلـاثـ مـتـلـازـمـةـ .  
وـمـقـابـلـاتـ هـذـهـ الطـبـقـةـ هـىـ : (ـاـ) لـيـسـ بـضـرـورـىـ أـنـ يـكـونـ (ـبـ) يـكـونـ أـنـ  
لـاـ يـكـونـ (ـحـ) لـيـسـ بـمـمـتـنـعـ أـنـ لـاـ يـكـونـ ، وـهـذـهـ القـضـاـيـاـ التـلـاثـ أـيـضاـ مـتـلـازـمـةـ .  
الـطـبـقـةـ الـثـانـىـ هـىـ : (ـاـ) بـالـضـرـورـةـ لـاـ يـكـونـ (ـبـ) لـيـسـ بـعـكـنـ أـنـ يـكـونـ بـالـمـكـانـ  
الـعـامـ (ـحـ) مـمـتـنـعـ أـنـ يـكـونـ ، فـهـذـهـ القـضـاـيـاـ التـلـاثـ مـتـلـازـمـةـ .  
وـمـقـابـلـاتـ هـذـهـ الطـبـقـةـ هـىـ : (ـاـ) لـيـسـ بـضـرـورـىـ أـنـ لـاـ يـكـونـ (ـبـ) يـكـونـ أـنـ  
يـكـونـ (ـحـ) لـيـسـ بـمـمـتـنـعـ أـنـ يـكـونـ .  
(ـ٢ـ) أـىـ لـيـسـ لـهـمـاـ لـواـزـمـ مـساـوـيـةـ لـهـماـ مـنـ بـاـيـ الـضـرـورـةـ .

وليس<sup>(١)</sup> يجب أن يكون كل لازم مساوياً : فإن<sup>(٢)</sup> قولنا : بالضرورة يكون ، يلزم أنه ممكن أن يكون ، بالإمكان العام ، ولا ينعكس عليه : فإنه ليس إذا كان ممكناً أن يكون ، وجب أن يكون بالضرورة يكون ، بل ربما كان ممكناً أيضاً أن لا يكون .

وقولنا<sup>(٣)</sup> : بالضرورة لا يكون ، يلزم أنه ممكن أن لا يكون بالإمكان العام أيضاً ، من غير انعكاس أيضاً ، مثل ذلك البيان .

ثم أعلم أن قولنا : ممكناً أن يكون - الخاص والأخص<sup>(٤)</sup> - إنما يلزم أنه ممكناً أن لا يكون من باهه ويساويه<sup>(٥)</sup> . وأمامن غير باهه فلا يلزم أنه ممكناً أن لا يكون من باهه ويساويه<sup>(٦)</sup> . بل ما هو أعم منه ، مثل :

ممكناً أن يكون - العام<sup>(٧)</sup> - .

(١) تعليل لقوله « ولا تنعكس عليهمما » .

(٢) تعليل لقوله وليس يجب ... الح » ويصح أن يكون تعليلاً لقوله « ولا تنعكس عليهمما » .

(٣) معطوف على قوله « فإن قولنا : بالضرورة ي يكون ... الح » مسوق لنفس الغرض الذي سيق من أجله .

(٤) راجع تفسيرهما في ص ٩٧ وما بعدها

(٥) أي يكون لازماً مساوياً .

(٦) هذا الشاهد وما بعده تعثيل اللازم الأعم ، الذي يلزم القضية القائلة: ممكناً أن يكون - الخاص والأخص - وأما لازمهما المساوى فلا بد أن يكون من باهها .

ويمكن أن لا يكون - العام - .

وليس بواجب أن يكون .

وليس بواجب أن لا يكون .

وليس بمحض أن يكون .

وليس بمحض أن لا يكون .

\* وبالجملة ليس بضروري أن يكون ، وليس بضروري أن لا يكون \*

وهم وتنبيه :

والسؤال الذي يهؤل به قوم ، وهو أن الواجب إن كان ممكناً أن يكون  
- والممكن أن يكون ممكناً أن لا يكون - فالواجب إذن ممكناً أن لا يكون .  
وإن لم يكن الواجب ممكناً أن يكون - وما ليس بمحض فهو محض أن يكون -  
فالواجب إذن محض أن يكون .

ليس بذلك المشكل الهائل حله ، فإن الواجب ممكناً أن يكون بالمعنى العام .  
ولا يلزم ذلك الممكن أن ينعكس إلى ممكناً أن لا يكون .

وليس <sup>(١)</sup> بممكناً بالمعنى الخاص ، ولا يلزم قوله : ليس بممكناً بذلك <sup>(٢)</sup>

(١) معطوف على قوله « ممكناً أن يكون بالمعنى العام » . كأنه قال : الواجب  
ممكناً بالمعنى العام وليس بممكناً بالمعنى الخاص . ولا يلزم واحداً منها ما يخوض  
قداسة الواجب .

(٢) يشير إلى الامكان الخاص .

المعنى أن يكون ممتنعاً؛ لأن ما ليس يمكن بذلك المعنى<sup>(١)</sup>، هو ما هو ضروري  
إيجاباً أو سلباً<sup>(٢)</sup>.

وهو لا مع تنبيهم لهذا الشك ، وتوقعهم أن يأتيهم حله ، يعودون فيغلطون.  
فكلما صح لهم في شيء أنه ليس يمكن أو فرضه كذلك ، حسروا أنه  
يلزمه أنه بالضرورة ليس . وبنوا على ذلك ، وتمادوا في القاطل ؛ لأنهم لم  
يتذكروا أنه ليس يجب فيما ليس يمكن بالمعنى الخاص والأخص ، أنه بالضرورة  
ليس . بل ربما<sup>(٣)</sup> كان بالضرورة ليس .  
وكذلك قد يغلطون كثيراً ، ويظنون أنه إذا فرض أنه ليس بالضرورة<sup>(٤)</sup>

(١) يشير أيضاً إلى الإمكان الخاص .

(٢) يعني أنه ليس يلزم من سلب الإمكان الخاص عن الواجب أن يكون  
ممتنعاً ؛ لأن سلب الإمكان الخاص يقتضي واحداً من أمرين .  
الأول وهو ضروري الإيجاب .  
والثاني ما هو ضروري السلب .  
وال الأول هو الثابت للواجب .

(٣) أي لأن ما ليس يمكن بالإمكان الخاص ، له صورتان :  
الأولى ، أن يكون ممتنعاً ، ويعبر عن هذا الامتناع بقولهم : بالضرورة  
ليس .

الثانية ، أن يكون واجباً ، ويعبر عن هذا الوجوب بقولهم : بالضرورة  
يكون .

(٤) أي ليس بالضرورة يكون :


لزم أنه ممكن حقيقة<sup>(١)</sup> ، ينعكس إلى ممكن أن لا يكون . وليس كذلك<sup>(٢)</sup> .

وقد عامت ذلك مما هديناك سبيله \*

---

(١) يقصد به الممكن الخاص .

(٢) لأن الممكن الحقيقى يكون مسلوب ضرورة الوجود والعدم ، وهذا مسلوب  
الضرورة عن طرف واحد فلا يكون ممكناً حقيقة ، قال « صاحب البصائر »  
ص ٦١ : « قولنا : ليس بالضرورة أن يكون قد ظن أنه يلزم منه يمكن أن  
لا يكون بالمعنى الخاصى ، وليس كذلك بل هو بالمعنى العامى ؛ لأننا إذا سلينا  
ضرورة الوجود ؛ لم تنسكب ضرورة العدم أيضا . وإنما يلزم الممكن الخاصى عند  
سلب ضرورة الوجود والعدم جائعا ، فإن الممكن الخاصى هو ما ليس بضروري  
الوجود ولا ضروري العدم . وإذا كان السلب لضرورة الوجود فحسب ، بقيت ضرورة  
العدم . والإمكان الخاصى الذى هو لاضرورة الوجود والعدم جائعا . والعام لهمما جائعا  
ممكن أن لا يكون بالمعنى العامى » .



## النَّهْجُ الْخَامسُ

فِي تِنَاقْضِ الْقَضَايَا وَعَكْسِهَا

لند  
ح  
ع  
الـ  
الـ  
ع  
فـ

## كلام كلى في التناقض :

يعلم أن التناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة تقتضى لذاتها أن تكون إحداها - بعينها<sup>(١)</sup> أو بغير عينها - صادقة والأخرى كاذبة ، حتى لا يخرج الصدق والكذب منها ، وإن لم يتعين<sup>(٢)</sup> في بعض المكنات عند جمهور القوم .

وإنما يكون التقابل في الإيجاب والسلب ، إذا كان الساب منهما يسلب الوجب كاؤجب .

فإنه إذا أوجب شيء ، وكان لا يصدق ؛ فإن معنى أنه لا يصدق ، هو أن الأمر ليس كاؤجب . وبالعكس إذا سلب شيء ، ولم يصدق ؛ فمعناه أن مخالفة الإيجاب كاذبة .

ل لكنه قد يتطرق أن يقع الانحراف عن مراعاة التناقض ؛ لوقوع الانحراف عن مراعاة التقابل .

ومراعاة التقابل أن تراعى في كل واحدة من القضيتين ، ما تراعيه في

(١) أما بعينها في الواجب والممتنع ، والممكن الماضي والحاضر ، وأما بغير عينها في الممكن المستقبل .

(٢) أي يتميز الصادق من الكاذب .

الأخرى ؟ حتى تكون أجزاء القضية في كل واحدة منها هي التي في الأخرى وعلى ما في الأخرى ؟ حتى يكون معنى الموضوع والمحمول ، وما يشبههما<sup>(١)</sup> ، والشرط ، والإضافة ، والجزء والكل ، القوة والفعل ، والمكان ، والزمان ، وغير ذلك مما عدناه<sup>(٢)</sup> ، غير مختلف .

فإن لم تكن القضية شخصية ، يحتاج أيضا إلى أن تختلف القضيتان ، في الكمية : أعني في الكلية والجزئية ، كما اختلفتا في الكيفية : أعني في الإيجاب والسلب . وإلا أمكن أن لا تقسم الصدق والكذب ، بل تكذب معا :

مثل الكليتين في مادة الإمكان ، مثل قولنا : كل إنسان كاتب ، وليس واحد من الناس بكاتب . أو تصدقا معا .

مثل الجزئتين في مادة الإمكان أيضا ، مثل قولنا : بعض الناس كاتب ، بعض الناس ليس بكاتب .

بل التناقض في المخصوصات ، إنما يتم - بعد الشرائط المذكورة - بأن تكون إحدى القضيتين كافية ، والأخرى جزئية .

نعم بعد تلك الشرائط ، قد يحوج - فيما يراعي له جهة - إلى شرائط تحققها .

(١) لعله يعني المقدم والتالي .

(٢) أنظر مار مص ٨١

فلتكن الموجبة أولاً كافية ، ولنعتبر في المواد ، فنقول :

إذا قلنا : كل إنسان حيوان : ليس بعض الناس بحيوان .

كل إنسان كاتب : ليس بعض الناس بكاتب .

كل إنسان حجر : ليس بعض الناس بحجر .

وجدنا إحدى القضيتين صادقة ، والأخرى كاذبة ؛ وإن كانت الصادقة في الواجب غير ما في الآخرين .

ولتكن أيضاً السالبة هي الكلية ، ولنعتبر كذلك فنقول :

إذا قلنا : ليس ولا واحد من الناس بحيوان . بعض الناس حيوان .

ليس ولا واحد من الناس بحجر : بعض الناس حجر .

ليس ولا واحد من الناس بكاتب . بعض الناس كاتب .

وجدنا الأقسام أيضاً حاصلاً ، واعتبر من نفسك الصادق والكاذب في كل مادة . والمناسبات الجارية في مختلفات الكيفية والكمية \*

إشارة إلى التناقض الواقع بين المطلقات وتحقيق تقييض المطلق والوجودي :

إن الناس قد أفتوا على سبيل التحرير ، وقلة التأمل ، أن المطلقة تقضي من المطلقات ؛ ولم يراعوا فيها إلا الاختلاف في الكيفية والكمية ؛ ولم يتأملوا حق التأمل ؛ أنه كيف يمكن أن تكون أحوال الشروط الأخرى حتى يقع التقابل ؟

فإنه إذا عُنِّي بقولنا : كل «ج» «ب» ، أى كل واحد من «ج» «ب» من غير زيادة : «كل وقت» ، أى أريد إثبات «ب» لـكل عدد<sup>(١)</sup> من غير زيادة كون ذلك الحكم في كل واحد : «كل وقت» ، وإن لم يُمنع ذلك<sup>(٢)</sup> - لم يجب<sup>(٣)</sup> أن يكون قوله : كل «ج» «ب» ينافضه قوله : ليس بعض «ج» «ب» فيكذب إذا صدق ذلك ، ويصدق إذا كذب ذلك . بل ولم يجب أن لا يواقه في الصدق ما هو مضاد له : أعني السلب الكلى<sup>(٤)</sup> ؟ فإن الإيجاب على كل واحد إذا لم يكن بشرط : «كل وقت»

(١) يعني من أفراد «ج»

(٢) يعني أنه وإن لم ينص على زيادة فيد : «كل وقت» لكن ليس هناك ما يمنع من إرادته ، يعني فإن إرادته جائزه .

(٣) جواب قوله «إذا عني» يعني أنه إذا قصد بقولهم : «كل «ج» «ب» أن «ب» ثابت لـكل أفراد «ج» من غير تقييد بأن الثبوت حاصل في كل وقت ؛ لم يلزم التناقض على سبيل الوجوب بين تلك القضية المارة ، وبين الأخرى القائلة : ليس بعض «ج» «ب» لما سيدركه .

مع أن أولئك المحرفين قد قضاوا بأن بين تبنك القضيتين تناقضاً .

(٤) من اصطلاحات أصحاب هذا الفن ، أن الإيجاب الكلى والسلب الكلى ضدان لا نقىضان ، إذ قد عرفنا فيما مر بما قررنا ، أن التناقض يشترط لتحققه اختلاف الحكم .

ومن اصطلاحاتهم أيضاً ، أن العناد الواقع بين النقىضين ، أعنف من العناد الواقع بين الضدين ؛ إذ النقىضان لا يجتمعان ولا يتفقان ، فهم متعاندان =

جاز أن يصدق معه السلب عن كل واحد<sup>(١)</sup> ، أو عن البعض<sup>(٢)</sup> ، إذا لم يكن في «كل وقت» .

بل وجب أن يكون نقىض قولنا : كل «ج» «ب» بالإطلاق الأعم ، بعض «ج» هو دائماً ليس بـ «ب»<sup>(٣)</sup> .

ونقىض قولنا : لا شيء من «ج» «ب» الذي يعني : كل «ج» ينفي عنه «ب» بلا زيادة ، هو قولنا : بعض «ج» دائماً هو «ب» .

---

— وجوداً وعدماً ، أما الصدآن فإنهما وإن لم يجتمعما بجواز تفاصيدهما ، فهما متعاندان وجوداً فقط .

في ضوء هذا يريد «الشيخ الرئيس» أن يقول : إنه إذا لم يراع في القضية المطلقة الموجبة السكلية التقييد بـ «كل وقت» لم يلزم على سبيل الوجوب أن تكون السالبة الجزئية نقىضاً لها : تعاندها وجوداً وعدماً .

ثم بالغ في إظهار قيمة هذا القيد وهو «كل وقت» وأنه ضروري لحصول التنافض ، بأن قال : إنه عند رفع هذا القيد ، وعدم مراعاته ، كما يرتفع التنافض الذي يقتضى العناد وجوداً وعدماً كذلك يرتفع التضاد الذي يقتضى العناد وجوداً فقط إذ يجوز أن يصدق الإيجاب السكلي والسلب السكلي معاً .

(١) وعندي يصدق الصدآن .

(٢) وعندي يصدق النقىضان .

(٣) يعني أنه إذا لم يصح ما ذكره أولئك المحرفون ، فالصواب أن يكون نقىض الأطلاق الدوام .

وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية<sup>(١)</sup>.  
 ونقيض قولنا : بعض « ج » « ب » بهذا الإطلاق ، هو قولنا : كل  
 « ج » دأماً يسلب عنه « ب » ، وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلى  
 وهو أنه لا شيء من « ج » « ب » بحسب التعارف المذكور<sup>(٢)</sup>.  
 ونقيض قولنا : ليس بعض « ج » « ب » ، هو قولنا : كل « ج »  
 دأماً هو « ب ». .

وأما المطلقة التي هي أخص ، وهي التي خصصناها نحن باسم الوجودية<sup>(٣)</sup>  
 فإذا قلنا فيها : كل « ج » « ب » ؛ أي على الوجه الذي ذكرناه<sup>(٤)</sup> ؛  
 كان نقيضه ، ليس إنما بالوجود كل « ج » « ب » ؛ أي بل إنما بالضرورة  
 بعض « ج » « ب » ، أو « ب » مسلوب عنها كذلك<sup>(٥)</sup> .

(١) أنظر ما مر ص ٩٥ ، ص ١٠٣ ، ص ١٠٧

(٢) يعني قوله « دأماً »

(٣) أنظر ما مر ص ٩٦

(٤) أي فيما حولناك عليه ص ٩٦

(٥) قال « صاحب البصائر » في هذا المقام ص ٦٨ : « وأما نقيض الموجبة الكلية الوجودية ، فالجزئية السالبة لا وجود . وهي قولنا : ليس بالوجود كل « ب » « ج » ؛ وسالبة الوجود غير السالبة الوجودية - كما عرفت - .  
 وإذا كذبنا الموجبة الكلية الوجودية ، ورفعناها بالسلب ؛ فربما كان كذلك منها لأن الحق هو الإيجاب الضروري - لا الوجودي - في الكل ، أو البعض .  
 وربما كذبت ؛ لأن الحق سلب ضروري ، في الكل ، أو البعض . =

= وربما كذبت ، لأن الحق كون « ج » مسلوباً عن بعض « ب » دائماً  
بالإمكان .

والسلب الضروري والممكن يشتركان في السلب الدائم . وكذا الإيجاب الدائم  
والضروري ، يصدق عليهمما الإيجاب الدائم .

ولكن هذه الإيجابيات والسلوب ، لا تشتراك في عبارة تعمها جميعاً ، إلا في  
سلب الوجود .

ففيضها ، الجزئية السالبة للوجود ، وهي ليس بالوجود ، كل « ب »  
« ج » ، ويلزمها بعض « ب » إما ضروري دائم له إيجاب « ج » أو سلبه  
عنه كذلك ، أو دائماً .

وأفضل المتأخرین حکم في الإشارات بأن له الإيجاب أو السلب ضروري  
وقد توافقت النسخ التي شاهدناها على هذا ؛ والحق ما ذكرناه » .

وقد علق « الشيخ محمد عبده » على قوله : **السلكية الوجودية** « بما يأتى :

تقدّم أنه سمى بالوجودية ، ما كان الحكم فيها خالياً عن الضرورة مادامت ذات  
الموضوع ، بأن يكون الثبوت مشروطاً بعدم الدوام ، وهو ما يسميه قوم به  
« المطلقة » .

غير أن المصنف راعى في تسميته بـ « الوجودية » شرط أن لا تكون  
شاملة لما فيه ضرورة ذاتية .

فإذا راعت أن الدوام في السلكي يستلزم الضرورة عنده ، فكانه اشترط  
أيضاً أن لا يكون في السلكية الوجودية دوام ؛ فتكون السلكية الوجودية عنده  
قد قيدت بـ « اللادوام » و « اللاضرورة » فيكون كثُرها :  
إما لضرورة الإيجاب في السكل أو البعض .  
أو لضرورة السلب كذلك .

— أو لأن السلب صادق في البعض دائمًا ، وإن لم يكن ضروريًا ؛ لأن الدوام في الجزئي لا يستلزم الضرورة ؛ وإن كان لا ينافيها .  
ولما كان صدق الكل ، يستلزم صدق الجزئي ، ولا عكس — كما هو معلوم —  
ونقيض الكلية لا يكون إلا جزئية ، كان نقيض الوجودية على اصطلاح المصنف  
مستلزمًا لأحد أمور ثلاثة :  
إما ضرورة الإيجاب في البعض ، أو ضرورة الذاتية ، وهي تستلزم  
الدوام .

وإما ضرورة السلب كذلك .  
وإما دوام السلب ، وإن لم يكن ضروريًا ، بل كان مكتنًا .  
 فهو مردد بين ثلاثة ، لا بين اثنين — كما ترى — ، ويكون نقيضاً للوجودية  
على أنها شاملة للوجودية اللادائمة ، والوجودية الالاضرورية في اصطلاح غير  
المصنف » .  
وعلى قوله : « أو دائمًا » بقوله : « أى مسلوب عنه « ج » دائمًا » .

\* \* \*

يرجع معى إلى عبارة « صاحب البصائر » تتجده يقول : أولاً « إذا كذبت  
الموجبة الكلية الوجودية فربما كان كذبها ؛ لأن الحق هو الإيجاب الضروري في  
الكل أو البعض » . ولما كان صدق الكل يستلزم صدق الجزئي ، دون العكس  
كما يقول « الشيخ عبده » — كان الجزئي هو الأعم فاكتفينا به .  
فالخلاص لنا من هذه الفقرة ، أن نقيض الموجبة الكلية الوجودية ؛ هو  
الإيجاب الضروري الجزئي ولما كانت الضرورة تستلزم الدوام ، كان النقيض ،  
هو الإيجاب الجزئي الضروري الدائم .  
وبتجده ثانياً يقول . « وربما كان كذبها لأن الحق سلب ضروري في الكل =

«أو البعض». ولما كان صدق السكلي يستلزم صدق الجزئي، دون العكس، كان الجزئي هو الأعم، فنكتفي به.

ولما كانت الضرورة تستلزم الدوام ، كان النقيض أخذًا من هذه الفقرة هو السلب الجزئي الضروري الدائم .

وتجده نالثا يقول : « وربما كذبت لأن الحق كون « ج » مسلوباً عن بعض ، « ب » دائمًا بالامكان ». »

فِي كُون النَّقْيَضِ - أَخْذَا مِنْ هَذِهِ الْفَقْرَةِ - هُوَ السَّلِبُ الْجُزْئِيُّ الدَّائِمُ الْمُمْكِنُ .

فليكون نقض الموجة الكامنة للوحدة، مردداً بين:-

#### ١- الاتجاه الجزئي الضروري الدائم .

ب - السبب الجزئي الضروري الدائم.

٤- السلب الجزئي الدائم المعكّن .

ومن هنا قال في آخر الفقرة : « ويلزم بعض « ب » إما ضروري دائم له إيجاب « ج » ؛ أو سلبي عنه كذلك ، أو دائماً » .

ومن هنا أيضا قال «الشيخ عبده» : « فهو مردد بين ثلاثة .

أرجع معى إلى عبارة «صاحب البصائر» مرة أخرى تجده يعترض على «ابن سينا» حيث جعل النقيض مردداً بين اثنين فقط، فيقول: «وأفضل التأثيرين حكم في الإشارات بأن له الإيجاب أو السلب ضروري».

ويؤيده في الاعتراض «الشيخ عبده» فيقول: « فهو -أى النقيض مردّ بين ثلاثة لا بين اثنين ». .

و واضح من اعتراضهما أنهم كانوا ينتظران من «الشيخ الرئيس» أن =  
(٩ - إشارات)

يسلك مسلكهما في شرح التقىض ، فيجعله مردداً بين ثلاثة ، لا بين اثنين .  
ولكن ينبغي أن يلاحظ أن اصطلاح « الشیخ الرئیس » في الوجودية - التي  
يختلفان هنا في تحديد تقىضها - يختلف عن اصطلاح « صاحب البصائر » .  
فهي عند « الشیخ الرئیس » ما يذکره بقوله ص ٩٦ : « والقضايا التي فيها  
ضرورة ، بشرط غير الذات ، فقد تخص باسم المطلقة ، وقد تخص باسم الوجودية  
كما خصصناها به ، وإن كان لاتشاح في الأسماء » .

وأما هي عند « صاحب البصائر » فكما يرويه « الشیخ عبده » بقوله : « نعم  
أنه سمي بالوجودية ما كان الحكم فيها خالياً عن الضرورة مادامت ذات الموضوع ؛  
بأن يكون الثبوت مشروطاً بعدم الدوام ، وهو ما يسميه قوم بالمطلقة .  
غير أن المصنف راعى في تسميتها بالوجودية ، شرط أن لا تكون شاملة لما فيه  
ضرورة ذاتية .

فإذا راعت أن الدوام في الكلى يستلزم الضرورة عنده ، فكان أنه اشترط  
أيضاً أن لا يكون في الكلية الوجودية دوام فتكون الكلية الوجودية عنده قد  
قيدت باللادوام واللاضرورة » .

ولقد مر بذلك في ص ٩٥ أن استلزم الدوام للضرورة الذي يستمسك به « صاحب  
البصائر » لا يقره « الشیخ الرئیس » .  
فإذا كان هذا الاستلزم أساساً ضرورياً لجعل « الوجودية » مقيدة باللادوام  
واللاضرورة معاً . وكان هذا الأساس غير قائم عند « الشیخ الرئیس » فلا  
تكون عنده مقيدة باللادوام واللاضرورة معاً .

وما يؤيد أن اصطلاح « صاحب البصائر » في « الوجودية » يخالف  
اصطلاح « الشیخ الرئیس » قول « الشیخ عبده » : « ... ويكون تقىضاً -

لـ الـ وـ جـ دـ يـةـ ، عـلـىـ أـنـهـ شـامـلـةـ لـ الـ وـ جـ دـ يـةـ الـ لـادـأـعـةـ ، وـ الـ وـ جـ دـ يـةـ الـ لـاضـرـورـيـةـ ، فـيـ اـصـطـلاـحـ غـيرـ المـنـصـفـ » .

فـيـدـنـاـ هـىـ «ـ عـنـدـ صـاحـبـ الـبـصـائـرـ »ـ مـقـيـدـةـ بـالـلـاضـرـورـةـ وـ الـلـادـوـمـ مـعـاـ ، إـذـاـ هـىـ عـنـدـ «ـ الشـيـخـ الرـئـيـسـ »ـ شـامـلـةـ لـ أـمـرـيـنـ :ـ الـ وـ جـ دـ يـةـ الـ لـادـأـعـةـ ، وـ الـ وـ جـ دـ يـةـ الـ لـاضـرـورـيـةـ .

إـسـتـمـعـ إـلـىـ «ـ إـلـاـمـ الرـازـىـ »ـ فـيـ «ـ لـبـابـ إـشـارـاتـ »ـ يـقـولـ صـ ١٥ـ :

لـاشـكـ أـنـ الضـرـورـيـ أـخـصـ مـنـ الدـائـمـ ، فـيـكـوـنـ الـلـاضـرـورـيـ أـعـمـ مـنـ الـلـادـأـمـ لـأـخـالـةـ .

وـ إـنـ فـسـرـتـ الـوـجـودـيـ بـأـنـ الذـىـ بـيـنـ الـحـكـمـ فـيـهـ ، بـأـنـ لـاـ يـكـوـنـ ضـرـورـيـاـ ؛

دـخـلـ فـيـ غـيرـ الدـائـمـ ، وـ الدـائـمـ الـخـالـىـ عـنـ الضـرـورـةـ .

وـ إـنـ فـسـرـتـهـ بـأـنـ الذـىـ بـيـنـ الـحـكـمـ فـيـهـ بـشـرـطـ أـنـ يـكـوـنـ -ـ كـذـاـ ، وـصـوـابـهـ

أـنـ لـاـ يـكـوـنـ -ـ دـائـماـ ، خـرـجـ عـنـهـ الدـائـمـ الـخـالـىـ عـنـ الضـرـورـةـ .

وـسـمـيـنـاـ الـأـوـلـ بـالـوـجـودـيـ الـلـاضـرـورـيـ ، وـالـثـانـيـ بـالـوـجـودـيـ الـلـادـأـمـ »ـ .

\*\*\*

وـإـذـاـ ثـبـتـ أـنـ اـصـطـلاـحـ «ـ الشـيـخـ الرـئـيـسـ »ـ فـيـ الـقـضـيـةـ الـوـجـودـيـةـ ،

غـيرـ اـصـطـلاـحـ «ـ صـاحـبـ الـبـصـائـرـ »ـ ؛ـ فـيـ أـسـائلـ «ـ صـاحـبـ الـبـصـائـرـ »ـ وـ«ـ الشـيـخـ عـبـدـهـ »ـ ،ـ كـيـفـ جـازـ هـمـاـ أـنـ يـعـتـرـضـاـ عـلـىـ «ـ الشـيـخـ الرـئـيـسـ »ـ ؛ـ حـيـثـ جـعـلـ

نـقـيـضـ الـوـجـودـيـةـ ،ـ مـرـدـاـ بـيـنـ اـثـنـيـنـ فـقـطـ ،ـ وـلـمـ يـجـعـلـهـ مـرـدـاـ بـيـنـ تـلـاثـةـ كـمـلـ صـنـيـعـهـمـاـ ؟ـ

فـاـ دـامـ مـعـنـ الـقـضـيـةـ مـعـتـلـاـ ؛ـ فـلـيـسـ بـدـعاـ أـنـ يـخـتـلـفـ النـقـيـضـ تـبـعـاـ لـاـخـتـلـافـ

مـعـنـ الـقـضـيـةـ .

فـهـلـ اـعـتـراـضـهـمـاـ عـلـىـ «ـ الشـيـخـ الرـئـيـسـ »ـ مـنـصـبـ عـلـىـ نـفـسـيـرـ الـوـجـودـيـةـ ،ـ حـتـىـ =

— ١٢٣ —

= إذا ما وافقهما على تفسيرها وافقهما حننا على نقيسها ؟ !  
إن كان الأمر كذلك فليس هذا مقامه ، وإنما مقامه ، حيث تشرح القضايا  
ويبيان معنى كل منها ، وهو مقام سبق .

أم اعترضهما منصب على تحديده للنقيس ، مع تسليمهما له تفسيره للقضية  
الوجودية بما اصطلاح هو عليه ؟ ! فكأنهما يريان - على هذا الاحتمال الأخير -  
أن نقيس الوجودية - سواء في ذلك المعنى الذي اصطلاح هو عليه ، والمعنى الذي  
اصطلحا مهاعليه - أمر واحد ، وهو مردود بين اثنين ثلاثة .

ولعل القرآن تؤيد هذا الاحتمال الأخير ، يستمع إلى « الشیخ عبده »  
يقول : « فهو مردود بين ثلاثة لا بين اثنين - كاتری - ويكون نقيس الوجودية على  
أنها شاملة للوجودية الاداعية ، والوجودية الاضرورية في اصطلاح غير المصنف ». .  
فيهو يرى أن النقيس المردود بين ثلاثة ، كما هو نقيس الوجودية في اصطلاح  
« صاحب البصائر » ، هو أيضا نقيس لها في اصلاح غيره .

\* \* \*

بـى أمران أحب أن أنهما إلـيـما .

أما أولهما ، فهو ما يرويه « صاحب البصائر » من أن النسخ التي تيسر  
له من كتاب « الإشارات » كلها تردد النقيس بين اثنين فقط وعلى هذا  
بني اعترافه على « الشیخ » ، ولكن هامش طبعة « لیدن » يروى أن بعض  
النسخ تضييف بعد كلة « بالضرورة » في قوله « بالضرورة بعض » « ج » « ب »  
أو « ب » مسلوب عنها كذلك ». كلة « داعما » .  
ويقول « صاحب هذا الهامش » : إن هذه النسخة تكرر كلمة « داعما »  
بعد قليل ، ولم يعين بالضبط موضعها ، والأنسب بها بعد قوله « كذلك » . .

= ولو أن « صاحب المامش » كان دقيقاً في اخراجه للكتاب ، لذكراً في المامش نص هذه النسخة حرفيًا ، فكان يكتبنا ويكتفي غيرنا مؤنة الحذر والتخمين؛ ولكن يكاد يكون متعينا ما ذهبنا إليه من بيان مواضع هذه الكلمات ، فيصير النص بعقتضى هذه النسخة هكذا :

« بالضرورة دائمًا بعض « ج » « ب » ، أو « ب » مسلوب عنها كذلك أو دائمًا » وعلى هذا يكون موافقاً لرأي « صاحب البصائر » ويكون النقيد صرداً بين ثلاثة لا بين اثنين ، ونص هذه النسخة هو الطلبة التي كان ينشدتها صاحب البصائر وفي نص هذه النسخة ما يدل على أن « صاحب البصائر » و « الشيخ عبده » - رغم معرفتهما بأن اصطلاح « الشيخ الرئيس » في « المطلقة الوجودية » يخالف اصطلاحهما - يريان أن النقيد - حتى على مذهب « الشيخ الرئيس » - يجب أن يكون مردداً بين ثلاثة أجزاء لا بين اثنين ، أي أنه يجب أن يكون كما ترويه هذه النسخة .

هذا . ويقول « الشيخ عبده » في ص ٩١ من البصائر : وقد راجعت منطق الإشارات في باب التناقض ، فإذا عبارتها « فإذا قلنا : كل « ج » « ب » على الوجه الذي ذكرنا - أي وجودية - كان نقidente : ليس إنما بالوجود كل « ج » « ب » : أي بل إنما بالضرورة بعض « ج » « ب » أو « ب » مسلوب عنها كذلك ». قال الطوسي « وفي بعض النسخ أي بل إنما دائمًا بعض « ج » « ب » أو مسلوب عنها كذلك ، والصحيح هو الأخير وحده لأنه نقidente الوجودي اللادائم ، والأول ليس بنقidente لأحد الوجودين ، بل إنما هو نقidente الممكن الخاص ، وأعلم السهو إنما وقع من النساخين ». اتهى نص الشيخ عبده . وأما ثانيةهما ، فهو ماتفيد به عبارة « صاحب البصائر » القائلة « وأفضل =

وإذا قلنا فيها : ليس ولا شيء<sup>(١)</sup> من «ج» «ب» : أى على الوجه  
الذى ذكرناه<sup>(٢)</sup> ؟ كان نقىضه المقابل له ، ما يفهم من قولنا : بعض «ج»  
دائماً ، له إيجاب «ب» ، أو سلبه .

لأنه إذا سبق الحكم : أن كل «ج» ينفي عنه «ب» وقتاً ما لا داعياً ،  
فإنما يقابلها ، أن يكون نفي داعياً ، أو إثباتاً دائماً<sup>(٣)</sup> .

ولابد قضية لا قسمة فيها مقابلة<sup>(٤)</sup> ، أو يعسر وجودها .

==المتأخرین حکم في الإشارات« : من أن «أفضل المتأخرین» في اصطلاحه ، هو  
«الشيخ الرئيس» ، فيكون ذلك مؤيداً لما استتبّطه «الشيخ عبده» وبنينا  
نحوه عليه اعتراضنا على «صاحب البصائر» ، راجع مامر هامش ص ٣٧ .  
(١) شروع في بيان نقىض السالبة السكالية بعد الفراغ من بيان نقىض  
الموجبة السكالية .

(٢) يقصد المعنى الذى خصه باسم الوجودية .

(٣) لا شك أنه لو كان النقىض كلياً دائماً السلب أو دائم الإيجاب ، لكن  
أيضاً مقبلاً للإيجاب وقتاً ما لا داعياً ، إلا أنه لما كان لا يلزم من ثبوت الجزئي  
ثبوت السكاي ؛ ولكن يلزم من ثبوت السكاي ثبوت الجزئي ، اقتصرروا على  
الأعم وهو الجزئي ، فكان النقىض جزئياً دائماً ، سالباً أو موجباً .

(٤) لعله يعنى أننا لا بند قضية ليس فيها مقابلة بين النفي والإثبات ، تصاح  
أن تكون نقىضاً ؛ وعلى أقل تقدير فإنه يعسر وجود هذه القضية .

ولعلك لا تزال على ذكر من نقىض الموجبة السكالية الوجودية ، وأنه كان  
مردداً بين جزئين نفياً وإثباتاً ، في نظر «الشيخ الرئيس» ، وبين ثلاثة أجزاء ،  
في نظر «صاحب البصائر» وشارحه «الشيخ عبده» .

ولعل العسر الحالى هنا حول إيجاد قضية واحدة تكون نقىضاً للسالبة ==

وتفيد قولنا : بعض « ج » « ب » ، بهذا الوجه ؛ لا شيء من « ج »  
إما هو بالوجود<sup>(١)</sup> « ب » .

= الكلية الوجودية ؟ قائم نظيره هناك حول إيجاد قضية واحدة تكون نقضا  
للموجبة الكلية الوجودية ؟ لذلك هممت أن أقول في شرح قوله الشيخ الرئيس :  
« ولا نكاد نجد قضية ... الح » : إنها راجعة إلى نقض السالبة الكلية ، كما  
هي راجعة أيضا إلى نقض الموجبة الكلية . لو لاحقني وجدت « صاحب البصائر »  
ـ وهو يكاد يحاكي « الشيخ الرئيس » ـ يقتصر على وضعها إلى جانب السالبة  
فقط فيقول ص ٦٨ : « وأما الكلية السالبة الوجودية فتسكتنـ

ـ إما لأن الصدق إيجاب ضروري في الكل أو البعض .

أو إيجاب دائم في البعض غير ضروري .

أو سلب ضروري في الكل أو البعض .

ولا نجد لهذه القضايا إيجاباً واحداً تشتراك فيه ، كما كان يوجد هناك سلب  
واحد ، وهو سلب الوجود ، فلا بد من أن نقول : نقضها ليس بالوجود لاتي  
من « ب » « ج » ، ويلزمـه : بعض « ب » إما دائم له إيجاب « ج » أو  
سلبه عنه بالضرورة » .

غير أن صنيع « صاحب البصائر » لن يتثنـى عما أريد أن أفهمـه في عبارة  
« الشيخ الرئيس » ، بل إنـي لأجـعل منه موضعاً للنقـد والاعتراض ، حيث لمـ  
يحاـول أنـيـفهمـ هذاـ الفـهمـ .

(١) في استطاعتك أنـتفـهمـ هذاـ النقـضـ فيـ ضـوءـ ماـ مرـ منـ شـرحـ نـظـارـهـ  
وقدـ مرـحـهاـ « صـاحـبـ البـصـائـرـ » فـقالـ صـ ٦٨ـ : « وـ نقـضـ قولـناـ : بـعـضـ =

ونقيض قولنا : ليس بعض « ج » « ب » : أى ليسية بهذا المعنى ؛ هو قولنا : كل « ج » ، إما داعماً « ب » ، وإما داعماً ليس « ب » .

ولا تظنن أن قولنا : ليس بالإطلاق شيء من « ج » « ب » ، الذى هو نقيض قولنا : بالإطلاق شيء من « ج » « ب » ؛ هو فى معنى قولنا : بالإطلاق ليس شيء من « ج » « ب » ؛ لأن الأولى قد تصدق مع قولنا :

= « ب » « ج » بالوجود ؛ قولنا : ليس بالوجود شيء من « ب » « ج » ، بل إما كل « ب » « ج » بالضرورة . أو « ج » مسلوب عن كله داعماً . إلا أنه ينبغي أن يلاحظ أن « صاحب البصائر » ، لما كانت الضرورة الكلية عنده ، هي الدوام الكلى شيئاً واحداً ، لم يربأ بأى العبارتين شاء ، لكن « الشیخ الرئیس » يرى بينهما فارقاً ، لذلك ينبغي تخييم هذه التفرقة أن تقول : « داعماً » بدل قول « صاحب البصائر » بالضرورة . وما يؤيد ذلك قول « صاحب البصائر » نفسه ص ٦٩ : « وبهذا التحصيل الذى ذكرناه ، تعرف أن الدائم لا بد من إبراده في لازم نقيض المطلقة العامة ، والوجودية ولكن في المطلقة العامة ، يكفى إبراده في الأصل بنفسه مخالفتها في الكيفية . وأما في هذه فليس هو بنفسه النقيض ، بل لازم النقيض ، ثم يكون مردداً بين ما يوافقها وما يخالفها في الكيفية .

ولما كان اللازم في المطلقة العامة غير مردد ، تعين ذكر الدوام فيما يخالفها في الكيفية ، الذى هو اللازم بلا تردد .

وأما في هذه ، فلما تردد لازم نقيضها بين الموافق والمخالف ، فلا بد من ذكره فيما يخالفها وما يوافقها ، لا فيما يخالفها فقط » .

بالضرورة كل «ج» «ب» ولا تصدق معه الأخرى<sup>(١)</sup>.

فإن أردنا أن نجد للمطلقة تقىضاً من جنسها؛ كانت الحيلة فيه، أن يجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقيين.

وذلك مثلاً أن يكون الكل الموجب المطلق هو الذي ليس إنما الحكم في كل واحد فقط، بل وفي كل زمان كون الموضوع على ما وصف به، ووضع معه: على ما يجب أن يفهم من المعتاد في العبارة عنه في السالب الكل.

حتى يكون قولنا: كل «ج» «ب»؛ إنما يصدق إذا كان كل واحد من «ج» «ب»، وفي كل زمان له، وفي كل وقت.

حتى إذا كان في وقت ما موصوفاً بأنه «ج» بالضرورة، أو غير الضرورة وفي ذلك الوقت لا يوصف بـ «ب»؛ كان هذا القول كاذباً، كما يفهم من اللفظ المتعارف في السلب الكل.

فإذا اتفقنا على هذا؛ كان قولنا: ليس بعض «ج» «ب» على الإطلاق؛ تقىضاً لقولنا: كل «ج» «ب».

وقولنا: بعض «ج» «ب» على الإطلاق؛ تقىضاً للسالبة الكلية.

لَكُنَا نَكُون قد شرطنا زيادة على ما يقتضيه مجرد الإثبات والنفي.

ومع ذلك فلا يعوزنا مطلق وجودي بهذه الشرط؛ لأنه ليس<sup>(٢)</sup> إذا كان

(١) لأن الأولى سالبة الإطلاق، والأخرى مطلقة الساب، وفرق بينهما.

(٢) هذا النفي متسلط على قوله: «يكون بالضرورة».

كل «ج» «ب» كل وقت يكون فيه «ج»؛ يكون بالضرورة ما دام موجود الذات فهو «ب». وقد عرفت هذا.

والقوم الذين سبقونا لا يمكنهم في أمثلتهم واستعمالاتهم، أن يصالحونا على هذا. وبيان هذا فيه طول.

وإن كانت الحيلة أيضاً<sup>(١)</sup>، أن نجعل قولنا: كل «ج» «ب»، إنما يقصد فيه قصد زمان بعينه؛ لا يعم كل آحاد «ج»، بل كل ما هو «ج» موجوداً في ذلك الزمان.

وكذلك قولنا: ليس شيء من «ج» «ب»؛ أى من «جيمات» زمان موجود بعينه.

ويقيننا إنا إذا حفظنا في الجزئتين ذلك الزمان بعينه، بعد سائر ما يجب أن يحفظ، مما حفظه سهل<sup>هـ</sup>؛ صاح التناقض.

وقد قضى بهذا قوم؛ لكنهم أيضاً ليس يمكنهم أن يستمروا على مراعاة هذا الأصل. ومع ذلك فيحتاجون إلى أن يعرضوا عن مراعاة شرائط لها غنا، وليرجع في تحقيق ذلك إلى كتاب «الشفاء»<sup>(٢)</sup>.

(١) لعل هذا معطوف على قوله سابقاً: «إإن أردنا أن نجد للطلقة نقضا من جنسها؛ كانت الحيلة فيه ... الخ». فيكون هناك محاولتان لإيجاد نقضا للطلقة من جنسها.

(٢) والإحاللة على كتاب «الشفاء» في قسم «النطق»، لا يتنافي مع ما ذهبنا إليه في المقدمة: من أن كتاب «الإشارات» كتاب له اتجاه خاص =

### إشارة إلى تناقض سائر ذوات الجهة :

أما الدائمة فتناقضها تجري على نحو مناقضة الوجودية التي بحسب الحيلة الأولى<sup>(١)</sup> ، وقرب منه ، فيليعرف من ذلك .

= غير اتجاه كتاب « الشفاء » ، لأن المنطق أداة للعلوم ليس فيه مانقتصى المصالحة إخفاء عن العامة . بدليل أن « الشيخ الرئيس » لم يأخذ العهد على قارئ كتاب « الاشارات » بإخفاء ما فيه عن العامة إلا ابتداء من قسم الطبيعيات .

(١) يشير إلى ما صر له من قوله ص ١٣٧ « فإن أردنا أن نجد للمطلقة تقىضا من جنسها ؛ كانت الحيلة فيه أن نجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقيين .

وذلك مثلاً أن يكون الكل الموجب المطلق ، هو الذي ليس إنما الحكم على كل واحد فقط ؛ بل وفي كل زمان كون الموضوع على ما وصف به ، ووضع معه ، على ما يجب أن يفهم من المعناد في العبارة عنه في السالب الكلى .

حتى يكون قوله : كل « ج » « ب » إنما يصدق إذا كان كل واحد من « ج » « ب » ، وفي كل زمان له ، وفي كل وقت ، حتى إذا كان في وقت ما موصفاً بأنه « ج » بالضرورة أو غير الضرورة ، وفي ذلك الوقت لا يوصف بـ « ب » ، كان هذا القول كاذباً ؛ كما يفهم من اللفظ المتعارف في السلب الكلى . فإذا اتفقنا على هذا كان قوله : ليس بعض « ج » « ب » على الإطلاق ؟

تقىضا لقولنا : كل « ج » « ب » .

وقولنا : بعض « ج » « ب » على الإطلاق تقىضا للسالبة الكلية . =

وأما قولنا : بالضرورة كل «ج» «ب» ، فنقيضه ليس بالضرورة كل «ج» «ب» : أي بل ممكن بالإمكان الأعم - دون الأخص والخاص - أن لا يكون بعض «ج» «ب» . ويلزمه ما يلزم هذا الإمكان في هذا الموضع<sup>(١)</sup> .  
وأما قولنا : بالضرورة لاشيء من «ج» «ب» ، فنقيضه ليس بالضرورة لاشيء من «ج» «ب» : أي بل ممكن أن يكون بعض «ج» «ب» ، بذلك<sup>(٢)</sup> الإمكان دون إمكان آخر .

وعلى هذا فيكون نقىض الوجب الكلى الدائم ، السالب الجزئى المطلق .  
ونقىض السالب الكلى الدائم ، الوجب الجزئى المطلق .

(١) مربنا هامش ص ١١٣ : أن قولنا : يمكن أن لا يكون ، يلزمه ليس بضروري أن يكون ، وليس بممتنع أن لا يكون .

وأعلم مما يفيد في إيضاح هذا المقام نقل عبارة «صاحب البصائر» قال ص ٦٩  
«وأما القضايا الضرورية التي لشرط فيها .

فقولنا : بالضرورة كل «ب» «ج» ؛ نقىضه ليس بالضرورة كل «ب» «ج» بل يمكن أن لا يكون كل «ب» «ج» لأننا إذا كذبنا الوجبة الضرورية ، ورفعناها بالسلب ، فربما كان كذلك :  
لأن الحق هو الإيجاب الوجودي ، أو الممكن .

أو كان كذلك ، لأن الحق هو السلب الضروري .

وتشترك الثلاثة في السالب الممكن العام .

وقد بينا من قبيل في المتلازمات :

أن قولنا : ليس بواجب أن يكون ، يلزمه يمكن أن لا يكون بالمعنى العامي » .

(٢) يشير إلى الإمكان الأعم ، قال «صاحب البصائر» ص ٦٩ : «وقولنا :

وقولنا : بالضرورة بعض «ج» «ب» يقابل على القياس المذكور<sup>(١)</sup> ،  
ممكن أن لا يكون شيء من «ج» «ب» ، أى بالإمكان الأعم .

وقولنا : بالضرورة ليس بعض «ج» «ب» ، يقابل على ذلك القياس ،  
قولنا ممكن أن يكون كل «ج» «ب» : أى الإمكان الأعم .

وهذا الإمكان<sup>(٢)</sup> لا يلزم سالبه موجبه ، ولا موجبه سالبه<sup>(٣)</sup> . فاحفظ  
ذلك ولا تنسه فيه سهو الأولين .

وقولنا : ممكن<sup>(٤)</sup> أن يكون كل «ج» «ب» بالإمكان الأعم ؛ يقابل

---

= بالضرورة لاتيء من «ب» «ج» نقىضه الحقيقى ، ليس بالضرورة لاشيء من  
«ب» «ج» ، بل إما بالإمكان الخاص «ج» مسلوب عن بعض «ب» ، أو موجب  
عليه بالضرورة .

ويدخلان تحت قولنا : يمكن أن يكون بعض «ب» «ج» الإمكان الأعم » .

(١) أى فيما سبق له عند بيان نقىض الموجبة الكلية ص ١٤٠ ، وبناء على  
هذا القياس يكون نقىضها الحقيقى ، ليس بالضرورة شيئاً من «ج» «ب» ،  
ويلزم ممكن أن لا يكون شيئاً من «ج» «ب» بالإمكان الأعم .

(٢) يشير إلى الإمكان الأعم .

(٣) أى كا في الإمكان الخاص مثلاً ، فإن سالبه وموجبه متلازمان .

(٤) لما انتهى من الحديث عن نقىض الضرورة ، انتقل إلى الحديث عن  
نقىض الإمكان . غير أنه يلاحظ أن حديثه كان عن «الضرورة غير المشروطة»  
فقط ، وترك الحديث عن الضرورة المشروطة . ولعله أكتفى عن الضرورة =

— المشروطة بما ذكره ص ١٣٦ ببيان النقيس المطلقة الخاصة المعروفة عنده بالوجودية، فإنها عنده تساوى الضرورية المشروطة .

ولتكن نظرا لأن ماهناك كان موجزا ، فإني أزيدك في هذا المقام إضاحا بما له « صاحب البصائر » فيه ، قال ص ٧٠ .

« وأما الضروريات المشروطة :

فالمشروطة بشرط اتصف الموضوع بما وصف به ، قد عرفت انقسامها :

إلى ما يدوم الحال ، بدوم كون الموضوع موصوفا بما وصف به .

وإلى ما لا يدوم ، ولكن لا ينفي إلا عند اتصف الموضوع بهذه الوصف .

والتي يدوم محمودا مadam الموضوع موصوفا :

فقد يكون اتصف موضوعها بذلك الوصف مadam موجودا .

وقد لا يكون مadam موجودا ، بل يعرض ذلك الوصف ويزول والذات باقية .

فأخذت القضية على وجه يعم هذين القسمين الآخرين ، وذلك الوجه هو

دوم المحمول ، مadam الموضوع موصوفا ، كان ذلك الوصف داعيا أو غير دائم .

فنقيض الكلية الموجبة منها ، وهي كل « ب » مadam « ب » هو « ج » :

ليس كل « ب » مadam « ب » فهو « ج » ، بل إما أن لا يكون « ج » ، أو يكون

وقتا من أوقات كونه « ب » دون وقت . قال الشيخ عبد تعليقا على قوله « بل

إما أن لا يكون ... الخ » : أي بعض « ب » إما أن لا يكون « ج » بالإمكان

العام في جميع الأوقات ، أو في جميع أوقات كونه « ب » أو لا يكون « ج » مadam

« ب » ، بل يكون « ج » في بعض أوقات الوصف دون بعض : ويعلم الجميع

الحينية المكننة ، وهي بعض « ب » ليس « ج » بالإمكان العام حين هو « ب » :

= لأنه إن صدق السلب في جميع الأوقات ، أو جميع أوقات الوصف ، أو في بعض أوقاته ؛ صدقت الحينية ؛ لأن المحمول قد سلب عن الموضوع ، في بعض أوقات اتصافه بالموضوع على كل حال من هذه الأحوال . ولهذا قال الجمهور : إن تقىض المشروطة العامة هو الحينية الممكنة .

ونقىض لاشيء من «ب» «ج» مadam «ب» : ليس لاشيء من «ب» «ج» مadam «ب» ؛ بل بعض «ب» إما دائمًا مadam «ب» هو «ج» ، وإما وقتاً من أوقات كونه «ب» هو «ج» .  
ونقىض بعض «ب» «ج» Madam «ب» ليس شيء من «ب» Madam «ب» موصوفاً بـ «ج» ؛ بل إما أن لا يكون «ج» ، أو يكون وقتاً دون وقت .  
ونقىض ليس بعض «ب» «ج» Madam «ب» : كل «ب» Madam «ب» إما دائمًا «ج» وإما وقتاً .  
وإن أخذنا الموضوع بحيث لا يدور اتصافه بذلك الوصف ، ولكن المحمول دائم دوام ذلك الوصف .

فتقىض الموجبة الكلية منها وهي كل «ب» Madam «ب» فهو «ج» : ليس كل «ب» إغایاكون «ج» Madam موصوفاً بـ عروض «ب» له ؛ بل دائمًا ، وإنما في وقت ألبته ، أو في بعض أوقات كونه «ب» ، وإنما غير وقت كونه «ب» بل في وقت له آخر .  
ونقىض قولنا : لاشيء من «ب» «ج» Madam «ب» : ليس لاشيء من «ب» موصوفاً بـ «ج» ، عارض له «ج» ، بل :  
إما دائمًا مسلوب عن كله ، أو عن بعضه .  
أو موجب كذلك .  
أو وقتاً من أوقات كونه «ب» موجب له «ج» .

== أو يسلب عنه وقتا آخر غير وقت كونه «ب» .

ونقيض قولنا : بعض «ب» «ج» مadam «ب» ليس ثالث من «ب»  
إما يكون «ج» مadam موصفا بـ «ب» عارضا له «ب» ؛ بل :  
إما دائما .

أولا في وقت ألبته .

أو في بعض أوقات كونه «ب» .

وإما في غير وقت كونه «ب» ، بل في وقت آخر .

ونقيض قولنا : ليس بعض «ب» «ج» MadaM «B» : ليس «ج»  
مسلوب عن بعض «ب» MadaM «B» عارضا له ، بل .  
إما مسلوب عن كلها دائما .

أو في وقت آخر غير وقت كونه «ب» .

أو موجب لكلها دائما .

أو وقتا من أوقات كونه «ب» .

وأما الضروريات المشروطة بشرط وقت ، سواء كان ذلك الوقت من أوقات  
النصف الموضوع بالوصف الذي وضع معه ، أو وقتا آخر ، فلا يخلو :  
إما أن يكون ذلك الوقت معينا ، أو غير معين .

فإن كان معينا ، فطريق أخذ النقيض فيها : أن يقصد ذلك الزمان  
معينة ، في القضيةتين .

وإن لم يكن الزمان معينا ، فنقيضها كنقيض الوجودي لغير .

وأما ما شرطه دوام المحمول ، فلا فائدة في أخذ نقيضها ، ولا حفاء ==

على سبيل التقييض ، ليس يمكن أن يكون كل « ج » « ب » ؛ ويلزمه ،  
بالضرورة ليس بعض « ج » « ب ». .  
وتقع أنت من نفسك سائر الأقسام<sup>(١)</sup> ، على القياس الذي استفادته .

---

= كذب السالبة فيها .  
فإنك إذا قلت : كل إنسان مаш بالضرورة مadam ماشيا . وقلت في  
التقييض ليس بالضرورة كل إنسان ماشيا ، مadam ماشيا ؛ بـان كذب  
السالبة لا محالة » .

(١) مadam معروفاً أن تقييض المكـنة العامة ، هو الضروري ؟ يـون الأمر ؟  
إـذ يـكون :

تـقيـضـ الـمـوجـبـةـ الـكـلـيـةـ الـمـكـنـةـ الـعـامـةـ :ـ السـالـبـةـ الـجـزـئـيـةـ الـضـرـورـيـةـ .  
وـتـقـيـضـ السـالـبـةـ الـكـلـيـةـ الـمـكـنـةـ الـعـامـةـ .ـ الـمـوجـبـةـ الـجـزـئـيـةـ الـضـرـورـيـةـ .  
وـتـقـيـضـ الـمـوجـبـةـ الـجـزـئـيـةـ الـمـكـنـةـ الـعـامـةـ :ـ السـالـبـةـ الـكـلـيـةـ الـضـرـورـيـةـ .  
وـتـقـيـضـ السـالـبـةـ الـجـزـئـيـةـ الـمـكـنـةـ الـعـامـةـ .ـ الـمـوجـبـةـ الـكـلـيـةـ الـضـرـورـيـةـ .  
قال في « الباب » ص ٢٢ : وأما المـكـنـةـ الـعـامـةـ فـتـقـيـضـهاـ الـضـرـورـيـةـ ؟ لأنـا  
يـعنـاـ أـنـ تـقـيـضـ الـضـرـورـيـةـ ،ـ هـوـ الـمـكـنـةـ الـعـامـةـ ؟ـ فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ تـقـيـضـ الـمـكـنـةـ  
الـعـامـةـ ،ـ الـضـرـورـيـةـ .

= فـقولـكـ يـعـكـنـ أـنـ يـكـونـ ،ـ تـقـيـضـهـ ،ـ بـالـضـرـورـةـ لـيـسـ .  
وـقـولـكـ يـعـكـنـ أـنـ لـاـ يـكـونـ (ـتـقـيـضـهـ ،ـ بـالـضـرـورـةـ لـيـسـ) .

وقولنا : ممكن أن يكون كل «ج» «ب» بالإمكان الخاص <sup>(١)</sup> ؛ يقابله ليس بمحتمل أن يكون كل «ج» «ب». ولا يلزم أنه ممتنع أن يكون ذلك أكثر من <sup>(٢)</sup> لزوم أنه واجب ، بل لا يلزم أنه من باب الضرورة شيء . فاحفظ هذا .

وقولنا : ممكن أن لا يكون شيء من «ج» «ب» . بهذا الإمكان ؛ يقابلة ليس بمحتمل أن لا يكون شيء من «ج» «ب». وكان هذا القائل يقول : بل واجب أن يكون شيء من «ج» «ب» أو ممتنع . وكان أنه يقول بالضرورة بعض «ج» «ب» ، أو بالضرورة ليس بعض «ج» «ب» ، وليس يجمع هذين أمر جامع يمكنني في الحال أن أعبر عنه ، عبارة إيجابية ، حتى

= ولعله من الواضح أن تقىض ، يمكن أن لا يكون هو بالضرورة يكون ، حتى يقابل الإيجاب السلب ، فيكون قوله «بالضرورة ليس» الصواب حذف «ليس» .

(١) مر بمك معناه ص ٩٧ .

(٢) أي ليس أحدهما أولى من الآخر باللزوم ، بل الأمر دائري بينهما ، فاللازم واحد منها لا يعنيه ، قال «صاحب البصائر» ص ٧١ «وقولنا : كل «ب» «ج» بالإمكان الخاص ، تقىضه ليس يمكن أن يكون كل «ب» «ج» ويلزم أنه : إنما ممتنع أن يكون ، أو واجب أن يكون ، ولا يتعين أحدهما . وكذلك قال «صاحب اللباب» ص ٢٢ .

يكون تقىض السالبة المكنة ، موجبة .

ثم ما الذى يحوج إلى ذلك ؟ ! ، ومن العلوم أن قولنا : ممكن أن لا يكون ، في الحقيقة إيجاب .

هذا . وأما قولنا : ممكن أن يكون بعض « ج » « ب » بهذا الإمكان ، ينافقه قولنا : ليس بمحتم أن يكون شيء من « ج » « ب » ؟ أى بل إما ضروري أن يكون ، أو ضروري أن لا يكون .

وقولنا : ممكن أن لا يكون بعض « ج » « ب » ، ينافقه قولنا : ليس بمحتم أن لا يكون بعض « ج » « ب » : أى بالضرورة يكون كل « ج » « ب » ، أو بالضرورة يكون لاشيء من « ج » « ب » .  
فهكذا يجب أن تفهم حال التناقض في ذوات الجهة ، وتخلى <sup>(١)</sup> عما يقولون <sup>(٢)</sup> \* .

(١) هي إما « تخلى » بالمضارع المدحوف منه إحدى التائين ، ويكون معطوفا على « تفهم » أى ويجب أن تخلى .

وإما « تخلى » فعل أمر ممدحوف حرف العلة .

(٢) مرّ بنا في مواضع متعددة ، تعرىض ابن سينا بن سبقة من المناقفة ، بل هجومه عليهم أحيانا ، كقوله :

« ولا تسه فيه سهو الأولين » .

وقوله « وتخلى عما يقول الأولون » .

واعل الظروف توأينا - لو تكرر ذلك في أمور ذات بال - لنستعرض هذه -

إشارة إلى عكس المطلقات :

— العكس : هو أن يجعل المحمول من القضية موضوعا ، والموضوع محولا ، مع حفظ السُّكْيَفِيَّة ، وبقاء الصدق والكذب <sup>(١)</sup> بحاله .

= المخالفات ، ونعرف قيمتها ، لندرك - ولو على وجه التقرير - ماعسى أن يكون لابن سينا من تجديد في المنطق ، وإن ذلك - لو تم - يكون شيئا من المحاولات ، الق يجب أن تبذل ، لتعرف مدى الأثر الفكري الذي أضافه الإسلاميون ، إلى ما وصل إليهم من تراث الأولين .

(١) في نسخة بدون كلمة « والكذب » ،

وقد جرى الرازي في « الباب » على إضافة هذه السُّكَامَة ، ثم زاد في التعريف ما جعله أشمل من تعريف ابن سينا قال ص ٢٢ :

« العكس أن يجعل المحمول موضوعا ، والموضوع محولا ، مع بقاء السلب والإيجاب ، والصدق والكذب ، بحاله .

وهذا حد عكس المطلقات ، فإن أردت حد العكس المطلق ، قلت : أن يجعل المحكوم عليه محكوما به ، والمحكوم به محكوما عليه » .

وقد جرى أيضا « صاحب البصائر » ص ٧٢ ، على اعتبار كلمة « والكذب » داخلة في التعريف .

أما « صاحب الشمسية » فقد جرى على إلغاؤها من التعريف ، فقال : ح ٤٠ .

« العكس المستوى : عبارة عن جعل الجزء الأول من القضية ثانيا ، والثاني أولا ، مع بقاء الصدق والكيف بحالهما » .

وقال شارحه « القطب الرازي » :  
« وإنما اعتبروا الملزم في الصدق ، لأن العكس لازم من لوازم القضية ،  
ويستحيل صدق الملزم ، بدون صدق اللازم .  
ولم يعتبروا بقاء الكذب ، إذ لم يلزم من كذب الملزم كذب اللازم ،  
فإن قولنا : كل حيوان إنسان ، كاذب ، مع صدق عكسه ، وهو قولنا : بعض  
الإنسان حيوان » .

وما هو مفيد في هذا المقام ما يذكره أيضاً « شارح الرسالة » ، وهو بصدر  
شرح التعريف فائلاً :

« وليس المراد ببقاء الصدق ، أن العكس والأصل ، يكونان صادقين في  
الواقع ، بل المراد ، أن الأصل يكون ، بحيث لو فرض صدقه ، صدق العكس » .  
وهذه هي الناحية الصورية التي يعني بها المنطق القديم ، والتي يأخذها عليه  
رجال المنطق الحديث . فهو يعني - أكثر ما يعني - بالقابل ، ولا يعني مثل هذه  
العناية بطريق امتحان المادة ، والتأنّك من صدقها في الواقع ، بالقدر الذي  
تنسخ له طاقة الإنسان .

وليس معنى هذا - كما يريد أن يفهم بعض الباحثين - أنه لا يعني صدقها  
حين يستعملها مقدمة دليل أو نتيجة له . وإلا لم يصح تعريفه بأنه « آلة قانونية  
تعصم مراءاتها الذهن عن الخطأ في الفكر » .

ففرق كبير بين أن لا يضع الوسيلة التي تتأدى بالباحث إلى امتحان القضية  
والتأنّك من صحتها ، تاركاً ذلك إلى العلوم المختلفة ، فإن لكل علم طرائقه  
وسائله ؛ وبين أن يشترط صحتها ليتوصل بها إلى لازم صحيح .

وقد جرت العادة أن يبدأ ، بعكس السالبة المطلقة الكلية ، ويبين أنها منعكسة مثل نفسها .

والحق أنه ليس لها عكس إلا شيء من الحالات التي قبلت ؛ فإنه يمكن أن يسلب الضحايا سلباً بالفعل ، عن كل واحد من الناس ؛ ولا يجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضحايا كلين : فربما كان شيء من الأشياء ، يسلب بالإطلاق عن شيء لا يكون موجوداً إلا فيه ، ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه . واللحجة التي يحتجون بها لانلزم إلا أن تؤخذ المطلقة على أحد الوجهين الآخرين<sup>(١)</sup> .

= أما « صاحب المعتبر » فهو ينحو المنحى الذي ارتضاه « صاحب الشمسية وشارحه » وإن لم يكن صريحاً صراحة ، قال ج ١ ص ١١٧ :

« العكس في المقدمة هو تصير مجموعها موضوعاً ، وموضوعها مجموعاً ، مع بقائها على ما كانت عليه ، من الإيجاب والسلب .

والمقصود منه هنا ، هو ما يتيق فيه حكم العكس من حكم الأصل ، وصدقه من صدقه .

فالموجبة الكلية المطلقة من الحالات ، تتعكس بحيث يبقى صدقها موجبة جزئية .

كما يلزم الحكم بأن : بعض الحيوان إنسان ، من الحكم بأن : كل إنسان حيوان ، وصدقه من صدقه » .

= (١) مرر بنا أنه ذكر للقضية المطلقة معنيين :

أحدما ما عبر عنه بقوله ص ٩١ :

« كل قضية فإذا مطلقة عامة الإطلاق ، وهي التي بين فيها حكم ، من غير بيان ضرورته ، أو دوامه ، أو غير ذلك : من كونه حيناً من الأحيان ، أو على سبيل الإمكان » .

هذا هو أحد معنى المطلقة عنده .

والثاني ما عبر عنه بقوله ص ٩٦ :

« والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات ، فقد تختص باسم المطلقة » .  
واوضح أن المعنى الثاني أصنافاً كثيرة كما يفيده ظاهر العبارة ، وكما

أوضحناه فيما مر هامش ص ٩٤ .

ذان هما المعنيان اللذان تستعمل فيما القضية المطلقة .

ويلاحظ أن وصف ابن سينا للمعنيين اللذين لا تنتج الحجة إلا مع واحد  
منهما بـ « الآخرين » يفيد أن كلا هذين المعنيين غير الوجه الذي يريد من  
يخالفهم ابن سينا أن يجعلوا الحجة جارية فيه . فيكون إذن هنالك أوجه ثلاثة  
للقضية المطلقة :

وجه يدعى من خالفهم ابن سينا أن الحجة جارية فيه .

ووجهان آخران ، يرى ابن سينا أن الحجة جارية في أحدهما .

إذا نحن تتبعنا مناقشة ابن سينا لمن خالفهم ، تبين لنا أن الوجه الذي  
كانوا يريدون إجراء الحجة فيه ، هو المعنى الأول الوارد في ص ٩١  
فيتعين إذن أن يكون الوجهان الآخران اللذان يرى ابن سينا صحة جريان  
الحجية في أحدهما داخلين في نطاق المعنى الثاني ، وقد مرّ بنا الإشارة إلى أن =

وأما أن تلك الحججة كيف هي؟، فهـى أنا إذا قلنا:  
 ليس ولا شيء من «ج» «ب» فيلزم أن يصدق، ليس ولا شيء من  
 «ب» «ج» المطلقة.

وإلا لصدق <sup>(١)</sup> تقديرها، وهو أن بعض «ب» «ج» المطلقة.  
 فلنفرض ذلك البعض شيئاً معيناً، ولتكن «د»، فيكون «د» نفسها  
 «ج» و «ب» معاً؛ فيكون شيئاً مما هو «ج» هو «ب»، وذلك  
 الشـىء هو «د» المفروض - لأن العكس الجزئي الموجب، أوجبه؛ فإنـا لم  
 نعلم بعد، انعكاسـالجزئي الموجب - وقد كـنا قـلنا: لا شيء مما هو «ج»  
 «ب»، هذا محـال.

واما الجواب <sup>(٢)</sup> عنها، فهو أنـهـذا <sup>(٣)</sup> ليس بـحال، إذا أخذـالـسلـب

---

= هذا المعنى تحتـهـأصنافـكـثـيرـةـ، فـلوـقـالـابـنـسـيـنـاـ «ـأـحـدـالأـوـجـهـالـأـخـرـىـ»ـ  
 ليـكـانـأـظـهـرـ.

(١) وفي نسخة «صدق» بدون لام.

(٢) شروع في مناقشة هذهـالـحجـجـ وـنـقـدـهـاـ.

(٣) يـشيرـإـلـىـالـحـكـمـيـنـالـمـخـلـفـيـنـ:

الـحـكـمـ بـأـنـ «ـلـاـشـىـ»ـمـنـ «ـجـ»ـ «ـبـ»ـ.

وـالـحـكـمـ بـأـنـ «ـبعـضـمـاـهـوـ»ـ «ـجـ»ـ «ـبـ»ـ.

أماـانـاجـمعـيـنـ هـذـيـنـالـحـكـمـيـنـغـيرـمحـالـ، فـلـماـسـيـذـكـرـهـ مـنـأـنـهـ «ـقـدـ

يـصـدـقـ سـلـبـ الضـحـاكـ بالـفـعـلـ، سـلـبـ المـطـلـقـ، عـنـ كـلـ وـاحـدـ وـاحـدـ مـنـ النـاسـ،

وـإـيجـابـهـ عـلـىـ بـعـضـهـمـ»ـ.

=

مطلقاً ، لا يحسب العبارة <sup>(١)</sup> فقط <sup>(٢)</sup> ؛ فقد عامت أثيرها في المطلقة يصدقان  
كما قد يصدق سلب الضحاك بالفعل ، السلب المطلق ، عن كل واحد واحد  
من الناس ، وإنما يحابه على بعضهم .

وأما على الوجهين الآخرين <sup>(٣)</sup> من الأطلاق ، فإن السالبة الكلية تتعكس  
على نفسها بهذه الحجة بعينها .

— وذلك إذا لم يكن زمان السلب والإيجاب واحداً ، إذ الشأن في القضايا المطلقة  
أن لا ينظر فيها إلى غير الحكم ، فيمكن صدقهما معاً إذا اختلف زمانهما .  
(١) في نسخة « لا يحسب عادة العبارة » .

(٢) بل يحسب الاصطلاح العامي الخاص بالقضية المطلقة في أحد استعمالاتها  
على ما مر ذكره هامش ص ١٥٠ .

(٣) لقد مر له فيما سبق أن قال « إن الحجة التي يتحج بها مخالفوه في  
الرأى ، لا تلزم إلا أن تؤخذ القضية المطلقة ، على أحد الوجهين الآخرين »  
لકنه يعود هنا فيقول : « وأما على الوجهين الآخرين من الأطلاق فإن  
السالبة الكلية تعكس على نفسها بهذه الحجة » .

وهذا يفيد أن أكثر من وجه واحد تستطيع الحجة أن تنبع منه .  
وقد جرى « الرازى » في « الباب » على مفاد النص الأول القاضى بأن  
الحجة تجري في وجه واحد ، وأتمل مفاد النص الثاني ، قال ص ٢٣ :  
« والقدماء اعتقادوا أن السالبة المطلقة العامة تقبل العكس ، واحتجوا  
عليه ... الخ  
وساق الحجة التي ذكرها « الشيخ » وساق نفس مناقشة الشيخ لها ، ثم قال : =

وأما الحجة المحدثة التي لهم من طريق المباهنة ، التي أحدثت بعد المعلم الأول ، فلا تحتاج إلى أن نذكّرها ، فإنّها وإن أُعجب بها عالم ، مزورة ،

= « بل إن كانت السالبة عرفية ، استقامت هذه الحجة فيها ، فلا جرم قلنا : السالبة الكلية العرفية منعكسة ، فإذا صدق : لاشيء من « ج » « ب » مادام « ج » ؛ فلاشيء من « ب » « ج » ، مادام « ب » بهذه الحجة .

أما إن كانت السالبة عرفية خاصة ، فيليس في الكتاب بيان عكسها » .

ولو أنه قال : فيليس في الكتاب ادعاء عكسها ، لكنه أدق ، لأن الكتاب ليس فيه بيان لعكس العامة ، كما ليس فيه بيان لعكس الخاصة ، وإنما فيه عبارتان متعارضتان ، إحداهما تدعى أن المنعكس وجه واحد ، والأخرى تدعى أن المنعكس وجهان !!!

أما « صاحب البصائر » فيقول في فهم هذه العبارة من كلام « الشيشي » ،

ص : ٧٤

« والقدماء : لما لم يتحققوا نقض المطلق ، واعتقدوه من جنس المطلق ، لم تستمر لهم هذه الحجة ، لأن نقض بعض « ج » « ب » على اعتقادهم ، لاشيء من « ج » « ب » مطلقا ، وهذا لا ينعكس – كما قدمناه – ولو اعكس أيضا مطلقا ، لم يكن بينه وبين الكلية الموجبة تكاذب – كما عرفت – .

واما أفضل المتأخرین فقد رد على القدماء بما ذكرناه ، وخصص استمرار هذه الحجة بما شرط ضرورته دوام الموضوع ، موصوفا بما وصف به .

ورده عليهم متوجه ، وأما تحصيـه الحجة بذلك النوع من المطلق ، مع استمرارها في عمومه – كما ذكرناه – فيليس بوجيه » .

وقد بینا حالها في كتاب «الشفاء» .

وأما الكلية الموجبة ، فإنها لا يجب أن تتعكس كافية ، فربما كان المحمول أعم من الموضوع .

ولا يجب أيضاً أن تتعكس مطلقة صرفة ، بلا ضرورة ، فإنه ربما كان المحمول غير ضروري للموضوع والموضع ضرورياً<sup>(١)</sup> للمحمول ؛ مثل التنفس الذي الرئة من الحيوان ؛ فإنه وجودي ، ليس بداعم اللازم ، ولكن<sup>(٢)</sup> ضروري له الحيوان ذو الرئة ؛ فإن كل متنفس ، فإنه بالضرورة حيوان ذو رئة .

بل إنما<sup>(٣)</sup> تتعكس المطلقة ، مطلقة عامة تحتمل الضرورة .

لكن<sup>(٤)</sup> الكلية الموجبة يصح عكسها جزئياً موجباً لامحالة ؛ فإنه إذا كان كل «ج» «ب» كان<sup>(٥)</sup> لنا أن نجد شيئاً معيناً هو «ج» و «ب»

(١) في نسخة « ضروري » .

(٢) في نسخة « ولكنـه » .

(٣) في نسخة « ربما » .

(٤) عالج « الشیعیخ » بالنسبة للقضية الموجبة الكلية أمرین :

الأول : أنه لا يجب أن تتعكس كافية .

الثاني : أنه لا يجب أن تتعكس مطلقة صرفة بلا ضرورة .

فقوله « لكن ... الح » عود منه إلى استيفاء حكم الأمر الأول .

(٥) ساق « الرأزى » في « الباب » دليلاً آخر لإثبات هذه الدعوى ،

فيكون ذلك « الجيم » « ب » ، وذلك « الباء » « ج » .

وكذلك الجزئية الموجبة تتعكس مثل نفسها ؛ فإن كان الكلي والجزئي الموجبان من المطلقات التي لها من جنسها تقىض<sup>(١)</sup> ، برهن على أنها تعكس

= « فإذا كان حقا كل « ج » « ب » ، كان حقا بعض « ب » « ج » ، وإنما لا شيء من « ب » « ج » ؛ فدأبا لا شيء من « ج » « ب » . وكل « ج » « ب » . هذا خلف » .

(١) فاما إذا لم يكن لها من جنسها تقىض ، حتى يمكن بواسطته إجراء دليل الخلف هذا ، فيكفى - بالنسبة للكلية - الدليل الذي ذكره « الشيخ » أولاً.

ومن هنا يظهر أن « الشيخ » كان أدق من « الرازي » في هذه النقطة ؛ إذ أن الرازي قد اكتفى في الاستدلال على عكس الكلية بدليل الخلف الذي نقلناه لك سابقاً .

ولتكن هذا الدليل لا يتم إلا في حالة خاصة هي حالة ما إذا كان للمطلقة تقىض من جنسها .

أما « الشيخ » فقد بين أنه في غير هذه الحالة يمكن استخدام الدليل الذي ذكره أولاً .

وهذا من « الشيخ » جميل بالنسبة للكلية الموجبة ، أما بالنسبة لالجزئية الموجبة ، فقد ذكر الشيخ أنه في حالة ما إذا كانت من المطلقات التي لها من جنسها تقىض فيمكن استعمال دليل الخلف في إثبات صحة العكس ؛ وسكت عن الحال الأخرى ، وهي حال ما إذا لم يكن لها من جنسها تقىض ، وكان عليه =

جزئية من طريق أنه إن لم يكن حقاً ، أن بعض « ب » « ج » فلا شيء من « ب » « ج » ، فلا شيء من « ج » « ب » .  
 وأما الجزئية السالبة ، فلا عكس لها ؛ فإنه يمكن أن لا يكون<sup>(١)</sup> كل « ج »  
 « ب » ثم يكون<sup>(٢)</sup> كل « ب » « ج » ؟ ليس ليس كل « ب » « ج »<sup>(٣)</sup> .

= أن يبين لنا طريق الاستدلال في هذه الحال .  
 وعلى أية حال فهو خير من « الرازي » الذي أوهم أن دليلاً كاف في جميع  
 الحالات ، حيث قال ص ٢٥ :  
 « وأما الموجبة الجزئية فتفنعكس في جميع القضايا موجبة جزئية مكنته عاممة »  
 ثم أحال في دليلاً على الاستدلال الذي ذكره في جانب القضية الموجبة الكلية ،  
 وهو دليل الخلف ، فقال : -  
 « وبيانه ما تقدم في الموجبة الكلية » .

(١) أي يمكن أن لا يكون كل إنسان ضحايا بالفعل ، ويمكن صياغة ذلك في هذه القضية : ليس كل إنسان ضحايا بالفعل ، وهي سالبة جزئية صادقة .

(٢) أي وأيضاً يصدق : كل ضحايا بالفعل إنسان ، وإنما ذكر هذه القضية ليحتم بوساطتها على أن العكس غير صحيح ، لأنه سيتعارض معها ، كما سترى .

(٣) أي ليس ليس كل ضحايا بالفعل إنساناً .

يريد أن يقول : إنه لو كان للسالبة الجزئية التي مثلنا لها بـ « ليس كل إنسان ضحايا بالفعل » عكس ، لكن : ليس كل ضحايا بالفعل إنساناً صادقاً ، لكن =

مثل أن الحق هو أنه : ليس بعض الناس ضحاك بالفعل ، وليس بممكن أن لا يكون شيء ماهو ضحاك بالفعل إنساناً \* .

### إشارة إلى عكس الضروريات :

فأما السالبة الكلية الضرورية ، فإنها تتعكس مثل نفسها <sup>(١)</sup> ؛ فإنه إذا

= هذا الأخير كاذب لمناقضته للقضية المفروضة الصدق التي قلنا : إنه إنما ذكرها ليحتمل إليها ، وهي : كل ضحاك بالفعل إنسان .

وما كان هذا الأخير كاذباً ولا يصلح عكساً للقضية الجزئية السالبة الصادقة نفاء الشيخ بقوله : «ليس» ، فـ «ليس» الثانية جزء من القضية السالبة التي كان يجرب صحة كونها عكساً ، و «ليس» الأولى نفي لصحة هذه التجربة ، وبهذا يفهم كيف توارداً معاً على قضية واحدة .

ولقد أغرب «الشيخ» بهذا الأسلوب ولكن تحذن الشيوخ من بعدده والأخذون عنه في الوقت ذاته ، هذا الإغراب ، فقال «صاحب الباب» ص ٢٥ : «وأما السالبة الجزئية فلا تقبل العكس ، لأن سلب الخاص عن بعض العام جائز ، وسلب العام عن بعض الخاص ، غير جائز» .

وقال «صاحب البصائر» ص ٧٥ :

«وأما السالبة الجزئية فلا تتعكس ، فإن قوله : ليس كل إنسان كتاباً ، صادق ، ولا يصدق : ليس كل كتاب إنساناً .

وعلى الجملة : سلب الخاص عن بعض العام صادق ، ولا يصدق سلب العام عن بعض الخاص » .

(١) الظاهر من عبارته أنها تتعكس ضرورية وقد وافق على هذا الظاهر =

= « صاحب الباب » فقال ص ٢٤ :

« وأما السالبة الضرورية - يعني الكلية كما يظهر من المثال - فهي تعكس سالبة ضرورة ؟ فإنه إذا كان : بالضرورة لاشيء من « ج » « ب » فالضرورة لاشيء من « ب » « ج » ، وإلا فليصدق نقبيه ، وهو : بالإمكان العام بعض « ب » « ج » ؛ وكل ما كان ممكنا ، لم يلزم من فرض وقوعه محال ، فليفرض بعض « ب » « ج » فحيثنى يعكس بعض « ج » « ب » ؛ وكان : بالضرورة لاشيء من « ج » « ب » ، هذا خلف » .

وقد ذهب هذا المذهب « صاحب البصائر » ، فقال ص ٧٥ :

« وأما عكس الضروريات ، فالسالبة الكلية منها ، تعكس سالبة ضرورية فإذا قلنا ... الح » .

ووافقهما « صاحب المعتبر » فقال ص ١٢١ :

« ويكون عكس السالبة الكلية الضرورية ، سالبة كلية ضرورية ؟ لأنه إذا انتفى شيء عن شيء بالضرورة ، فذلك الشيء منتف عنده بالضرورة أيضا ، سواء أخذت الضرورة بمعنى الدوام ، أو بمعنى مالا بد منه » .

غير أن « صاحب الشمسية وشارحه » ، قد خالفا كل أولئك ، وذهبوا

مذهبيا آخر ، قال ، « صاحب الشمسية » ج ٢ ص ١٤٦ :

« وأما الضرورة والدائمة للطلقات - يعني السالبتين - فينعكسان دائمة كلية لأنه ... الح » .

وقال « شارحه » تذيلًا لذلك ، بعد شرحه :

« ومن الناس من ذهب إلى انعكاس السالبة الضرورية كنفسها ، وهو =

كان بالضرورة «ب» مسلوبة عن كل «ج» ؟ ثم أمكن أن يوجد بعض «ب» «ج» ، وفرض ذلك ، انعكس ذلك ، وكان بعض «ج» «ب» على مقتضى الإطلاق الذي يعم الضروري وغيره <sup>(١)</sup> ، وهذا لا يصدق أبلته مع السلب الضروري الكلى <sup>(٢)</sup> ، بل صدقه معه محال ، فما <sup>(٣)</sup> أدى إليه محال

— فاسد ؟ لجواز إمكان صفة لنوعين ، ثبتت لإحداهما فقط بالفعل ، دون الآخر ، فيكون النوع الآخر مسلوبا ، عملا له تلك الصفة بالفعل بالضرورة ، مع إمكان ثبوت الصفة له ، فلا يصدق سلبها عنه بالضرورة .

كأن مركوب زيد ، يكون مكنا للفرس والحمار ، ثابتا للفرس بالفعل ، دون الحمار فيصدق «لاشي» من مركوب زيد بمحار ، بالضرورة » ولا يصدق «لاشي» من الحمار بمرکوب زيد بالضرورة » اصدق نقبيضه ، وهو : بعض الحمار مركوب زيد بالإمكان » .

(١) يشير إلى قوله : بعض «ج». «ب» ، الذي هو عكس لـ : بعض «ب» «ج» ، الذي فرض إمكانه بناء على عدم صحة عكس السالبة الضرورية كنفسها .

(٢) الذي هو الأصل القائل : لاشي من «ج» «ب» بالضرورة ، ومفروض أن هذا الأصل صادق ، ومنافي الصادق كاذب . فإذا : بعض «ج» «ب» كاذب ، وهو عكس : بعض «ب» «ج» ، فيكون هذا أيضاً كاذبا وإذا لم يصح أن يكون شيء من «ب» أى شيء كان ، هو «ج» يصدق لامحالة : لاشي من «ب» «ج» . وهذا هو العكس المطلوب إثبات صدقه .

(٣) أى أن الذي أدى إلى هذا التناقض بين قولنا : بالضرورة لاشيء

ولك أن تبين ذلك بالافتراض ، فتجعل ذلك البعض « د » فتجد بعض ما هو « ج » ، قد صار « ب » ؛ وقد وضعت لاشيء من « ج » « ب » . هذا حال .

والكلية الموجبة الضرورية تتعكس على نفسها جزئية موجبة ، بما يُعَنِّ من حكم المطلقة العامة ، لكن لا يجب أن تتعكس ضرورية ، فإنه يمكن أن يكون عكس الضروري ممكنا ؛ فإنه ممكن أن يكون « ج » - كالضحاك - ضروريا له « ب » - كالإنسان - . و « ب » - كالإنسان - غير ضروري له « ج » - كالضحاك - .

ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلا تصدقه ، فعكسها إذن الإمكان الأعم . والوجبة الجزئية الضرورية ، أيضا تتعكس جزئية على ذلك القياس . والسلبية الجزئية الضرورية ، لأن تعكس - لما علمت - ومثاله : بالضرورة

---

— من « ج » « ب » الذي هو الأصل المفروض صدقه . وبين : بعض « ج » « ب » الذي هو عكس القضية الفائلة : بعض « ب » « ج » ؛ إنما هو ادعاء صدق هذه القضية الأخيرة ، فتسكعون هي المتعينة للكذب ، ضرورة أن النقيضين لا يكذبان ولا يصدقان ، وهذا معنى قوله « فما أدى إليه حال » ، والذي أدى إلى التناقض هو هذان الطرفان .

أحدهما هو الأصل المفروض صدقه .  
والآخر هو هذه القضية الأخيرة .

فتسكعون هي الكاذبة فيصدق نقيضها ونقيضها هو العكس المطلوب .  
( ١١ - إشارات )

ليس كل حيوان إنساناً<sup>(١)</sup> ، ثم كل إنسان حيوان<sup>(٢)</sup> ، ليس ليس<sup>(٣)</sup> كل إنسان

\* حيواناً

إشارة إلى عكس المكنات :

وأما القضايا المكنته ، فليس يجب لها عكس في السلب ؟ فإنه ليس<sup>(٤)</sup> ،

(١) هذا هو الأصل المدعى أنه لا ينعكس .

(٢) هذه القضية ذكرت للحكم بوساطتها على عدم صحة العكس ، لأن العكس سيكون تقليضاً لها ، فإذا كانت هي صادقة ، كذب العكس ؛ ضرورة أن النقيضين لا يصدقان .

(٣) « ليس » الثانية ، مع باق الجملة هي العكس ، ولما كان متنافياً مع تلك القضية المشار إليها آنفاً ، والتي جرى بها للاحتكام إليها ، حكم بكذبه ؛ لذلك أتي « الشیخ » بـ « ليس » الأولى لسلب صحة أن يكون ذلك عكساً ؛ على نحو ما شرحناه بقصد القضية السالبة الجزئية المطلقة ، انظر ما مر ص ١٥٧ .

(٤) مدخل « ليس » قوله الآتي « يجب » ، فكانه قال :

« إنه إذا أمكن أن يكون : لا شيء من الناس يكتب ، فليس يجب أن يمكن ألا يكون أحد من يكتب إنساناً » .

ومعنى هذا الكلام : أنه إذا أمكن سلب الكتابة بالفعل ، عن جميع أفراد الإنسان ؛ فليس يلزم من هذا أن يكون سلب الإنسان عن كل واحد من يكتب ، مكتناً . بل أكثر من هذا ، ليس يلزم سلب الإنسان عن بعض من يكتب .

فقوله « أو بعض من يكتب إنساناً » معطوف على اسم « لا يمكن » وخبرها ، =

إذا لم يمتنع - بل أمكن - أن يكون لاشيء من الناس يكتب ؛ يجب أن يمكن - ولا يمتنع - أن لا يكون أحد من يكتب إنسانا ، أو بعض من يكتب إنسانا ...

وكذلك هذا المثال، يبين الحال في الممكن الخاص ، والأخص <sup>(١)</sup> ؛ فإن الشيء قد يجوز أن ينفي عن شيء ، وذلك الشيء لا يجوز أن ينفي عنه ؛ لأنّه موضوعه الخاص الذي لا يعرض إلا له .

وأما في الإيجاب ، فيجب لها عكس ؛ ولكن ليس يجب أن يكون في الممكن الخاص مثل <sup>(٢)</sup> نفسه . ولا تستمع إلى قول من يقول : إن الشيء إذا كانه قال : وليس يجب أن يمكن أن لا يكون بعض من يكتب إنسانا . فلم يصح العكس لا كليا ولا جزئيا .

ولاشك أن « الشيئ » قد أغرب في هذه العبارة . وقد وصل إلى معناها من أقرب طريق « صاحب البصائر » حيث قال ص ٧٧ :

« وأما الممكنتات : فيليس يجب لها عكس في السلب ؛ إذ يجوز أن ينفي شيء عن شيء ، بالإمكان الخاص والعام جيلا ، وذلك المنفي عنه ، لا ينفي عن هذا ؛ لأنّه موضوعه الخاص ، الذي لا يعرض إلا له : كما ضربنا من مثال الضحك والكتابة للإنسان ، إذ يصدق أن يقال : لا شيء من الناس بكاتب أو ضاحك ، ولا يصدق سلب الإنسان ، عن الكاتب والضاحك ، فإن كل كاتب أو ضاحك ، إنسان بالضرورة » .

(١) راجع بيان معنيهما فيما من ص ٩٨ .

(٢) يستفاد من هذه العبارة ، وما يأتى آخر الإشارة ، من مناقشة سؤال ورد ، =

كان ممكناً غير ضروري لموضوعه ؟ فإن موضوعه يكون كذلك له .  
وتأمل «المتحرك بالإرادة» كيف هو من الممكنات للحيوان ؟ وكيف  
الحيوان ضروري له ؟ ! .

ولاتنفت إلى تكاليفات قوم فيه ؛ بل كل أصناف الإمكان تنعكس في  
الإيجاب ، بالإمكان الأعم ؟ فإنه :

إذا كان : كل «ج» «ب» بالإمكان .

أو : بعض «ج» «ب» بالإمكان .

بعض «ب» «ج» بالإمكان الأعم .

وإلا : فليس يمكن أن يكون شيء من «ب» «ج» .

فبالضرورة - على ماعامت<sup>(١)</sup> - لاشيء من «ب» «ج» .

وينعكس : بالضرورة لاشيء من «ج» «ب» .

هذا خلف .

وربما قال قائل : ما بالكم لا تنكرون السالبة الممكنة الخاصة ، وقوتها  
قوة الموجبة ؟ .

فنقول : إن السبب في ذلك أنها - أعني الموجبة - إنما تنعكس إلى موجب

---

= إن مذهب «الشيخ» في الإيجاب الممكن - سواء كان خاصا ، أو عاما -  
أنه ينعكس ممكناً عاما .

(١) يعني من أحكام التناقض ، فراجعها ص ١٤٥ ، وهامش ص ١١٣ .

من باب المكن الأعم ، فلاتحفظ الكيفية<sup>(١)</sup> .

(١) يعني أتنا لو عكسنا السالبة الممكنة الخاصة ، إلى ماتنعكس إليه الموجبة - لا تكونها في قوتها - لوجب أن تنعكس السالبة ، إلى موجب من باب المكن الأعم ، إذ ذلك هو ماتنعكس إليه الموجبة ، وفي هذا خروج على القانون العام للعكس ، إذ يشترط فيه بقاء الكيف ، وهذا يكون السالب قد انعكس إلى موجب .

فإن قيل : وما دام الموجب هنا في قوة السالب ، والفالب في قوة الموجب ، فلم لا نقلب هذا العكس الموجب إلى سالب ، ليصبح الأصل وعكسه سالبين ؟! .  
قلنا : لو كان هذا العكس الموجب ممكناً خاصاً ، لأمكن قلبه سالباً ، إذ هما في قوة واحدة ، ولكن هذا العكس الموجب ممكناً عاماً ، وهو ليس في قوة السالب .  
وهذا هو معنى قول « الشیخ » :

« ولو كان يلزم عكسها من المكن الخاص ؛ لأمكن أن تقلب من الإيجاب إلى السلب ، فتعود الكيفية في العكس ، لكن ذلك غير واجب ». .

وقد أدى « صاحب البصائر » هذا المعنى في عبارة موجزة واضحة ، قال

ص ٧٧ :

« وربما خطر ببال أحد أن السالبة الممكنة الخاصة - كلية كانت ، أو جزئية - في قوة الموجبة ، والموجبة تنعكس ؛ فالسالبة لم لا تكون منعكسة ؟! فيزيل شغل قلبه ؛ بأن عكس الموجبة ، موجبة ، بالمكان العام ، والموجبة لا تصلح أن تكون عكساً للسالبة ؛ لخلافة القضيتين في الكيفية ، ولا يجب انقلابها من الإيجاب إلى السلب ؛ لكونها من المكن العام ». .

ولو كان يلزم عكسها من الممكن الخاص ؛ لأمكن ؛ أن تقلب من الإيجاب إلى السلب ، فتعمود الكيفية في العكس ، لكن ذلك غير واجب .  
وقد يدعون للسلب الجزئي الممكن عكساً ، بسبب انعكاس الوجب الجزئي  
الذى في قوله .

وبحسبائهم <sup>(١)</sup> : أن ذلك <sup>(٢)</sup> يكون خاصاً أيضاً ، ويعمد إلى السلب .  
فظنهم باطل ؛ قد تتحققه مما سمعته .  
ومن هذا المثال ، قولنا : يمكن أن يكون بعض الناس ليس بضحاك ، ولا  
تقول : يمكن أن يكون بعض ما هو ضحاك ، ليس بإنسان \*

== عبارة « صاحب البصائر » عامة ، قد جمعت الاستشكال بالسالبة الكلية ،  
والسالبة الجزئية ، في سؤال واحد ، وأجبت عنه جواباً واحداً ، على ما رأيت .  
وأما « الشيخ » فقد فصل « الكلية » عن « الجزئية » في الاستشكال ،  
مع أن طريقة الارداد فيما واحدة ، والجواب عنهما واحد . وما منْ بكَان  
حديثاً عن الكلية ، أما الحديث عن الجزئية ، فهو ما يتعرض له ، بقوله  
« قوم يدعون ... الح » .

(١) أي مستندهم الذي يعتمدون عليه .

(٢) أي عكس الوجب الجزئي الممكن الخاص ، يكون خاصاً ؛ كما أن  
أصله خاص . ولكن ذلك غير صحيح ؛ كما منْ بكَ ص ١٦٣ منْ أن عكس الممكن  
ـ أي كان نوعه ـ يمكن عام ؛ ولذلك قال « الشيخ » : « فظنهم باطل قد تتحققه  
ما سمعته » يعني من الحديث عن السالبة الكلية ص ١٦٤ .

النَّهْجُ السَّادسُ



إشارة إلى القضايا ، من جهة ما يصدق بها ونحوه :

أصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين ، ومن يجري مجراهم ، أربعة :  
مسلمات .

ومظنونات ومأمعها .

ومشبّهات بغيرها .

ومخيلات .

والسلمات إما :

معتقدات .

وإما مأخذات .

والمعتقدات أصنافها ثلاثة :

الواجب قبولها .

والشهورات .

والوهبيات .

والواجب قبولها :

أولياء .

ومشاهدات .

و مجربات ومأمعها من :

الحدسيات .

والتوائرات .

وقضايا قياساتها معها .

فليبدأ بتعريف أنواع الواجب قبولها ، وأنواعها من هذه الجملة :

فأما الأوليات :

فهي القضايا التي يوجّها العقل الصريح ، لذاته ولغريزته ، لالسبب من الأسباب الخارجة عنه ؛ فإنه<sup>(١)</sup> كلاماً وقع للعقل التصور لحدودها<sup>(٢)</sup> بالكتلة ، وقع له التصديق ؛ فلا يكون للتصديق فيه توقف ، إلا على وقوع التصور ، والقطالنة للتراكيب .

ومن هذه<sup>(٣)</sup> ما هو جلي للكل ؛ لأنّه واضح تصور حدوده .  
 ومنها<sup>(٤)</sup> مارباً خفي ، وافتقر إلى تأمل ، خلفاء في تصور حدوده ؛ فإنه إذا التبس التصور ، التبس التصديق .

وهذا القسم لا يتوعّر على الأذهان المشتعلة ، النافذة في التصور .

وأما الشاهدات :

فكالمحسوسات<sup>(٥)</sup> ، وهي القضايا التي إنما نستفيد التصديق بها من الحس :  
 مثل حكمنا بوجود الشمس ، وكوئها مضيئة

(١) وفي نسخة « وإنه » .

(٢) وفي نسخة « بحدودها » .

(٣) وفي نسخة « ومن هذا » .

(٤) وفي نسخة « ومنه » .

(٥) لخص « الرازي » في « الباب » هذه الفقرة ، ثم علق قائلاً ص ٢٥ :

« ولسائل أن يقول : هذا ضعيف لوجهين :

— أخذها أن القضايا الكلية ، لا يمكن استفادتها من الحس ، لأن الحس لا يفيده إلا الحكم ، على : هذه النار بالحرارة ، وعلى هذا الجهد بالبرودة .

وأما أن كل نار حارة ، وكل جمد بارد ، فالحس لا يفيده أبداً ؛ والأقىسة المفيدة ، هي المركبة عن الكليات .

فإذن هذه الأوائل الحسية ، غير نافعة في القياسات .

والثاني :

أن أغلاط الحس كثيرة ، والتمييز بين حقها وباطلها ، لا يحصل إلا بقدرة العقل ، والقضايا الحسية ، لا يمكن جعلها من مبادئ العقل أولياً ، بل العقل مالم يفرض تحقيقها ، لم تكن مقبولة » .

ولقد لبس « الإمام » برق - في اعتراضه الأول - ذلك البحث الذي عنى به المحدثون عن نهاية فائقة ، وسموه « التجربة » ، ووضعوا له قواعد وأصولاً ، بحيث أصبح طريقاً من طرائق العلم للأمنة ، وذلوا نمل الصعوبة التي أدركها « الإمام » ، وكان موفقاً في إدراكها .

وفي ذلك يقول « الدكتور أبو العلا عفيفي » في كتابه « المنطق التوجيهي » طبع « لجنة التأليف والترجمة والنشر » لسنة ١٩٣٨ ، ص ١٢٦ : « أساس الاستقراء :

إذا كان الاستقراء العامي الصحيح ، هو الاستقراء الناقص الذي نتدارى فيه بفحص الجزئيات ، ونتهي إلى القوانين العامة ، فعلى أي أساس أو أساس نعتمد في الحكم على الكل ، مع أننا لم نتبع سوى بعض جزئياته !!؟  
إذا تناول أحد الزرنيخ ثبات ، وإذا أعطينا الزرنيخ بعض الحيوانات =

== كالغيران مثلاً - فماتت، فعلى أى شيء نعتمد عند ما نحكم حكمًا عاماً، فنقول:

إن الزرنبيخ يحيي كل حيوان ، بما في ذلك الإنسان؟!

لم تتوقع ، أن فلانا الذي تناول «الزرنبيخ» سيموت إن لم يتدارك بالعلاج حالاً؟!

ولم تتوقع ، أن أى شخص سيلتناول «الزرنبيخ» في المستقبل سيموت؟! .  
بعبارة أخرى ما هو السبب ، الذى يحملنا على الاعتقاد ، بأن ما حدث في الماضي ، سيحدث في المستقبل؟!  
السبب في ذلك أمران :

الأول : أنا نعتقد ، أن كل حادنة تحدث في الكون ، أو كل تغير يحدث في الأشياء ، أو كل ظاهرة من الظواهر ، لابد لها من سبب ، «علة» تحدثها ، والموت حادنة ، أو ظاهرة ، أو نوع من التغير ، فلا بد له من علة أحدهته .  
فلما بحثنا عن العلة ، في المثال المذكور ، وجدنا أنها «الزرنبيخ» .  
ولتكن إلى هنا الحد فقط ، نستطيع أن نقول : إن «الزرنبيخ» في الحالات التي شاهدناها كان علة في إحداث الموت ؛ لأنه لا يموت أحد بدون سبب من الأسباب .

الثاني :

ولتكن من ناحية أخرى نعتقد أن طبيعة الشيء الواحد ، واحدة في جميع أفراده .

فإذا أثر «الزرنبيخ» في جسم من الأجسام فأمانه ، فإنه يحيي أى جسم آخر ، إذا أثر فيه نفس التأثير ؛ لأن طبيعة «الزرنبيخ» واحدة ؛ وطبيعة ==

= الجسم الحيواني واحدة - على الأقل من حيث تأثيره بالسحوم - .  
عبارة أخرى : نعتقد أن حوادث الطبيعة ، تأتي على نسق واحد ، أو على  
نظام واحد : أو أن العلل المتشابهة ، ينبع عنها المعلولات المتشابهة .  
قانوناً العلية والاطراد في وقوع الحوادث :

واعتقاد الإنسان : أن لكل معلول - حادثة ، أو تغير ، أو ظاهرة - علة ،  
هو الذي يسمونه بـ « قانون العلية » أو « قانون التعامل » .  
واعتقاده : بأن العلل المتشابهة ، تنتج المعلولات المتشابهة . أو أن العالم  
منتظم ، تجري حوادثه على نسق واحد ، يسمونه بـ « قانون الاطراد في وقوع  
الحوادث » .

وهذان القانونان ، أو الاعتقادان ، هما الأساس الذي بنى عليه أحکامنا  
العلمية العامة ، التي هي نتيجة الاستقراء الناقص .

ولولا اعتقاد العلماء : أن لكل معلول علة ، ما بحثوا عن أسباب الحوادث  
الطبيعية ، والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية .

ولولا اعتقادهم : أن طبيعة كل شيء واحدة ؛ وأن العلل المتشابهة ، تنتج  
المعلولات المتشابهة ، ما استطاعوا التعميم في أي حكم ؛ أي ما حكمو على المستقبل  
بما حكمو به على الماضي .

فالاستقراء الناقص بمعنى العلمي الدقيق إذن ، هو الذي يعتمد فيه الباحث  
على افتراض « قانون التعامل والاطراد » : أي هو الاستقراء الذي يقع على  
الأشياء المتصلة ، اتصالاً علينا مطرداً .

ومن هذا يتضح لك : أن جل ما يسمونه « المنطق الحديث » هو جواب =

عن هذا الإشكال الذي أثاره «الإمام الرازى». وهكذا تنشأ العلوم وتنمو، تظهر أولاً في صورة إشكال، أو سؤال، ثم يعالج هذا الإشكال أو السؤال، بحاول مختلف وأوجهة متنوعة، حتى يستقر الأمر، وينتهي المطاف عند جواب يكون فيه الحل الشافى والجواب الكافى.

ومن هنا نستطيع أن نقول: إن سلسلة البحث ما زالت متراقبة الحالات، فهؤلاء هم الفدائى يسألون ويشكّون، وهؤلاء هم المحدثون يحاولون ويعملون؛ فينشأ من سؤال أولئك وجواب هؤلاء، ما يسمونه العلم الحديث. وما فيه من الحداثة إلا بقدر ما في الوريفات النضرة، والأغصان اللدن تنشأ من ذلك الجذع الكبير الضارب في أحشاء الماضي الصحيح.

ولعلك قد أدركت ما لـ «قانون العلية والإطراد» من أثر في قيام هذا البحث الجديد، الذي يسمونه «الاستقراء» أو «المنطق الحديث».

ولو أنك رجعت إلى رأى «الإمام الرازى» بخاصة، ورأى جماعة «الأشاعرة» بعامة، في هذين «القانونين» وأن أصولهم العامة لا تفرقها، لقدرت أن وقفة «الإمام الرازى» عند السؤال، ولم تتجاوزه إلى الاجابة بما أجاب به المحدثون، ربما كانت لعدم اعترافه بالأساس الذى بنى عليه المحدثون إجابتهم.

إستمع إلى «الإمام الغزالى» يقرر في كتابه «تهاافت الفلسفه» ص ٢٢٧ طبع الحabi لسنة ١٩٤٧:

أن «الاقتران بين ما يعتقد في العادة سبباً، وبين ما يعتقد مسبباً»؛ ليس ضروريًا عندنا؛ بل كل شئين ليس هذا ذاك، ولا ذاك هذا، ولا إثبات =

— أحدهما متضمنا لِإثبات الآخر ، ولا نفيه متضمنا لنفي الآخر ، فليس من ضرورة وجود أحدهما وجود الآخر ، ولا من ضرورة عدم أحدهما ، عدم الآخر : مثل الرى والشرب ، والشبع والأكل ، والاحتراق ولقاء النار ، والنور وطلوع الشمس ، والموت وجز الرقبة ، والشفاء وشرب الدواء ، وإسهال البطن واستعمال المسهل ، وهلم جرا ، إلى كل المشاهدات : من المفترضات في الطب والنجوم والصناعات والحرف .

فإن اقتراحها لما سبق من تقدير الله سبحانه ، يخلقه على التساوق ، لا لكونه ضروري في نفسه ، غير قابل للغوت .

بل في المقدور خلق الشبع دون الأكل ، وخلق الموت دون جز الرقبة ، وإدامة الحياة مع جز الرقبة ، وهلم جرا إلى جميع المفترضات . وأنكر الفلاسفة إمكانه وادعوا استحالته » .

ولم يك الأشاعرة بداعا في هذه النظرية الغريبة ، فلقد قال بها من الفلاسفة المحدثين « هوم » : الفلسفة التوجيهية ص ٣٦٥ طبع « لجنة التأليف والترجمة والنشر » لسنة ١٩٤٠

قال « ... وإن ليس مُعَذَّةً عليه ، ولا ارتباط ضروري بين علة ومعولاها ، أو مبدأ سببية كأن نسميه ، وكل ما هنالك عادة ذهنية ، تكونت على إن توالى الحوادث وتعاقبها ، فحملتنا على أن ننتظر حادثة بعد أخرى ، ومخيلة أسبغت على الحادثة الأولى ، سراً كامنا ، وقوة خارقة للعادة .

ولمخيلة دخل كبير في أغلب مظاهر تفكيرنا وخاصة ما اتصل منها بالمعتقدات الشعبية ، والآراء العامة .

=

وحكمنا بأن النار حارة .

وكقضيا<sup>(١)</sup> اعتبارية لشاهد قوى غير الحس :

مثل معرفتنا بأن لنا فكرة ، وأن لنا خوفاً وغضباً ، وأن<sup>(٢)</sup> نشعر بذواتنا  
وبأفعال ذواتنا

== ولا أدل على أن السببية ليست مبدأ عقلياً ، من أن طائفة من الحيوانات  
— فيما يبدو — تسلم بضرر من التعاقب ، الذي يقتضيه هذا المبدأ .

ولكن إلغاء السببية معناه القضاء على العلم والقوانين العاملية ، وإغلاق باب  
التكلون بالمستقبل ، وترتيب المسببات على أساسها » .

وهكذا ترى أن عدم الاعتراف بقانوني « العلية والاطراد » يقف بالباحث  
عند الحد الذي وقف عنده « الرازى » ، حيث استشكل ولم يجد — على مبدئه —  
سبيلاً للجواب .

أما من يدين بهذين القانونين فلا يجد صعوبة في أن يسير في البحث إلى  
مسافة أبعد .

(١) لعله يعني ما يسمى « بالوجدانيات » فيريد أن يدخلها في المحسوسات  
لأنهما من قبيل ما يدرك به « الحس الباطن » .

قال « صاحب البصائر » ص ١٣٩ :

« ومن هذا القبيل — يعني قبيل المشاهدات — حكمنا بأمور في ذواتنا ،  
غير مدركة بالحس الظاهر ، بل بقوى باطنية غير الحس ، مثل شعورنا بأن لنا :  
فكرة ، وإرادة ، وقدرة ، وخوفاً ، وغضباً » .

(٢) وفي نسخة « وأنا نشعر » .

وأما المجربات :

فهي قضايا وأحكام ، تتبع مشاهدات مما<sup>(١)</sup> تskرر ؟ فتفيد إذ كاراً ،  
بتكرارها فيتاً كد منها عقد قوى ، لا يشك فيه .

وليس على المنطق أن يطلب السبب في ذلك<sup>(٢)</sup> بعد أن لا يشك في وجوده

(١) وفي نسخة « منا » .

(٢) لعله يعني : أنه ليس على المنطق أن يطلب السبب في : كيف نشأ هذا العقد القوى ، بل يكفيه أنه حصل ، فليتسع بمحضه ، ولا عليه أن يعرف أنه كيف حصل .

وهذا ولا شك من المنهات التي يأخذها « المنطق الحديث » على « المنطق القديم » ، إذ لم يرض « المنطق الحديث » بأن يسلم هذا التسلیم ، ويقنع بهذه القناعة ، بل راح يفتئش في كيفية نشوء هذا العقد في النفس ، وهل بني على أساس من الواقع ؟ ، أم انخدعت فيه النفس ؟ !

قال الأستاذ « محمد حسين عبد الرزاق » في كتابه « علم المنطق الحديث » طبع « دار الكتب المصرية » لسنة ١٩٣٨ ص ٢٤٠ ج ١ :  
« قال « مل » :

الغاية من الاستنباط ، هي كسب العلم اليقيني ومعرفة قوانين التعليل في العالم ، وبيان معمولات كل علة ، وعلة كل معمول .

إن أبسط الطرق وأوضحتها ، في تمييز ماله اتصال على ، من الحوادث السابقة أو اللاحقة ، بإحدى الفواهر الطبيعية ، طريقتان :

إحداهما :

هي الموازنة بين كل حالة وأخرى ، من الأحوال التي تقع الظاهرة الطبيعية في كل منها .  
والثانية :

هي الموازنة ، بين أحوال تقع الظاهرة الطبيعية في كل منها ، وبين أحوال أخرى تشهدها في بعض الوجوه ، ولكن لا تقع الظاهرة الطبيعية فيها .  
ويمكن تسمية هاتين الطريقتين ، بطريق الانفاق ، وطريق الاختلاف .  
يجب أن يلاحظ في شرح هاتين الطريقتين . أن البحث في تعليل الفظواهر الطبيعية ، إما أن تكون الغاية منه ، الوصول إلى علل بعض المعلومات ، وإما أن تكون الوصول ، إلى معلومات بعض العلل ولو ازدواجها .  
وسيشمل بحثنا الآتي في هاتين الطريقتين بيان العلل وبيان المعلومات لظواهر الطبيعية ، وذكر أمثلة لـ « كل منها » .

قال الأستاذ حسنين :

« وقد فصل « مل » ما كتبه مجملًا في هذه العبارة ، بوضع خمسة قوانين وسمها كالتالي :

- ١ - قانون الانفاق في حالة واحدة .
- ٢ - قانون الاختلاف في حالة واحدة .
- ٣ - قانون الجمع بين حالتي الانفاق والاختلاف .
- ٤ - قانون التغير النسبي .
- ٥ - قانون الباقي .

قانون الاتفاق في حالة واحدة :

إذا اتفق مثالان أو أكثر لظاهره المبحوث فيها ، في أمر واحد فقط ، كان هذا الأمر المتفق فيه وحده كل الأمثلة ، هو العلة أو المعلول ، لظاهره المذكورة .

قانون الاختلاف في حالة واحدة :

عند الموازنة بين مثال وقعت فيه الظاهرة المبحوث فيها ، وبين آخر لم تقع فيه ، وملحوظة انقاوماً في كل شيء ، ماعدا أمراً واحداً ، وهو وقوعها في الأول ، يكون الأمر الذي يختلف فيه المثالان وحده ؛ معلول الظاهرة ، أو علتها ، أو جزءاً جوهرياً لتلك العلة .

قانون الجمع بين حالتي الاتفاق والاختلاف :

إذا اتفق مثالان أو أكثر من الأمثلة التي تقع فيها الظاهرة ، في أمر واحد فقط . واحتل في الوقت نفسه مثالان أو أكثر ، من الأمثلة التي لا تقع فيها الظاهرة ، في كل شيء ماعدا تقبيل ذلك الأمر ؛ فذلك الأمر الذي يختلف فيه القسم الأول والثاني ، من الأمثلة ، هو المعلول أو العلة ، أو عنصر ضروري لظاهرة .

قانون التغير النسبي :

أى ظاهرة يتبع تغيرها تغيراً في ظاهرة أخرى ، تكون علة أو معلولاً ، لتلك الظاهرة أو ذات اتصال على بها .

قانون الباقي :

اطرح من الأشياء المعروفة أنها معلولة ، بعض علل معروفة ، فيكون الباقي من الظاهرة ، معلولاً للبعض الآخر من تلك العلل » .

فأنت ترى من كل هذه المحاولات أن «المحدثين» لم يقنعوا بحصول «العقد القوى» في النفس ، بل راحوا يغشون عن سبب حصوله ، وهل قام على أساس مقبول؟! أم هو شيء خدعت به النفس ، ككثير من الأمور التي تخدع فيها؟!

غير أنه يلاحظ أن «ابن سينا» قد حوم به الفكر حول هذا الذي استلفت أنظار المحدثين ، وذلك حيث يقول : « ولا تخلو - أى التجربة - عن فوة قياسيةخفية ، تختلط المشاهدات ». وحيث يقول :

« وإنما تتعقد التجربة ، إذا ألمت النفس كون الشيء بالاتفاق ، وتنضاف إليه أحوال الهيئة ، فتنعقد التجربة ». .

وينبغى ألا يعزب عن البال ، أن تقدم العلم الطبيعي في عصر النهضة ، تقدماً جعل رجاله يقعدهون له القواعد ، ويرسمون لبحثه الخطط والمناهج ، هؤن على رجال «المنطق الحديث» مهمتهم ، إذ لم تزد في كثير من الأحيان ، على أن تأخذ الخطط والمناهج التي وضعها رجال كل علم لعلمائهم ، لتهذبها وتنقحها ثم تعامل عنها باسم «المنطق الحديث» أو «مناهج العلوم». .  
وهنا أراني مضطراً إلى توضيح أمر ، أرى الناشئة من طلبة العلم يخاطئون فيه رغم وضوحه .

ذلك أنهم حين يقرؤون أمثل هذه العبارة من كتاب «المنطق التوجيهي» للأستاذ أبوالعلا عفيفي « ص ١١٧ .

« ... والنتيجة في هذا القياس صحيحة ، يعني أنها لا تتناقض مع مقدماته ، =

= أى أن القياس مستوف لشروط الاتصال .

أما أنها صادقة بالفعل - أى مطابقة لما عليه الواقع - فهذا أمر لا يسأل عنه في الاستدلال القياسي ، بل كل ما يعنى الاستدلال القياسي ، أنه على افتراض صدق مقدمتين - سواء أكانتا صادقتين بالفعل ، أم غير صادقتين - يلزم عنهما بالضرورة ، صدق قضية ثلاثة ، إذا توافرت شروط الاتصال إلى ذكرناها .

ومعنى هذا : أن نتيجة القياس قد تكون صحيحة ، أى مستنيرة في قياس مستوف للشروط ، وتكون في الوقت نفسه غير صادقة من جهة الواقع ، كما إذا قلنا :

الذهب معدن . ولا معدن سريع التوصيل للحرارة .. الذهب ليس سريع التوصيل للحرارة .

فهذه نتيجة صحيحة قياسيا ، خطأ من جهة الواقع ، وقد أدى خطاؤها ، من أن إحدى مقدمتها - الكبرى - كاذبة .

ولكن منطق القياس ، لا يبحث فيها إذا كانت المقدمات صادقة أو غير صادقة بالفعل ، كما لا يبحث فيها إذا كانت النتائج صادقة أو غير صادقة بالفعل .  
أما طالب الحقيقة الس الكاملة فلا يقنع بهذا القدر .

ويقول ص ١٢١ .

« إن الاستقراء يعتمد على ملاحظة ما يجري في الـ تكون من حوادث ، وما بين الأشياء من روابط .

أما القياس فاستدلال يعتمد على الفكر النظري البحث .  
أقول : إن الناشئة من طلبة العلم حين تقرأ هذه العبارة ، تغير بظاهرها ، وظن أن « منطق القياس » لا يعني بالواقع في قليل ولا كثير ، وإنما يعني =

بالترابط النظري البحث ، بين المقدمات ، والنتيجة فقط ، دون نظر إلى الواقع أصلاً .

وإذا كان الأمر كذلك ، فليت شعرى !!! ، كيف أمكن لصاحب المنطق أن يعرفه بأنه « آلة قانونية تعصم مراءاتها الدهن عن الخطأ في الفكر » .

ثم يعرف الفكر بأنه « ترتيب أمور معلومة للتآدي منها إلى مجھول » .  
فكيف تتوافر لمستعمله العصمة من الخطأ حين يريد أن يستنير بمعارفه

القديمة في إدراك ما يجهله من الأمور إذا كان لاعناية له بالواقع أصلاً !  
لعل من المناسب أن يفرق هنا بين أمرين :

١ - منطق القياس .

٢ - صورة القياس .

وصورة القياس : بحث ، عنایته مقصورة على القالب فقط ، مثل الاناء الم gioف المصنوع على صورة الحصان مثلاً ، فإن صيّبت فيه رصاصاً ، أخرج لك من الرصاص شكل حصان ، وإن صيّبت فيه ذهباً ، أخرج من الذهب شكل حصان ، فلا عليه إلا أن يحافظ لك على صورة الحصان فقط ، أما مادته فمتانتها ، أو ضعفها أنت المسؤول عنها ، فنوع المادة من اختيارك .

وكلام « الدكتور عفيفي » ينطبق على صورة القياس هذه .

أما « منطق القياس » ، فيشمل البحث عن :

صورة القياس .

ومادة القياس .

استمع إلى « صاحب البصائر » يقول ص ٧٩ .

« وأعلم :

أن هذه القضايا تسمى « مواد القياس » .

== والتأليف المخصوص الواقع فيها ، يسمى « صورة القياس » .  
وينقسم القياس إلى البرهانى ، والجدلى ، والمغالطى ، والخطابى ، والشعرى  
بسبب اختلاف مواده . لكن الصورة واحدة فيها جميعا .

وإذا كان لكل واحد مادة خاصة ، ويعتمد جميعا صورة ، فالآخر تقديم  
النظر في العام ، على الخاص ، فنبذأ بيان صورة القياس أولا ... الخ » .  
وقد عرضوا للبحث في المواد فيينوا أن منها يقينيا لا يمكن التكذيب به ،  
فإذا ألف منها قياس ، كانت نتيجته من نوعه .

ومنها غير يقيني ، فإذا ألف منها قياس كانت نتيجته من نوعه كذلك .  
فأنت ترى من هذا أنهم لم يكونوا نظريين ، يحلقون في سماء الخيال فقط  
ويعتقدون المناسبات بين القضايا ، دون نظر إلى ما يكون عليه حال هذه  
القضايا في الواقع ونفس الأمر .

بل غاصوا في أحشاء الواقع وبخوا عن القضايا الصادقة ، وينبئوا أن  
صوغ القياس منها يجعل نتيجته برهانية ، وبخوا عن القضايا غير المقطوع  
بصدقها ، وينبئوا أن صوغ القياس منها ، يجعل نتيجته غير مقطوع بصدقها  
كذلك .

وها نحن الآن بإزاء بحث مادة القياس عند « ابن سينا » فما هو ذا يصنف  
لنا القضايا ، ويبيّن لنا أن فيها ما هو واجب القبول ، ولا شك أن صورة توافق  
من هذا الواجب القبول ، تكون نتيجتها واجبة القبول ، أي مقطوعا بصدقها  
في الواقع ونفس الأمر .

ومن هذا يتضح أن « القدامى » كما عنوا بـ « صورة القياس » عنوا =

فربما (١) أوجبت التجربة قضاء جزما ، وربما أوجبت قضاء أكثر .  
 لا ينبع عن قوة قياسية خفية ، تغالط الشاهدات .

وهذا مثل حكمنا : أن الضرب بالخشب مؤلم ، وإنما تتفق (٢) التجربة إذا  
 أمنت النفس كون الشيء بالاتفاق ، وتتضاف إليه أحوال الميأة (٣) ، فتنعقد  
 التجربة .

بـ « مادته » وكل الفارق بين « القدامي » و « المحدثين » ينحصر في طريقة  
 امتحان « مادة القياس » والتتأكد من صدقها في الواقع ، بالنسبة للعلم الطبيعي .  
 فالقدامي - نظراً لعدم تقدم وسائل هذا العلم لديهم - اكتفوا في امتحان  
 هذه المادة بأمور قد لا يرضي عنها العلم الحديث بعد ما نضج وتوافرت لديه  
 الآلات الحديثة .

ولكن هذا شيء ، والقول بأنهم لا يهتمون بصدق المادة في الواقع ونفس  
 الأمر ، بل يكفيهم تسلیم صدقها ، شيء آخر ، تسرب إلى خاطر بعض الباحثين  
 من حديث « القدامي » عن « صورة القياس » .

ولكن « صورة القياس » جزء من « النطق القديم » ، وليس كذلك .  
 ويجب عند الحكم على شيء أن تستحضر جميع أجزائه .

(١) هذا كالنفرير على قوله « بعد أن لا يشك في وجوده » .  
 كأنه قال : وليس دائماً عدم الشك حاصلاً ، بل ربما ... الخ .

(٢) وفي نسخة « ينعقد بالتجربة » .

(٣) وفي نسخة بحذف كلمة « الميأة » .

وما يجرى من المجربات ، الحدسات :

وهي قضايا ، مبدأ الحكم بها ، حدس من النفس قوى جداً ، فزال معه الشك ، وأذعن له الذهن .

فلو أن جاحداً جحد ذلك ؟ لأنه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة ذلك الحدس أو على سبيل المراقبة ، لم يتأت أن يتحقق له ، ما تحقق عند الحادث : مثل قضائنا : بأن نور القمر من الشمس ، لهيأة<sup>(١)</sup> تشكل النور فيه . وفيها أيضاً قوة قياسية ، وهي شديدة المناسبة للمجربات . وكذلك القضايا التواترية :

وهي التي تسكن إليها النفس سكوناً تماماً ، يزول عنده الشك - لكثرة الشهادات - مع إمكانه ، بحيث تزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات ، على سبيل الاتفاق والتواطؤ .

وهذا مثل اعتقادنا بوجود « مكة » ووجود « جالينوس » و « إقليدس » وغيرهم .

ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد معلوم ، فقد أحال ؟ فإن ذلك ليس متعلقاً بعدد يؤثر النقصان والزيادة فيه ، وإنما الرجوع فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين .

فال悒ين هو القاضي بتواافق<sup>(٢)</sup> الشهادات ، لا عدد الشهادات .

(١) وفي نسخة « لهيأت » .

(٢) وفي نسخة « بتواقي » . وعبارة « اللباب » « بتواتر » .

وهذه أيضا ، لا يمكن أن يُقنع جاذبها ، أو يُسكت بكلام .

وأما القضايا التي قياساتها معها<sup>(١)</sup> :

فهي قضايا إنما يصدق بها ؛ لأجل وسط ، لكن ذلك الوسط ليس مما يغزب عن الذهن ، فيحوج فيه الذهن إلى طلب ؛ بل كلما أخطرت حد المطلوب بالبال ، خطر الوسط بالبال :

مثل قضائنا : بأن الاثنين نصف الأربع .

فقد استمعينا القول في تعدد أصناف القضايا الواجب قبولها ، من مجلة المعتقدات ، من مجلة المسالمات .

فأما المشهورات من هذه المجلة :

ففيها أيضاً هذه الأوليات ، ونحوها<sup>(٢)</sup> ، مما يجب قبوله ؛ لأن من حيث هي واجب قبولها ، بل من حيث عموم الاعتراف بها .

---

(١) وفي نسخة « معها قياساتها » .

(٢) نحو الأوليات هو :

الشاهدات .

والخبرات وما معها : من الحدسيات ، والمتواترات ، وقضايا قياستها معها .

ومعنى أن الأوليات ونحوها . من المشهورات ، بعد أن عدتها فيما سبق من الواجب قبولها ، والواجب قبولها قسم للمشهورات ، كالدها مع الوهبيات يندرج تحت المعتقدات ، على مامر ص ١٦٩: أن الأوليات ونحوها ، يمكن أن ينظر إليها

باعتبارين :

ومنها الآراء المسماة بال محمودة ، وربما خصصتها باسم « المشهورة » إذ لا  
عizada لها إلا الشهرة<sup>(١)</sup> :

وهي آراء ، لو خلّى الإنسان وعقله المجرد ، ووهمه وحسنه ، ولم يؤدب  
بقبول قضاياها<sup>(٢)</sup> ، والاعتراف بها ، ولم يمل الاستقرار بفنه القوى إلى حكم ،  
لكثرة الجزئيات ، ولم يستند إليها مافق طبيعة الإنسان من الرحمة والمحاجلة  
والأنفة واللحمة وغير ذلك ، لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله أو وهمه أو حسه<sup>(٣)</sup>  
مثل حكمنا : بأن سلب مال الإنسان قبيح ، وأن الكذب قبيح لاينبعى  
أن يقدم عليه .

ومن هذا الجنس ، ما يسبق إلى وهم كثير من الناس - وإن صرف كثيرا منهم عنه الشرع - من قبح ذبح الحيوان ، اتباعا لما في الفريزة من الرقة ، لمن

== أحد هما: مasicic شرحه ص ١٧٠، من أن العقل نفسه هو الذي يحكم قبولها. اخ.

والثاني : أن ينظر إليها من جهة عموم الاعتراف بها .

وواضح أن الاعتبارين متغايران ، فهـى بالاعتبار الأول تسمى «أوليات» . الحـ

و بالاعتبار الثاني تسمى «مشهورات».

(١) يعني وأما «الأوليات» ونحوها ، فلهم اعتبار آخر غير اعتبار الشهرة .

<sup>٢</sup> وفي نسخة «قضايا ما».

(٣) أى إذا تجرد الإنسان من كل هذه الاعتبارات ، التي هي الرحمة

والخجل ، والتبه إلى عملية استقراره ، والتؤدب بقبول قضاياها ؟ لم يكن له من عقله ووهمه وحسه ما يحتمله على الاعتراف بها .

تكون غريزته كذلك ، وهم أكثـر الناس .

وليس شيء من هذا يوجه العقل الساذج ، ولو توهم الإنسان نفسه ، وأنه خلق دفعة ، تام العقل ، ولم يسمع أدبا ، ولم يطبع انفعالا فسانيا أو خلقيا<sup>(١)</sup> ، لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء ؛ بل أمكنه أن يجهلها ويتوقف فيها .

وليس كذلك حال قضائه : أن الكل أعظم من الجزء .

وهذه<sup>(٢)</sup> المشهورات قد تكون صادقة ، وقد تكون كاذبة .

وإذا كانت صادقة ، ليست تنسب إلى الأوليات ونحوها ، إذا<sup>(٣)</sup> لم تكون بينة الصدق عند العقل الأول ، إلا بنظر وفکر ، وإن كانت محمودة عنده . والصادق غير المحمود ، وكذلك الكاذب غير الشنيع ؛ ورب شنيع حق ، ورب محمود كاذب .

فالمشهورات :

إما من الواجبات .

وإما من التأديبيات الصلاحية ، وما تتطابق عليه الشرائع الإلهية .

وإما خلقيات وانفعاليات .

(١) وفي نسخة « أو خلقا » .

(٢) الاشارة إلى المشهورات التي تخص باسم « المشهورات » أعني التي ليس لها اعتبار آخر سوى اعتبار الشهرة .

وأما الأوليات وما معها ، فلا تكون إلا صادقة ، فتأمل .

(٣) لو كانت « إذ » ل كانت أظهر . تأمل .

وإما استقراريات :

وهي إما بحسب الإطلاق .

وإما بحسب أصحاب صناعة وملة .

وأما القضايا الوهية الصرفة <sup>(١)</sup> :

فهي قضايا كاذبة ، إلا أن الوهم الإنساني يقضي بها ، قضاء شديد القوة ، لأنه ليس يقبل ضدها ومقابلها ، بسبب أن الوهم تابع للحس ، فما لا يوافق الحس <sup>(٢)</sup> لا يقبله الوهم .

ومن المعلوم أن المحسوسات ، إذا كان لها مبادئ وأصول <sup>(٣)</sup> ، كانت تلك قبل المحسوسات ، ولم تكن محسوسة ، ولم يكن وجودها على نحو وجود المحسوسات ، فلم يمكن أن تمثل ذلك الوجود في الوهم .  
ولهذا <sup>(٤)</sup> فإن الوهم نفسه وأفعاله ، لا يتمثل في الوهم .

(١) ثالث الأقسام الثلاثة ، التي يقع عليها اسم « المعتقدات » .

(٢) وفي نسخة « المحسوس » .

(٣) أعلمه يعني المبادئ الأولى الجبردة ، التي عنها وبساطتها هذه المحسوسات .

(٤) أي ولأن الوهم تابع للحس ، وأنه لا يدرك إلا ما كان محسسا ، فإنه لا يدرك نفسه لأنه غير محسوس .

وإذا سلم هذا فقد وضح إذن عدم إدراك الوهم لمبادئ المحسوسات وأصولها فـ « الشیخ » كأمثاله أراد أن يستدل بعدم إدراك الوهم لنفسه - وهو أمر مسلم غير منازع فيه - على عدم إدراكه للمجردات التي لاتخالط المحسوسات .

ولهذا<sup>(١)</sup> ما يكون الوهم مساعدًا للعقل ، في الأصول التي تنتج وجود تلك المبادئ  
فإذا تعديا<sup>(٢)</sup> معًا إلى النتيجة ، نكص الوهم ، وامتنع عن قبول ماسِلَمٌ موجبه .  
وهذا الفرق من القضايا أقوى في النفس من المشهورات التي ليست بأولية  
وتکاد تشاكل الأوليات ، وتدخل في المشبهات بها .

وهي<sup>(٣)</sup> أحكام للنفس في أمور متقدمة على المحسوسات ، أو أعم منها ، على  
نحو ما يجب أن لا يكون لها ، و<sup>(٤)</sup> على نحو ما يجب أن يكون أو يظن في المحسوسات :  
مثل اعتقاد المعتقد : أن لا بد من خلاء ينتهي إليه الملاء ، إذا تناهى ،  
 وأنه لا بد في كل موجود ، من أن يكون مشاراً إلى جهة وجوده .

---

(١) أي ولأن الوهم - بالدليل المار في التعليق السابق - لا يدرك المجردات  
فإنه - بعد أن يسلم بقدمات توصل إليها لأن تلك المقدمات محسوسة - يمتنع  
عن الالذاعان لها والاعيان بوجودها ، إذ هي غير محسوسة .  
(٢) يعني العقل والوهم .

(٣) ما مر جع الضمير ؟ ، هل هو المشبهات بالأوليات ؟ ، أو هو الوهميات ،  
حين تدخل في أمور غير محسوسة ؟ .  
الواقع أن عدم وضوح ما يعنيه بالمشبهات بالأوليات ، يجعل الباحث غير  
مستطيع أن يجزم ببراده في هذه المسألة .

وعلى أية حال ، فسأنقل لك بعد ، نص عبارة « صاحب البصائر » ولعلها  
أوضح وأكثر تفصيلاً مما هنا .  
(٤) وفي نسخة « أو » .

وهذه الوهيات ، لو لا مخالفة السنن الشرعية لها ، ل كانت تكون مشهورة وإنما تعلم<sup>(١)</sup> في شهرتها الديانات الحقيقة ، والعلوم الحكيمية .  
ولايقاد المدفوع عن ذلك ، يقاوم نفسه في دفع ذلك ؛ لشدة استيلاء الوهم .  
على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات ، فهو مدفوع منكر .  
وهو<sup>(٢)</sup> مع أنه باطل شنيع ، ليس بلا شهرة ، بل تكاد أن تكون الأوليات  
والوهيات التي لا تزاحم من غيرها ، مشهورة ؛ ولا ينعكس<sup>(٣)</sup> .

(١) أهل العبارة « تعلمها » لأن الفعل متعدد من باب صرب .

(٢) أهلها يعني « الوهم » .

(٣) وعدنا لك سابقاً ص ١٩٠ أن نورده لك عبارة « صاحب البصائر » وهذا  
هي ذي ص ١٤١ :

« وأما الوهيات فهي القضايا ، التي أوجبت اعتقادها ، قوة الوهم :  
فمنها ما هي صادقة يقينية .  
ومنها ما هي كاذبة .

والصادق منها ، هو حكمها في المحسات وتوابعها .

مثل حكمنا : بأن الجسم الواحد ، لا يكون في مكانين في آن واحد ؛ وأن  
الجسمين لا يكونان معاً في مكان واحد .

والكاذب منها حكمنا في غير المحسات ، على وفق ما عهد في المحسات :  
مثل أن كل موجود ، فيجب أن يكون متغيراً ، مشاراً إلى جهته .  
 وأن العالم إما ملأه لا ينتهي ، أو ملأه منته إلى خلاء .

=

وهذه الوهميات قوية جداً ، لا تتميز في بادئ الأمر ومقتضى الفطرة ، عن  
الأوليات العقلية :

ومعنى الفطرة : أن يتوجه الإنسان ، كأنه حصل في الدنيا دفعه واحدة ،  
وهو بالغ ، عاقل ، لكنه لم يسمع رأياً ، ولم يعتقد مذهبًا ، ولم يعاشر أمة ، ولم  
يعرف سياسة ؛ ولكنها شاهد الحسات ، وانتزع منها الحالات ، ثم عرض على  
ذهنه شيئاً ، فإن لم يتشكل فيه ، فهو من موجبات الفطرة بذاته ؛ وإن تشكل  
لم يكن من موجبات الفطرة بذاته .

ولو قدر الإنسان نفسه بهذه الحالة ، لوجد من نفسه الشعور بهذه القضايا  
من غير تردد ، لكن ليس كل ما توجبه الفطرة الإنسانية صادقاً ؛ بل الصادق  
ما توجبه فطرة القوة التي تسمى عقلاً .

وإنما يعرف كذب الكاذب من هذه القضايا ، بشهادة الفطرة العقلية ، وما  
يتلخص فيها مقتضاهما ، من القياسات الصحيحة ؛ فإن العقل يؤلف قياسات من  
قضايا ، لا ينزعه الوهم في صحتها واستقامتها ، ولا في كون التأليف ناتجاً ،  
ثم يلزم من تلك القياسات ، تناقض مناقضة لأحكام هذه القوة ، فيمتنع الوهم  
عن قبولها ، فيعلم بذلك أنها فطرة فاسدة ، وجبلة قوية ، لا يسعها درك خلاف  
الحسات ، لقصورها في نفسها ؛ ولذلك تقصر عن درك ذاتها ؛ فإن الوهم نفسه  
لا يتمثل لـ الوهم ؛ وكذلك كثير من المعاني الباطنة ، كالخوف والغضب ، والشمرة  
والغم ، لا يدركها الوهم إلا مشخصة ذات حجم وتحيز ، فكيف ظنك بما هو  
فوق الحسات ؟!

مثل « الباري » و « العقل » و « المحيولي » أو ما يعم الحسات وغيرها :

<sup>(١)</sup> فقد فرغنا من أصناف المعتقدات ، من مجلة المسلمات

وأما المأخذات:

فِيَّا مُقْبُلَاتٍ .

ومنها تقدّرات<sup>(٢)</sup>.

وأما المقبولات ، من جملة المأكولات :

فهي آراء مأخوذة عن (٢) جماعة كثيرة : من أهل التحصص ، أو من

— من «العلة والمعمول» و«الوحدة والكثرة» و«الموافقة والمخالفة» وغيرها.

لأن قيل : كيف تكون هذه القضايا كاذبة ، وهي في قوة القيمين ؟ وتكذبها

يكاد يرفع الثقة عن اليقينيات.

قلنا : اليقيني ، هو الذى لا يتصور زواله - كا بیناه - وهذه لما زالت علم أنها

لیست دلیلیه )) .

(١) سبق له أن قسم المسلمات إلى :

معتقدات.

مأْخوذات .

وَقُسْمُ الْمُعْتَدَدَاتِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

لواجع قمۇلە.

## المُشَهُورَات

الملحقات

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ الْمُعْقَدَاتِ بِأَقْسَامِهَا الْثَّلَاثَةِ، أَرَادَ أَنْ يُشَرِّعَ فِي الْمُؤْخَذَاتِ.

(٢) وفي نسخة «نهر رات».

(٣) وفي نسخة «مِنْ» .

( ١٣ - الإشارات )

نفر أو من إمام يحسن به الظن .

وأما التقريريات :

فإنها القدّمات المأكولة ، بحسب تسلیم المخاطب ، أو التي يلزم قبولها  
والإقرار بها ، في مبادئ العلوم .

إما مع استنكار ما ، وتسمى مصادرات .

وإما مع مسامحة ما وطيب نفس ، وتسمى أصولاً موضوعة .  
ولهذه موضع منتظر .

وأما المظنوّنات <sup>(١)</sup> :

فهي أقوابيل وقضايا ، وإن كان يستعملها المحتاج جزماً ، فإنه إنما يتبع فيها  
مع نفسه ، غالب الظن ، من دون أن يكون جزء العقل <sup>(٢)</sup> منتصراً عن مقابلتها .  
وصنف من جملتها المشهورات <sup>(٣)</sup> ، بحسب بادي الرأي غير المتعقب :

---

(١) سبق أن قسم القضايا المستعملة بين القائسين إلى أربعة أقسام :  
السلمات .

ومظنوّنات ومأمورها .

ومشهيات بغيرها .

ومخيّلات .

ثم قسم السلمات إلى ما شاء له البحث والاستقصاء .  
والآن أراد أن يشرع في القسم الثاني وهو المظنوّنات وما معها .

(٢) وفي نسخة «جزء من العقل» .

(٣) أي والمشهورات صنف من جملة المظنوّنات .

وهي التي تغافل الذهن فتشغله<sup>(١)</sup> ، عن أن يفطن الذهن ، لكونها مظلنة ، أو كونها مخالفة للشهرة ؟ إلى ثانى الحال<sup>(٢)</sup> ؟ فكأن النفس تذهب لها في أول ما تطلع عليها ؛ فإن رجعت إلى ذاتها ، عاد ذلك الإذعان ظناً أو<sup>(٣)</sup> تكذيباً.

وأعني بالظن هنا ، ميلاً من النفس ، مع شعور بإمكان المقابل . ومن هذه المقدمات ، قول القائل : أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . وقد تدخل القبولات في المظنونات ، إذا كان الاعتبار من جهة ميل النفس<sup>(٤)</sup> ، يقع هناك مع شعور بالمقابل . وأما المشبهات<sup>(٥)</sup> :

فهي التي تشبه شيئاً من الأوليات وما معها ، أو من<sup>(٦)</sup> المشهورات ؛ ولا تكون هي هي بأعيانها .

(١) ضبط « صاحب طبعة ليدن » هذه الكلمة بضم التاء ، ولا داعى لذلك ، فالثلاثي متعدد يؤدى المعنى المراد من الرباعي ، بل إن الرباعي من هذه المادة لغة ردية ، كما يقول « صاحب المختار » وغافره : أخذته على غرة .

(٢) أى تشغيل الذهن في أول الحال ، فلا يفطن إلا في ثانى الحال .

(٣) وفي نسخة « و » .

(٤) وفي نسخة « نفس » .

(٥) هذا هو القسم الثالث من الأقسام العامة ، المقابل للمسامات ، والمظنونات .

(٦) وفي نسخة بحذف « من » .

وذاك الاشتباه ، يكون :

إما بتوسط اللفظ .

وإما بتوسط المعنى .

والذى يكون بتوسط اللفظ ، فهو أن يكون اللفظ فيما واحداً ، والمعنى

مختلفاً :

وقد يكون المعنى مختلفاً ، بحسب وضع اللفظ في نفسه ، كما يكون في المفهوم من لفظة « العين » .

وربما خفي ذلك جداً ، كما يخفي في النور إذا<sup>(١)</sup> أخذ ، تارة بمعنى « البصر »<sup>(٢)</sup> .

وأخرى بمعنى « الحق » عند العقل .

وقد يكون بحسب ما يعرض<sup>(٣)</sup> للفظ في تركيبه :

إما في نفس تركيبه : مثل قول القائل : غلام حسن بالسكونين .

أو بحسب اختلاف دلائل<sup>(٤)</sup> حروف الصلات فيه ، التي لا دلائل<sup>(٥)</sup> لها

بانفرادها ؛ بل إنما تدل بالتركيب ، وهي الأدوات بأصنافها :

(١) وفي نسخة « كما إذا أخذه » .

(٢) وفي نسخة « البصر » .

(٣) وفي نسخة « عرض » .

(٤) وفي نسخة « دليل » .

(٥) وفي نسخة « دليل » .

مثل ما يقال : ما يعلم الإنسان فهو كلامه :  
فتارة « هو » يرجع إلى ما يعلم .  
وتارة إلى الإنسان .

وقد يكون بحسب ما يعرض للغظ من تصرفه .  
وقد يكون على وجوه أخرى ، قد يلت في مواضع آخر ، من حقها أن  
تطول فيها الفروع وتكثر .

وأما<sup>(١)</sup> الكائن بحسب المعنى :

فمثل ما يقع بسبب إيهام العكس ، مثل أن يؤخذ : كل ثلوج أبيض ؟ فيظن  
أن كل أبيض ثلوج .

وكذلك إذا أخذ لازم الشيء بدل الشيء ، فيظن أن حكم اللازم حكمه :  
مثل أن يكون الإنسان يلزمـه ، أنه متوجه .  
ويلزمـه أنه مكلف مخاطب .

فيتوهم أن كل مالـه « وهم وفطنةـما » ، فهو مكلف .

وكذلك إذا وصف الشيء ، بما وقع منه على سبيل العرض :  
مثل الحكم على « السقمونيا » بأنه مجرد<sup>(٢)</sup> ؛ إذا<sup>(٣)</sup> أشبه ما يبرد من جهة .  
وكذلك أشياء أخرى تشبه هذه .

(١) مقابل قوله « والـى يكون بـتوسط الـلفظ » المار ص ١٩٦ .

(٢) وفي نسخة « يبرد » .

(٣) وفي نسخة « إذ » .

وبالجملة : كل ما يزوج <sup>(١)</sup> من القصايا ، على أنه بحال ، يوجب تصديقاً  
لأنه <sup>(٢)</sup> شيء <sup>(٣)</sup> ، أو مناسب لما هو بتلك الحال ، أو قريب منه .  
فهذه هي المشبهات اللفظية والمعنوية .

وقد بقية المخيلات .

والمخيلات <sup>(٤)</sup> :

فهي قضايا ، تقال قوله ، وتوثر في النفس تأثيراً عجيناً ، من قبض وبسط؛  
وربما زاد على تأثير التصديق .  
وربما لم يكن معه تصديق :

مثل ما يفعله قولنا وحكمنا في النفس : أن العسل مرة <sup>(٥)</sup> مهومعة ، على

---

(١) وفي نسخة « يتزوج » .

(٢) وفي نسخة « على أنه » .

(٣) وفي نسخة « مشبه » .

(٤) هي رابعة الأقسام الأساسية التي هي :

المسلمات .

المظنوّات .

المشبهات .

المخيلات .

(٥) قال « صاحب المختار » المرة - بـ كسر الميم - هي التي فيها المراة ،  
والمرارة - بفتح الميم - ضد الحلاوة .

سبيل محاكاه<sup>(١)</sup> للمرة ، فتأبه النفس وتنقبض عنـه .  
وأـكثر الناس يـقدمون ويـجـمـون على ما يـفـعـلـونـه ، وـعـما<sup>(٢)</sup> يـذـرـونـه ،  
إـقدـاماً وإـجـامـاً ، صـادـراً عنـ هـذـا النـحـو ، من حـرـكة النـفـس ، لاـ عـلـى سـبـيلـهـ  
الـرؤـيـة ، ولاـ الـفـطـنـ .

وـالـمـصـدـقـاتـ منـ الـأـوـلـيـاتـ وـنـحـوـهـاـ ، وـالـمـشـهـورـاتـ قدـ تـفـعـلـ فـعـلـ الـمـخـيـلـاتـ  
منـ تـحـريـكـ النـفـسـ أوـ قـبـضـهـ ، وـاسـتـحـسانـ النـفـسـ لـوـرـودـهـاـ عـلـيـهـاـ .  
لـكـنـهاـ تـكـوـنـ أـولـيـةـ وـمـشـهـورـةـ باـعـتـبارـ .  
وـمـخـيـلـةـ باـعـتـبارـ .

وـلـيـسـ يـجـبـ فـيـ جـمـيعـ الـمـخـيـلـاتـ ، أـنـ تـكـوـنـ كـاذـبـةـ ؛ كـاـمـاـ لـيـجـبـ فـيـ  
الـمـشـهـورـاتـ ، وـمـاـ يـخـالـفـ الـوـاجـبـ قـبـولـهـ ، أـنـ يـكـوـنـ لـاـ مـحـالـةـ كـاذـبـاـ .

وـبـالـجـلـمـةـ التـخـيـلـ المـحـركـ منـ القـوـلـ ، مـتـعـلـقـ بـالـتـعـجـبـ مـنـهـ :  
إـمـاـ بـجـمـودـ هـيـأـهـ .

أـوـ قـوـةـ صـدـقـهـ .

أـوـ قـوـةـ شـهـرـتـهـ .

أـوـ حـسـنـ مـحـاكـاهـ .

---

(١) وفي نسخة « المحاكاة » .

(٢) وفي نسخة « وعلى » وهو خطأ ، إذ الكلام على التوزيع .  
فـقـولـهـ « عـلـىـ مـاـ يـفـعـلـونـهـ » رـاجـعـ لـ « يـقـدـمـونـ » .  
وـقـولـهـ « وـعـماـ يـذـرـونـهـ » رـاجـعـ لـ « يـجـمـونـ » .

لَكُنَا قَدْ نَحْصَنَ بِاسْمِ الْمَخِيلَاتِ ، مَا يَكُونُ تَأثِيرُهُ بِالْمَحَاكَةِ .  
وَرَبِّا تَحْرِكُ النَّفْسَ مِنَ الْمَهَيَّاتِ الْخَارِجَةِ عَنِ التَّصْدِيقِ \*

تَذَكِيرٌ :

وَنَقُولُ : إِنَّ اسْمَ التَّسْلِيمِ ، يَقَالُ <sup>(١)</sup> عَلَى أَحْوَالِ الْقَضَايَا ، مِنْ حِيثِ تَوْضِعُ  
وَضْعًا ، وَيَحْكُمُ بِهَا حَكَامًا ، كَيْفَ <sup>(٢)</sup> كَانَ :  
فَرَبِّا كَانَ التَّسْلِيمُ مِنَ الْعُقْلِ الْأَوَّلِ .  
وَرَبِّا كَانَ مِنْ اتِّفَاقِ الْجَمِيعِ .  
وَرَبِّا كَانَ مِنْ <sup>(٣)</sup> الْخَصْمِ \*


(١) وَفِي نَسْخَةِ « يَدِلُ » .

(٢) وَفِي نَسْخَةِ « كَيْفَيَا » .

(٣) وَفِي نَسْخَةِ « مِنْ انْصَافِ الْخَصْمِ » .

## النَّهْجُ السَّابِعُ

وَفِيهَا الشَّرُوعُ فِي التَّرْكِيبِ الثَّانِي لِلْحَجَجِ



إشارة إلى القياس ، والاستقراء ، والتّمثيل :

أصناف ما يحتاج به في إثبات شيء ، لا مرجع<sup>(١)</sup> فيه ، إلى القبول والتسليم ، أو فيه مرجع إليه ، لكنه لم يرجع إليه ، ثلاثة : أحدها : القياس .

والثاني : الاستقراء ، وما معه .

والثالث : التّمثيل ، وما معه .

فأما الاستقراء :

فهو الحكم على كلّ بما وجد<sup>(٢)</sup> في جزئياته الكثيرة : مثل حكمنا : بأن كلّ حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ : استقراء للناس ، والدواب البرية ، والطير .

والاستقراء غير موجب للعلم الصحيح<sup>(٣)</sup> ؛ فإنه ربما كان ما لم يستقرأ ،

(١) وفي نسخة « مرجع » وفي أخرى « رجوع » .

(٢) وفي نسخة « يوجد » .

(٣) واضح من رأي « الشّيخ » في الاستقراء ، أنّهم لم يتّبعوا إلى استخدام « قانوني العلية ، والاطراد » فيه . ولو أنّهم تبنّوا لذلك ، وكانوا من يؤمنون بما حكموه بإفاده « الاستقراء » للعلم الصحيح .

ولكن - وضعاً للحق في نصايه - يعني أن يلاحظ ، أن بحث « الفدامي » متوجه إلى الاستقراء في المسائل التي ليس بينها ترابط على " ، كما يتضح من مثالهم =

المشهور ؟ إذ ليس بين الحيوانية ، وبين تحريك الفك الأسفل عند المضغ ،  
ترابط على ، بدليل أنه مختلف .  
ولقد نبه المحدثون إلى هذا النوع من الاستقرار وحكموا أيضاً بأنه لا يفيد  
العلم اليقيني .

يقول « الدكتور أبو العلا » في كتابه « المنطق التوجيهي » ص ١٢٨ :  
« ... فالاستقرار النافذ بالمعنى العلمي الدقيق إذن ، هو الذي يعتمد فيه  
الباحث على افتراض « قانون التعليل والاطراد » .

أي هو الاستقرار الذي يقع على الأشياء المتصلة اتصالاً علياً مطرداً .  
ولكن ليس كل الأشياء التي يبحثها العلم ، متصلة اتصالاً علياً ، وإن كانت  
في كثير من الأحوال مطردة الواقع ، بمعنى أنها إذا وجد أحدها ، وجد الآخر .  
فكثير من صفات الحيوان ، والنبات ، والجاذ ، يوجد وجوداً مطرداً في  
أنواعها ، من غير أن يكون بينها اتصال على ظاهر :  
فكل طائر بيض ، وكل طائر له صماخ ، وها صفتان مطردتان ، في جميع  
أنواع الطيور .

مع أنه ليس بينهما اتصال على : فلا الصماخ علة في البيض ، ولا البيض  
علة في الصماخ .

وكل حيوان ذي ثدي ، يلد ؛ وكل حيوان ذي ثدي ، ذو أذن .  
ولا يوجد اتصال على ظاهر ، بين كون الحيوان له ثدي ، وكونه له أذن .  
وكذلك كل حيوان ذي قرن مجتر ، ومشقوق الظلف .  
ولا يوجد اتصال على ظاهر ، بين صفة الاجترار ، وصفة شق الظلف . =

ولكن عدم وجود الاتصال العلي ، بين الصفات أو الخواص التي من هذا النوع ، لا يمنعنا من تعميم الحكم على الأشياء التي توجد فيها .

وإذن تنقسم فضليا الاستقراء العلمي إلى قسمين :

قسم يعتمد على التعليل والاطراد معاً ، وهو أكملها ، ويونق بنتائجها إلى درجة تقرب من اليقين .

وقسم يعتمد على الاطراد وحده ، وليس له القيمة العلمية التي للأول .

ويسمى هذا النوع أحياناً ، بالاستقراء الإحصائي ، وهو كثير الاستخدام في علوم المواليد الثلاثة ، وفي عمل الإحصاءات والتصنيفات » .

أرأيت إلى أن المحدثين يقررون بأن من الاستقراء نوعاً ، لا يعتمد على الاتصال العلي ، وأنه لذلك لا يفيد العلم اليقيني الصحيح ؟ .

أغلب الفلان أن هذا النوع من الاستقراء هو ما عنده « القدامي » بحديثهم عن الاستقراء .

وأما النوع الآخر ، الذي يكون الترابط العلي حاصلاً فيه ، مما أظنه ينكرونه ، وينكرن إفادته العلم ، وشموله لمجتمع جزئياته ؛ بل ما أظنه إلا عرفوه ، وأدركوه ، وإن لم يعطوه اسم « الاستقراء » .

فإن حدثتهم عن « العلة والمعلول » يتأنى حتى إلى النتائج التي يتأنى إليها حديث « المحدثين » عن الاستقراء القائم على قانوني « العلة والاطراد » .

فإنهما يقررون :

أن وجود العلة يستلزم وجود المعلول .

وأن وجود المعلول يستلزم وجود علة له .

خلاف ما استقرى ، مثل المتساح في مثالنا .

بل ربما كان مختلف فيه والمطلوب ، بخلاف حكم جميع ما سواه .

وأما التحيل :

فهو الذي يعرفه أهل زماننا بالقياس :

---

= وهم حين يقررون هاتين القاعدتين ، لا يعنون من العلة شيئاً مشخصاً بالذات ولا من المعلول شيئاً مشخصاً كذلك .

يعنى أنهم إذا أدرّوكوا أن النار علة للحرارة ، قالوا : كما وجدت النار - أي نار كانت - وجدت الحرارة ، ولا يعقل أنهم قد أجرروا تجرب على جميع أفراد النار ، ما وجد منها وما لم يوجد ، وكل ما هنالك أنهم أجرروا تجرب على بعض أفرادها ، فانتقامهم من ذلك البعض إلى الكل ، هو ما يسميه المحدثون استقراء . ولم يسُوغ للقدامى هذا الانتقال إلا وثوّقهم ، بأن العلل المتعددة في طبيعتها تتفتح معلولات متعددة كذلك . وفي مضمون هذا ينطوى قانون العلة والاطراد .  
إلا أنه - والحق يقال - لم يكن حديث القدامى عن هذا الموضوع مفصحاً عن جعل هذا البحث وسيلة من وسائل كسب العلم ، وإنما جعل بحثنا في العلة ، ولم يشيروا إلى استخدامه في كسب العلم .

ولكن إذا كان « قانون العلة والاطراد » من وضع القدامى ، وإذا كان كلامهم عن العلة والمعلول ، صريحاً في أن وجود العلة يستلزم وجود المعلول ، ووجود المعلول يستلزم وجود علة . أمكن أن يقال : إنه لم يكن للمحدثين في هذا الباب إلا التنظيم والترتيب ، وساعدتهم على ذلك تقدم العلم الطبيعي واختراع الآلات .

وهو أن يحاوَلُ الحَكْمُ عَلَى شَيْءٍ، بِحَكْمٍ مُوجَدٍ فِي شَبِيهِ<sup>(١)</sup> :  
وهو حَكْمٌ<sup>(٢)</sup> عَلَى جُزْئِيٍّ، بِمِثْلِ مَا<sup>(٣)</sup> فِي جُزْئِيٍّ آخَرَ، يُوافِقُهُ فِي مَعْنَى جَامِعٍ .  
وأَهْلُ زَمَانِنَا يَسْمُونُ «الْمُحْكُومُ عَلَيْهِ» فَرْعَا .  
و «الشَّبِيهِ» أَصْلًا .  
و «ما اشترَكَ فِيهِ» مَعْنَى وَعْلَةٍ .  
و هَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ .  
وَآكِدُهُ أَنْ يَكُونُ «الْمَعْنَى الْجَامِعُ» هُوَ السَّبَبُ أَوُ الْعَلَامَةُ، لِكَوْنِ<sup>(٤)</sup>  
الْحَكْمُ فِي الْمُسْمَى «أَصْلًا» .  
وَأَمَّا الْقِيَاسُ :  
فِيهِ الْعَمَدةُ :  
وَهُوَ قَوْلُ مُؤْلِفٍ مِنْ أَقْوَالٍ، إِذَا سَلَمَ<sup>(٥)</sup> مَا أُورِدَ فِيهِ مِنَ الْقَضَايَا، لَرَمَ عَنْهُ  
لِذَاهَةِ قَوْلِ آخَرَ .

---

(١) وَفِي نَسْخَةٍ «شَبِيهٍ» .

(٢) وَفِي نَسْخَةٍ «الْحَكْمُ» .

(٣) وَفِي نَسْخَةٍ «مِثْلٍ» .

(٤) أَيْ لَوْجُودٍ .

(٥) وَعِبَارَةٌ «إِذَا سَلَمَ» هِيَ الَّتِي أَشْبَكَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْبَاحِثِينَ الْمُهَدِّنِينَ  
فَظَنُوا أَنَّ «مَنْطِقَ الْقِيَاسِ» لَا يَعْنِي بِالْوَاقِعِ وَلَا يَهْنِي بِهِ .  
وَلَكِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةِ وَارِدَةٌ بِعَصْدِ الْمُهَدِّثِ عَنْ صُورَةِ الْقِيَاسِ فَقْطُ، وَصُورَةٌ

وإذا أوردت القضايا في مثل هذا الشيء ، الذى يسمى « قياساً » أو « استقراء » أو « تخيلاً » سميت حينئذ مقدمات .  
فالمقدمة : قضية صارت جزءاً قياساً ، أو حجة .

---

القياس - كما سبق القول - قالب عام ، يقبل كل ما يوجد فيه ، على أن تكون النتيجة ، تستمد قوتها من قوة المقدمات ، فعلى نحو ما تكون المقدمات من القوة أو الضعف ، تكون النتيجة ؟ أما الصورة ، فهو أداة للربط فقط ، بين المقدمات والنتيجة .

وكما عنى « الشيخ » هنا بالصورة ، عنى من قبل بالمادة ، وأفرد لها بحثاً مستفيضاً : فمنطق القياس ، عنوان يصدق على مجموع أمرين معاً :  
مادة القياس .  
صورة القياس .

و واضح أن مادة القياس ، بحث في القضايا ، من حيث صدقها في الواقع  
ونفس الأمر ، وعدم صدقها .

فن ادعى على « منطق القياس » أنه غير معنى بالواقع ، اغتراراً بما ورد في  
تعريف ، قصد به إيضاح المعنى العام للقياس ، أعني صورته ؟ فقد وهم .  
وقد أوضح « صاحب المعتبر » عن فائدة هذا « المنطق » الذى يسمونه  
قدماً ، فقال : ص ٧ ج ١ :

« .. فقد تحصل ماقيل : أن منفعة هذا العلم - يعنى المنطق القديم - هي هداية  
الأذهان ، إلى حقائق المعرفة والعلوم ، وردها عن الزيف والزلل فيها = =

وأجزاء هذه التي تسمى « مقدمة » ، الذاتية<sup>(١)</sup> ، التي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد الأول ، التي لا تترك القضية من أقل منها ، تسمى حينئذ<sup>(٢)</sup> ، حدوداً . ومثال ذلك : كل « ج » « ب » ، وكل « ب » « أ » ، يلزم منه أن كل « ج » « أ » .

فكل واحد من قولنا : كل « ج » « ب » وكل « ب » « أ » مقدمة . و « ج » و « ب » و « أ » حدود . وقولنا : وكل « ج » « أ » نتيجة .

---

= وغرضه : معرفة ما به تكون المدعاة والرد ، وكيف يكونان به ؟ ! .  
وموضوعه : ما به يتوصل إلى المدعاة والرد المذكورين ، من المعارف والعلوم السابقة إلى الأذهان ، من حيث يتوصل بها إلى ذلك .  
ومطلاو بأنه : هي القوانين التي تستفاد بها المعرفة والعلوم المكتسبة ، من جهة المعرفة والعلوم السابقة إلى الأذهان .

فهو قانون المدعاة النظرية ، التي تكون بسابق المعرفة والعلوم : إلى ما يكتسب بها منها » .

(١) أظنهما وصفا لـ « الأجزاء » ، كأنه قال : والأجزاء الذاتية للقضية ، التي تبقى بعد التحليل إلى الأفراد ... اخ

(٢) أي هذه الأجزاء وإنما تسمى حدوداً ، حين تكون أجزاءاً قضية ، صارت جزء قياس ، أي مقدمة ؟ وأما في غير هذه الحال ، فلا تسمى تلك الأجزاء حدوداً ، وإنما تسمى موضوعات ومحولات ؛ مثلاً .

والرَّكْبُ مِنَ الْمَدْمَتَيْنِ ، عَلَى نَحْوِ مَا مَثَلَنَاهُ ، حَتَّى لَزَمَ عَنْهُ<sup>(١)</sup> هَذِهِ النَّتْيُوجَةِ ،  
هُوَ الْقِيَاسُ .

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمَ الْمَدْمَاتِ<sup>(٢)</sup> ، حَتَّى يَكُونَ قِيَاسًا ؛ بَلْ  
مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ بِحِيثِ إِذَا سَلَّمَتْ قَضَايَاهُ ، لَزَمَ عَنْهَا<sup>(٣)</sup> قَوْلُ آخَرَ<sup>(٤)</sup> .

(١) وَفِي نَسْخَةِ « مِنْهُ » .

(٢) وَفِي نَسْخَةِ « الْقَضَايَا » .

(٣) وَفِي نَسْخَةِ « مِنْهَا » .

(٤) لَا يَغْبُ عَنْ بَالِكَ أَنْ هَذَا بَحْثٌ حَوْلَ « صُورَةِ الْقِيَاسِ » فَكَانَهُ  
يَقُولُ : إِنْ هَذِهِ الصُّورَةِ تَقْتَضِي التَّرَابِطَ الْوَثِيقِ - مَقِيَ استُوفَتْ شَرائطَهَا ، عَلَى  
مَا سِيَّأَتِي شَرِحَهُ فِي بَحْوثِ الْأَشْكَالِ - بَيْنَ مَدْمَاتِهَا وَتَنَاجِهَا ، بِحِيثِ لَوْ فَرَضَ ،  
وَسَلَّمَ الْمَدْمَاتِ إِنْسَانٌ وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَدْمَاتِ كَاذِبَةً ، بَلْ وَلَوْ كَانَ هَذَا الإِنْسَانُ  
نَفْسَهُ يَعْلَمُ أَنَّهَا كَاذِبَةً ، لَمْ يَسْعِهِ - مَقِي سَلَّمَهَا - أَنْ يَفْرَ منْ قَبْولِ النَّتْيُوجَةِ وَالْإِذْعَانِ  
لَهَا رَغْمَ أَنْفِهِ .

وَهَذَا فَرْضٌ يَفْرَضُونَهُ ، لِإِظْهَارِ قُوَّةِ التَّرَابِطِ وَالتَّلَازِمِ ، بَيْنَ النَّتْيُوجَةِ وَالْمَدْمَاتِ ،  
فَإِذَا انْصَافَ إِلَى ذَلِكَ بِحْثَهُمْ حَوْلَ الْمَدْمَاتِ وَمَادَةِ الْقِيَاسِ ، وَأَنْهُمْ قَسَمُوا هَذِهِ  
الْمَادَةِ إِلَى :

١ - مَادَةٌ يَقِينِيَّةٌ لَا مَجَالٌ لِلشُّكُّ فِيهَا .

كَانَ الْقِيَاسُ - الرَّكْبُ مِنَ الْمَادَةِ الْيَقِينِيَّةِ ، المَصْبُوبَةِ فِي هَذَا الْقَالِبِ  
الْدَّقِيقِ غَايَةِ الدِّقَّةِ - مَأْمُونًا عَلَيْهِ الْحَطَّاً مِنْ جَمِيعِ نَوَاحِيهِ .

٢ - مَادَةٌ غَيْرُ يَقِينِيَّةٌ .

فهذا شرطه في قياسيته ، فربما كانت مقدماته غير واجبة التسليم ، ويكون القول قياساً ، لأنَّه بحثَ لِو سلم مافيه ، على غير واجبة <sup>(١)</sup> ، كان يلزم عنه قول آخر \* .

إشارة خاصة إلى القياس :

القياس على ما حققناه نحن ، على قسمين :

إقتراني .

واستثنائي .

والاقتراني :

= كان القياس - المركب من هذه المادة غير اليقينية ، المصبوبة في هذا القالب الدقيق غاية الدقة - مأموناً عليه الخطأ من ناحية الاستلزم والإنتاج ، فلا خوف من هذه الناحية أصلاً ، بمعنى أنَّ هذه النتيجة تابعة لهذه المقدمات . فلينظر بعد ، لقوة هذه المقدمات ، فمن سلمها لزمه تسليم النتيجة ، ومن ظنها لزمه ظن النتيجة ، ومن شك فيها لزمه الشك في النتيجة إذا لم تكن هذه النتيجة تابعة من طريق آخر .

وبحث كهذا لا يمكن أن يطعن فيه إنسان بعد أن يفهمه ، اللهم إلا من ناحية أن اختبارهم للادة ، كانت وسائله عندهم بدائية ، لم تبلغ بعد ، ما يبلغته لدى أولئك المحدثين ، وذلك تابع لتقدير وسائل العلم الطبيعي في العصر الحديث .

(١) لعله يقصد : أنَّ القضايا المؤلفة على هذا النحو الخاص ، تكون فياساً ، لو سلمت حتى من لا يعتقد وجوب صدقها .

هو الذى لا يتعرض للتصریح<sup>(١)</sup> بأحد طرق النقيض الذى فيه النتيجة<sup>(٢)</sup>  
بل إنما يكون<sup>(٣)</sup> فيه بالقوة .

مثل مأربيناك في المثال المذكور<sup>(٤)</sup>

وأما الاستثنائي :

فهو الذى يتعرض فيه للتصریح بذلك<sup>(٥)</sup> :

مثل قوله : إن كان عبدالله غنيا ، فهو لا يظلم ؛ لكنه غنى ، فهو<sup>(٦)</sup> لا يظلم .

وقد وجدت في القياس أحد<sup>(٧)</sup> طرق النقيض الذى فيه النتيجة .

---

(١) وفي نسخة « التصریح » بدون « اللام » .

(٢) ويعرفه « صاحب الشمسيّة » ج ٢ ص ١٩٠ قائلًا :  
« والاقترانى :

هو الذى لم يكن عين النتيجة ولا نقليضاً لها مذكوراً فيه بالفعل » .

والمعنى واحد ، وربما كانت عبارة « صاحب الشمسيّة » أوضح .

(٣) أي إنما يكون أحد طرق النقيض الذى فيه النتيجة مذكورة فيـه  
بالقوة .

(٤) يعني قوله : كل « ج » « ب » وكل « ب » « ا » يلزم منه أن كل  
« ج » « ا » ص ٢٠٩ .

(٥) وفي نسخة « بالتصـریح لنـاك » وفي نسخة أخرى « التصریح بذلك » .

(٦) وفي نسخة بزيادة « إذن » بعد قوله « فهو »

(٧) أي وجدت نفس النتيجة مذكورة في القياس ، حيث هي نفس  
« التالى » في الشرطية .

وهو<sup>(١)</sup> النتيجة بعيمها .

ومثل قوله : إن كانت هذه الحمى ، حمى يوم ؛ فهى لانفир النبض تغيراً شديداً ؛ لكنها غيرت النبض تغيراً شديداً ، فينتج أنها ليست حمى يوم . فتجدد في القياس أحد طرق التقييض ، الذى فيه النتيجة ؛ وهو تقييض النتيجة<sup>(٢)</sup> .

والاقترانيات :

قد تكون من حلقات ساذجة .

وقد تكون من شرطيات ساذجة .

وقد تكون مركبة منها .

والتي هى من شرطيات ساذجة :

فقد تكون من متصلات ساذجة .

وقد تكون من منفصلات ساذجة .

وقد تكون مركبة منها .

وأما عامة المنطقين ، فهم إنما نبهوا للحمليات فقط . وحسبوا أن الشرطيات لا تكون إلا استثنائية فقط . ونحن نذكر الحلقات بأصنافها .

(١) وفي نسخة « وهي » .

(٢) وذلك أن النتيجة ، تقييض « مقدم » الشرطية .

ثم تبعها بعض الاقترانيات الشرطية ، التي هي أقرب إلى الاستعمال ، وأشد علواً بالطبع .

ثم تبعها بالاستثناءات .

ثم نذكر بعض الأحوال ، التي تعرض للقياس . وقياس الخلف .

ونقتصر في هذا المختصر ، على هذا القدر <sup>(١)</sup> \*

إشارة خاصة إلى القياس الإقتراني :

القياس الإقتراني : يوجد فيه شيء مشترك مكرر ، يسمى الحد الأوسط : مثل ما كان في مثالنا السالف « ب » <sup>(٢)</sup> . ويوجد فيه لكل واحدة <sup>(٣)</sup> من القيمتين شيء يخصها :

مثل ما كان في مثالنا « ج » في مقدمة ؛ و « أ » في مقدمة .

وتوجد <sup>(٤)</sup> النتيجة ، إنما تحصل من اجتماع هذين <sup>(٥)</sup> الطرفين .

(١) وفي نسخة « المبلغ » .

(٢) يعني قوله فيما سبق ص ٢٠٩ : كل « ج » « ب » وكل « ب » « أ » يلزم منه أن كل « ج » « أ » .

(٣) وفي نسخة « واحد » بدون تاء .

(٤) في العبارة ركبة لا تخفي ، ولو كانت : وجود النتيجة إنما يحصل .. الخ ل كانت أخف وطأة .

(٥) يشير إلى الأمرين اللذين تختص كل مقدمة بوحدة منها . وفي معنى هذا ما نقوله كتب المؤخرین : إن حصول النتيجة يكون بمحض القدر المشترك بين القيمتين .

حيث قلنا<sup>(١)</sup> : فكل « ج » « أ » .  
وما صار منها في النتيجة موضوعا ، أو مقدما .  
مثل « ج » الذي كان في مثالنا ، فإنه يسمى « الأصغر » .  
وما صار محمولا فيها ، أو تاليا :  
مثل « أ » في مثالنا ؛ فإنه يسمى « الأكبر » .  
والنقدمة التي فيها « الأصغر » تسمى « الصغرى » .  
والتي فيها « الأكبر » تسمى « الكبرى » .  
وتتأليفهما يسمى « اقترانا<sup>(٢)</sup> » .  
وهيأة التأليف : من كيفية وضع الحد الأوسط ، عند الحدين الطرفين ،  
تسمى « شكلا » .

\* وما كان من « الاقترانيات<sup>(٣)</sup> » منتجا يسمى « قياسا » \*  
إشارة إلى أصناف الاقترانيات الحملية :

أما القسمة فتوجب أن يكون الحد الأوسط :  
إما محمولا على الأصغر ، موضوعا للأ أكبر .  
إما بعكس ذلك<sup>(٤)</sup> .

(١) يعني في المثال السابق المشار إليه ص ٣٠٩ .

(٢) وفي نسخة « اقترانيا » .

(٣) وفي نسخة « الاقترانات » ، وفي أخرى « الاقتران » .

(٤) وفي نسخة « أو بعكسه » .

وإما مهولاً علّمهما جيئا .

وإما موضوعاً لها جمعاً.

لأنه كان القسم الأول - ويسمونه الشكل الأول - قد وجد كاملاً  
فضلًا جدًا ، بحيث تكون قياسيته ، ضرورية النتيجة بينة بنفسها ، لا تحتاج  
إلى حجة :

ذلك وجد الذى هو عكسه بعيداً عن<sup>(١)</sup> الطبع يحتاج في إثابة قياسية<sup>(٢)</sup>  
ما ينتج عنه ، إلى كلفة متضاعفة شاقة ؛ ولا تكاد تسبق إلى الذهن والطبع ،  
قياساته .

ووجد القسمان الباقيان ، وإن لم يكونا يبني قياسية ما ؛ فهما من الأقىسة  
قربيين<sup>(٣)</sup> منطبع ؛ يكادطبع الصحيح يفطن لقياسيتهم ، قبل أن

(١) وفي نسخة «من» .

. (٢) وفي نسخة «قياساته» .

وكلا الضبطين ركيك : أما التي في المأمش فكيف تنسجم مع قوله بعد  
«ما ينفع عنه» .

وأما التي في الصلب ، فإنها تقييد ، أن الذى ينتج عن هذا الشكل ، يحتاج إلى كلفة فى إبانة قياسيته .

وليس الذي ينتهي قياساً، ولكنه نتيجة.

(٣) يمكن اعتبار هذه الكلمة « حالاً ».

سـن<sup>(١)</sup> ذلـك .

أو يكاد يبيان ذلك ، يسبق إلى الذهن من نفسه ، فتلحظ لمية قياسيته  
عزن قرب .

ولهذا صار لها قبول ، ولعكس الأول أطراح<sup>(٢)</sup> .

١) وفي نسخة «*البيان*».

(٢) هكذا ، ينظر «الشيخ» لـ «الشكل الرابع» ، وقد اطرحة بالفعل ، فقدوضع بحثا خاصا لـ «الشكل الأول» وآخر لـ «الشكل الثاني» . ثالثا لـ «الشكل الثالث» .

وألغى اعتبار «الشكل الرابع» نهائياً.

وقد نجا هذا النحو « صاحب البصائر » ، حيث يقول ص ٨٠ :

« وهى القياس ، من نسبة الأوسط إلى الطرفين ، تسمى « شكلاء » .

وهذه النسبة بالقسمة الصحيحة ، على أربعة أجزاء :

فإن الأوسط ، إما أن يكون ممولاً على الأصغر ، موضوعاً للأخير ؟ أو يسمى

## • الشكل الأول «

وإما أن يكون موضوعاً للأصغر، محمولاً على الأكبر.

أو مهولاً عليهم جميعاً.

أو موضوعاً لها جميعاً.

لكن القسم الثاني - وإن أوجبته القسمة - غير معتبر ، لأنه بعيد عن =

الطبع ، يحتاج في إبانة ما يلزم عنه ، إلى كلف في النظر شافة ، مع أنه مستغنى عنه .

وأما الشكلان الآخرين ، وإن لم يكن لزوم ما يلزم عنهما ، بيتاً بذاته ؛ لكنه قريب من الطبع .

والفهم - بفتح الفاء وكسر الماء - الذكي ، يتبعين قياسهما ، قبل البيان بشيء آخر ، ويسبق ذهنه ، إلى ذلك الشيء المبين به عن قريب .  
فإن ذلك لم يطرحا من درجة الاعتبار ، حسب اطراح ما هو عكس « الشكل الأول » .

فإذن الأشكال الخالية المعتبرة ، ثلاثة » .

أما الغزال فقد أهمله إهالاً تاماً ، ولم يشر حتى إلى أن القسمة تقضيه ، وإنما قد استغنى عنه ، لعظم كافته ، كما فعل « الشيخ » و « صاحب البصائر » .  
قال في « معيار العلم » طبع الكردي لسنة ١٣٢٩ ص ٧٩ :  
« القسمة الثانية لهذا القياس : باعتبار كيفية وضع الحد الأوسط عند الطرفين الآخرين :

وهذه الكيفية تسمى « شكلاً » :

والحد الأوسط : إما أن يكون محولاً في إحدى القدمتين ، موضوعاً في الأخرى كما أوردهناه من المثال ، فيسمى « شكلاً أولاً » .

وإما أن يكون محولاً في القدمتين جائعاً ، ويسمى « الشكل الثاني » .  
وإما أن يكون موضوعاً فيهما ، ويسمى « الشكل الثالث » .

= وعند ذلك بدأ يتكلّم على أحوال «الشكل الأول» .  
ويلاحظ أن صنيع «الغزالى» فيه إهال لـ «الشكل الرابع» كأنه  
لا وجود له أصلاً .

أما «الشيخ» و «صاحب البصائر» فقد أشارا إليه ، غير أنهمما ألغيا  
اعتباره ، لبعده عن الطبع . ولكنهما لم يدللا على واضعه ، هل هو أرسسطو  
أو غيره !! .

أما «الأستاذ عبد خير الدين» في كتابه «علم النطق» الطبعة الأولى  
لسنة ١٩٣٠ ، فقد صرّح بأن «أرسسطو» لم يضعه ، وأنه من وضع علماء  
القرون الوسطى ، قال ص ١٦٦ :

«فالشكل الرابع : هو ما كان الحد الأوسط فيه ، موضوعا في الصغرى  
محولا في الكبرى .

وهذا الشكل : لم يضعه أرسسطو واسع علم النطق ، ولكنه من وضع علماء  
القرون الوسطى .

ويزّوه ابن رشد إلى جالينوس ، ولذا يسمى الشكل الجاليفي ، وكثير من  
المخاطة لا يوافق على استعماله ؛ لأنّه بعيد عن الطبع جداً » .

أما «الدكتور غلاب» في كتابه «الفلسفة الإغريقية» ج ٢ ص ٣٥ ،  
فلا يرضى عن أن أرسسطو لم يضع «الشكل الرابع» ولم يعرفه ، ويرى أن  
القول بأن «جالينوس» هو الذي وضعه ، فريدة كاذبة ، قال :  
«أما الرابع :

فلم يكن أرسسطو يستعمله ولا يأبه له . بل إن بعض العلماء الغربيين ، =

— الذين لا يبالون بأن يتبعوا في أحكامهم ، فرروا أن أرسطو لم يعرف « الشكل الرابع » وإنما هو من وضع « جالينوس » الطبيب الذي أتى بعد أرسطو بنحو خمسة قرون .

وقد تبع الأستاذ أبو العلا عفيف هؤلاء المؤلفين الخاطئين في زعمهم هذا ، فأثبت في مذكرةه في المنطق أن الشكل الرابع ليس من وضع أرسطو بل هو من وضع جالينوس .

ولاريب أن هذا غير صحيح .

إنما الصحيح أن أرسطو ، وضع « الشكل الرابع » وقال به ، وعرف عيوبه ، كما عرف محاسنه .

ولكنه كان في رأيه أنقص الأشكال ، فأهمله في التطبيق ، بعد أن نص على وجوده ، ومثل له في كتاب « التحليلات الأولى » عثيلاً لا يدع مجالاً للشك ، في معرفته إياه .

وإليك هنا النص ، ولكن إذا كان أحدهما - أي الحدود - موجباً ، والثاني مسلوباً ؛ وكان المسلوب هو الأكبر ؟ فإنه يوجد دائماً قياس ، يكون الحد الأصغر في نتيجته ، محمولاً على الحد الأكبر .

ومثال ذلك : « أ » في بعض « ب » و « ب » ليس في أي « ج » فتكون النتيجة ، ليس « ج » في بعض « أ » :

وقد علق الأستاذ « سانت هلبر » ، على هاتين الفقرتين بقوله : إن هذا هو مثل « الشكل الرابع » الذي عزى إلى « جalian » « جالينوس » « والذى يجب أن ينسب إلى أرسطو » .

على أن أقل نأملة عاجلة في هذه المشكلة ، تصل بصاحبها إلى نتيجة تكاد تسكون بدینهية .

وهي أن هذه الأشكال الأربع ، تنبع من القسمة العقلية ، التي لا يحيص عنها .  
وهي أن الحد الأوسط :

إما أن يكون موضوعا في الصغرى ، محمولا في الكبرى .  
أو بالعكس .

وإما أن يكون موضوعا في كليهما .  
أو محمولا في كليهما .  
ولا يمكن غير ذلك .

فهل يتصور أن قسمة رباعية بسيطة ، كهذه القسمة ، تعزب عن عقلية منطقية محضة ، كعقلية « أرسطو » .

بقى بعد ذلك أن نبحث عن النسب الأول ، الذي نشأت منه هذه الخرافات ،  
وهي عزو « الشكل الرابع » إلى جالينوس .  
يحدثنا الأستاذ « سانت هلير » أن المصدر الأول لهذه السقطة ، هو ابن رشد . وهو في هذا يقول :

« بل هو - أى أرسطو - لم ينس « الشكل الرابع » الذي نسب إلى  
« جاليان » بناء على شهادة ابن رشد » .

وبما أنه ليس لدينا مصادر معتمدة ، في تحقيق هذه المشكلة ، وهي نشأة تلك الأغلوطة ، فنحن مضطرون إلى مساعدة الأستاذ « سانت هلير » إلى أن يظهر لنا فيها غير ذلك » .

انتهى النص المقتبس من كتاب « الدكتور غلاب » .

= غير أن هذه القسمة التي يشير إليها «الشيخ» و «صاحب البصائر» و يرون أنها تجعل الأشكال أربعة ، والتي يراها «الدكتور غلاب» بديهيّة الإدراك ، لا يمكن أن تخفي على عقل ناضج ، كعقل أرسطو ، والتي ترجع إلى موضع الحد الأوسط من الحدين الآخرين .

ليراها الأستاذ «يوسف كرم» هي الأساس ، لتصنيف الأشكال ؟ بل الأساس عنده - يعني في نظر أرسطو - هو النظر إلى الأوسط لأن حيّث موضعه من الحدين الآخرين ، ولكن من حيث كيّته العددية - أعني الماصدق - ومقارتها بالحدين الآخرين .

ويرى الأستاذ «كرم» أيضاً أن «جالينوس» هو الذي راعى موضع الحد الأوسط ، من كل من الحدين الآخرين ، فخرج له أشكال أربعة ، قال ص ١٥٨ من كتابه «تاريخ الفلسفة اليونانية» الطبعة الأولى : «ويعتمد أرسطو هنا - يعني في بحث القياس - على الماصدق ؛ لأن هذه الوجهة أشمل وأكثر إصلاحاً ، لما هي القياس .

ولكنه حين ينظر إلى الحكم يعتبر المفهوم ؛ لأن الحكم عنده وصف شيء ، قبل أن يكون إدراج شيء تحت شيء .  
واعتبار الماصدق في المقدمتين ، يؤدى إلى أن أشكال القياس ثلاثة فقط : ذلك أن الأوسط :

إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر .  
وإما أن يكون أكبر منهما .  
وإما أن يكون أصغر منهما .

= أما الشكل الرابع فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط ، على ماقفل « جالينوس » من بعد ، فخرج له تصنیف جديد ، هو المذکور في الكتب الحديثة المتداولة .

على أن أرسطو يذكر موضع الأوسط في كل شكل ، إلا أن هذه الوجهة ثانية عنده .

ثم هو يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخامسة المنتجة ، فجعلها تلميذه ثاوفراسطس أضرباً تابعة للشكل الأول » .

卷之三

هذا وإن لم يُعنى عبارة الأستاذ «كرم» ملحوظتين : الأولى : أن اعتبار السكمية العددية - أعني الماصدق - واحد الأوسط ومقارتها بالحددين الآخرين ، تجعل الأسكنال أربعة ، لأن ثلاثة : فإن قوله :

إما أن يكون الحد الأوسط ، أكبـر من طرف وأصغر من آخر .  
يـشمل «الشكل الأول» .

مثل : كل إنسان حيوان ، وكل حيوان جسم . كل إنسان جسم .  
فإن الحيوان ، الذى هو الحد الأوسط ، أكبر من الإنسان ، الذى هو  
الحد الأصغر ، وأصغر من الجسم الذى هو الحد الأكبر .  
ويشمل « الشكل الرابع » .

مثلاً : كل إنسان حيوان ، وكل كاتب بالفعل إنسان . بعض الحيوان  
كاتب بالفعل .

فإن الإنسان الذي هو الحد الأوسط، أصغر من «الحيوان» الذي جعل حدا =

= أصغر، وأ أكبر من «كاتب بالفعل» الذي جعل حداً أكبر .  
وإذن فلم يصلح اعتبار الماصدق أساساً لجعل الأشكال ثلاثة .

وعندى أنه يكون البحث أجدى ، لو فتش الباحثون عن النصوص الأصلية لواضع النطق . فإن وجدت نصوص صريحة ، تفيد أن أرسطو يراها ثلاثة ، يكون ذلك هو رأى أرسطو ، وعندها فليمذل الباحثون قصارى جهدهم لتبرير ذلك عنده ، وبيان أنه راعى الماصدق أو راعى غيره .  
أما الالجوء إلى التعلييل قبل التثبت من مفاد النصوص ، فيغير مستقيم .

اللحظة الثانية :

ان قول الأستاذ «كرم» :

«ثم هو - يعني أرسطو - يعترف ضمناً بأضرب «الشكل الرابع» الخامسة المنتجة ، ف يجعلها تالميذه «ناوفراسطس» أضر بـ تابعة لـ «الشكل الأول» .  
قول غامض؟ لأن لم يبين لنا ، كيف اعترف بها أرسطو؟! ، وهل تكون الأضرب صحية معترفاً بها ، دون أن تكون لـ «شكل من الأشكال»؟! ، إن ذلك غير مفهوم .

وإذا كان «ناوفراسطس» هو الذي اعتبرها تابعة لـ «الشكل الأول»  
فمعنى ذلك أن «أرسطو» لم يجعلها تابعة لـ «شكل من الأشكال» ، فكيف يكون ذلك؟! ، كيف يعترف بها أضر بـ صحية منتجة ، دون أن يكون لها هيئة أحد الأشكال؟!

\*\*\*

وكذلك أرى أن عيارة الأستاذ «عبد خير الدين» التي مرت بنا ، والتي تفيد أن «ابن رشد» أول من نفى نسبة «الشكل الرابع» عن أرسطو .

= ولعله تابع فيها « سانت هلبر » حيث ينقل عنه « الدكتور غلاب » أنه يرى : « أن المصدر الأول لهذه السقطة هو ابن رشد ». ربما كان فيها شيء من التساهل ؛ لا من جهة التشنيع على ابن رشد بأنه كان المصدر الأول لهذه السقطة أو هذه الأغلوطة — على حد تعبير بعض النقاد — ولكن من وجده نظر تاريخية مخضة .

ذلك أنه ناط هذا الرأى بابن رشد . وقد قال الدكتور غلاب في ذلك : « وبما أنه ليس لدينا مصادر معتمدة ، في تحقيق هذه المشكلة ، وهى نشأة تلك الأغلوطة ، فنحن مضطرون إلى مسيرة الأستاذ « سانت هلبر » إلى أن يظهر لنا فيها غير ذلك ». أقول : ربما كان في عبارة « سانت هلبر » هذه شيء من التساهل ، لأن « أبا البركات البغدادى » المتوفى قبل « ابن رشد » بثمانية وأربعين عاما ، يبعد نسبة « الشكل الرابع » عن أرساطو على نحو ما أبعدها ابن رشد ، ويرى أن غيره هو الواضح له ، وذلك في كتابه « المعتبر » طبع الهند لسنة ١٣٥٧ هـ حيث يقول

ج ١ ص ١٢٤ :

« ... فهذا الحد الأوسط ، إذا كان ممولا على موضوع المطلوب ، وموضوعا لموضوع المطلوب .

كقولنا : كل « أ » « ب » وكل « ب » « ج » .  
كان قياسا كاملا ، تبين منه بذلك أنه أن كل « أ » « ج » .  
ويسمى شكل القرينة بـ « الشكل الأول » .  
وتسمى القضية ، التي موضوعها موضوع المطلوب ، مقدمة صغرى ، والتي =  
( ١٥ - إشارات )

= محوهها محول المطلوب مقدمة كبرى، جواز عموم محول المطلوب لموضوعه ،  
على مثل ما قيل .

وإن كان الحد الأوسط محولاً في كلتا القضيتين على موضوع المطلوب ومحوله  
يسمى بـ « الشكل الثاني » .

كقولنا في بيان أنه لا شيء من الإنسان بحجر : كل إنسان حيوان ، ولا  
شيء من الحجر بحيوان .

فالحيوان محول على موضوع المطلوب ، الذي هو الإنسان ، بالإيجاب في  
القضية الصغرى ؛ وعلى محول المطلوب ، الذي هو الحجر ، بالسلب ، في القضية  
الكبرى .

ويتبين منه أنه لا شيء من الإنسان بحجر ، لكن لا بذاته ، بل بيان كا  
يأتي ذكره ، فليس بقياس كامل .

وإن كان الحد الأوسط موضوعاً في كلتا القضيتين ، لموضوع المطلوب ولمحوله  
سمى بـ « الشكل الثالث » .

كقولنا في بيان أن بعض الحيوان ناطق : كل إنسان حيوان ، وكل  
إنسان ناطق .

فتبيّن منه أن بعض الحيوان ناطق ؛ لكن لا بذاته ، بل بيان يأتي  
ذكره ، فليس بقياس كامل .

والإنسان فيه موضوع لموضوع المطلوب ، الذي هو الحيوان في المقدمة  
الصغرى ؛ ولمحوله ، الذي هو الناطق ، في المقدمة الكبرى .

فتميّز المقدمتين بالصغرى والكبرى ، إنما يتم في هذه الأشكال الثلاثة ، =

— باعتبار المطلوب ، وموضوعه ، ومحوله ، حتى تكون القضية ، التي فيها موضوع المطلوب ، هي القضية الصغرى ، والتي فيها محوله ، هي الكبرى ، سواء كان كل واحد منها ، في القضية التي هو فيها ؛ محولا ، أو موضوعا .  
فتصرير الأشكال بحسب ذلك ثلاثة :

الأول منها الذي الحد الأوسط فيه محول على موضوع المطلوب ، وموضوع محوله . وهو القياس الكامل ، الذي تبين ماتبين به بذاته .  
والثاني : الذي الحد الأوسط فيه ، محول على موضوع المطلوب ومحوله معا .  
والثالث : الذي هو فيه موضوع لكلينما .  
وليسا بكملين ؛ إذ لا يتبين ما تبين في كل واحد منها بذاته ، كالأول .  
وخرج القسمة بنسبة الحد الأوسط ، إلى موضوع المطلوب المعين ومحوله ، « شكلا رابعا » حيث يجعل الحد الأوسط ، موضوعا لموضوع المطلوب ، ومحولا على محوله .

مثال ذلك ، إذا كان المطلوب ، هل كل إنسان ضاحك ، أم لا ؟ قولنا : كل ناطق إنسان . وكل ضاحك ناطق ؛ فيكون الناطق الذي هو الحد الأوسط ، الداخل على الحدين ، موضوعا للأصغر الذي هو الإنسان ، ومحولا على الأكبر الذي هو الضاحك ، على الشكل المذكور .

فأما إذا لم يعتبر المطلوب وحداء ، فلا توجب القسمة سوى الأشكال الثلاثة المذكورة .

حيث يكون الحد الأوسط ، محولا على حدين .  
أو موضوعا لحدين .

= أو ممولاً على حد ، وموضوعاً آخر ، إذا لم يعين الحدان بموضع المطلوب  
أو ممولة .

ولذلك ألف «أرسطوطاليس» أشكالاً ثلاثة، ولم يذكر الرابع».

وقال في ص ١٢٦ :

« والكلام في هذا « الشكل الرابع » استدركه على « أسطوطاليس » بعض المتأخرین ». .

واعملت قد لاحظت أن «صاحب المعتبر» يعرض علينا في تقسيم الأشكال إلى ثلاثة، وجهة نظر أخرى، غير التي عرض لها الأستاذ «كرم». وفيينا الأستاذ «كرم» يقارن الحد الأوسط، بالحدين الآخرين: كبرا وصغرا.

إذا بـ «صاحب المعتبر» يقارنه بهما من ناحية العمل والوضع . ولـ كـي يصل إلى غرضه ، يقول هـكـذا :

إما أن يكون الحد الأوسط ممولاً عليهم - يعنى الحد الأصغر والحد الأكبر -  
وإما أن يكون الحد الأوسط موضوعاً لهم .

وإما أن يكون الحد الأوسط محولاً على حد موضوعاً آخر.

شم يقصد هذا القسم الثالث ، بقوله : إذا لم يعين موضوع المطلوب أو مجمله » .

وإنى أستدرك عليه ، بمثل ما استدركته على الأستاذ « كرم » ، فإنه رغم

وقوف الأقسام - مع تحقق هذا الاشتراط . - عند ثلاثة ، فإن هذا القسم الثالث

يشمل في باطننه قسمين فرعين :

الأول : أن يكون الحد الأوسط ، ممولاً على موضوع المطلوب ، وموضوعاً

= لمحموله . وهو الشكل الأول .

= أو العكس : وهو الشكل الرابع .

ولذا فإنني أكرر ما قلته عند الحديث مع الأستاذ « يوسف كرم » من أن الواجب أولاً هو تحري ما قاله أرسسطو ، ثم بعد ذلك فليأت مقام التعليل والتبرير . ويفتقر إلى من مجموعة هذه النصوص ، أن أرسسطو :

١ - لم يصرح بـ « الشكل الرابع » .

٢ - ولم يكن محدداً في حديثه عن « الشكل الأول » .

أما عدم تصريحه بـ « الشكل الرابع » ، فلا لأن أحداً لم يدع ذلك ، حتى أولئك الذي عز عليهم أن ينسب لهذا الشكل إلى جالينوس ، وقد مررت بك عبارة « سانت هيلير » التي علق بها على نص ادعاء لأرسسطو ، وكان كل ما قاله فيها : أن هذا هو مثل الشكل الرابع .

فكل ما ظفر به ؛ أن هناك عبارة لأرسسطو تصلاح أن تكون مثلاً لـ « الشكل الرابع » لا بتصریح منه بأن هناك « شكل رابعاً » .

وأما أنه لم يكن محدداً في حديثه عن « الشكل الأول » فلأمررين : أحدهما : أنا إذا أغفلنا التقسم القائم على اعتبار موضع الحد الأوسط من الحدين الآخرين ، والذي كان يجب أن ينتهي شكل رابعاً تصريحاً .  
لم يبق أمامنا :

إلا رواية الأستاذ « كرم » ، وقد بينما فيها سبق أن تصوير « الشكل الأول » كان غامضاً بحيث أمكن أن يدخل في حده « الشكل الرابع » .  
ورواية « صاحب المعتبر » وقد ناقشناها بمثل ماناقشنا به عبارة الأستاذ « كرم » .

وصارت الأشكال الاقترانية الجلدية ، الملتفت إليها ثلاثة :

ولا ينفع شيء منها عن جزئيتين .

وأما عن سالبيتين ، ففيه نظر ، سنشرح<sup>(١)</sup> لـك .

### الشكل الأول:

هذا الشكل : من شرطه في أن يكون قياساً ، منتج القرينة :  
أن تكون صغراء موجبة ؛ أو في حكم<sup>(٢)</sup> الموجبة ؛ إن كانت ممكناً ، أو

ومفاد هاتين الروايتين إذن أن حديث أرسطو عن « الشكل الأول » لم يكن محدداً .

وثانيهما : أن الأستاذ « كرم » يروى : أن أرسطو يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ، فجعلها تأميمه ناوفرسطلس أضر بـتابعة لـ« الشكل الأول » .

فهذه التبعية لا يمكن أن تم إلا إذا كان في تصوير « الشكل الأول » من العموم ما يتسع لـلاحقة بها .

وإلا لو كان محدداً على النحو الذي يصوره به المتأخرـون ، لما أمكن بحال أن تتحقق به أضرـب هـى من شـكل يـبيانـه عـامـ المـبـانـة .

(١) وفي نسخة « ونشرح » وفي أخرى « سـنشرـح » .

(٢) وفي نسخة « وفي حكمها إن كانت ... الخ » وفي أخرى « أو في حكمها إن كانت ... الخ » .

كانت وجودية تصدق إيجاباً كما تصدق سلباً<sup>(١)</sup> ؛ فيدخل

(١) قال «الإمام» في «الباب» ص ٣٢ :

وها هنا أبحاث :

البحث الأول :

قال «الشيخ» إذا كانت الصغرى مكنة خاصة ، أو وجودية لا داعمة ؛  
جاز كونها سالبة ؛ لأن سالبها في حكم الموجبة .

ولفائيل أن يقول : النتاج بالذات هو الموجبة ، وأما هذه السالبة فلا تأثير لها في الإنتاج .

إلا أن يقال : إن هذه السالبة ، لما كانت مستلزمة لتلك الموجبة ، التي هي  
منتجة في الحقيقة ، أطلق «الشيخ» عليها اسم الإنتاج ، على معنى أنها منتجة  
بالعرض ، لا بالذات » .

وقال «صاحب البصائر» ص ٨١ :

« وشرأته في إنتاجه - يعني الشكل الأول - أن تكون صغراء موجبة ،  
أو في حكم الموجبة :  
بأن تكون سالبة مكنة .

أو وجودية ينقلب السلب فيها إلى الإيجاب » .

وعلق «الأستاذ الإمام» فقال :

« ينقلب السلب فيها إلى الإيجاب :

وهي السالبة المحققة الموضوع :

كل مطلقة التي روّعى فيها السلب بالفعل ، مع ملاحظة أن السلب غير دائم ،

أصغره في <sup>(١)</sup> الأوسط  
وتكون <sup>(٢)</sup> كبراه كلية؟ ليتأدي حكمها إلى الأصغر؛ لعمومه جميع ما يدخل  
في الأوسط .

وقرائنه القياسية بيئة الإنتاج :  
فإنه إذا كان كل «ج» هو «ب» ، ثم قلت : كل «ب» هو بالضرورة  
أو بغيرها <sup>(٣)</sup> «ا»

كان «ج» أيضا على تلك الجهة .  
وكذلك إذا قلت <sup>(٤)</sup> : بالضرورة لاشيء من «ب» «ا» أو بغير الضرورة؛  
دخل «ج» تحت الحكم لامحالة .

وكذلك إذا قلت <sup>(٥)</sup> . بعض «ج» «ب» ثم حكمت على «ب» أي  
حكم كان: من سلب أو إيجاب ، بعد أن يكون عاما لكل «ب» .

بل قد يكون الإيجاب بالفعل أيضا؛ فإن منزلة هذا الوجود منزلة الإمكان الخاص  
من جهة أن السلب ينقلب إلى إيجاب؛ كما أن الإيجاب بهذا الاعتبار ، قد  
ينقلب إلى سلب ، متى رويعي عدم دوام الإيجاب » .

(١) وفي نسخة «تحت» .

(٢) هذا هو الشرط الثاني .

(٣) وفي نسخة «أو بغير الضرورة» .

(٤) يعني بدلًا من الكبري في الصيغة السابقة ، مع إبقاء الصغرى كما هي .

(٥) إشارة إلى ضرب آخر .

دخل ذلك البعض من «ج» الذي <sup>(١)</sup> هو «ب» فيه <sup>(٢)</sup> .  
فتسكون قرائته القياسية هذه الأربع <sup>(٣)</sup> .  
وذلك إذا كان كل «ج» «ب» بالفعل . كيف كان <sup>(٤)</sup> .  
وأما إذا كان : كل «ج» «ب» بالإمكان ، فليس يجب أن يتعدى الحكم <sup>(٥)</sup> .

(١) أي البعض الذي اجتمع فيه أنه «ج» و «ب» .

(٢) أي في ذلك الحكم .

(٣) يعني قوله فيما سبق :

ا - كل «ج» هو «ب» ثم قلت : كل «ب» هو بالضرورة  
أو بغيرها «ا» .

وهذا مركب من موجبة كلية صغرى ، وموجبة كلية كبرى .

ب - كل «ج» هو «ب» ثم قلت : بالضرورة لاثي من «ب» «ا»  
أو بغير الضرورة .

وهذا مركب من موجبة كلية صغرى ، وسالبة كلية كبرى .

ج - بعض «ج» «ب» ثم قلت : كل «ب» «ج» .

وهذا مركب من موجبة جزئية صغرى ، وموجبة كلية كبرى .

د - بعض «ج» «ب» ثم قلت : لاثي من «ب» «ج» .

وهذا مركب من موجبة جزئية صغرى ، وسالبة كلية كبرى .

(٤) لعله يعني أن الأصل أن تكون الفعلية حاصلة ، فإذا زاد على ذلك أن يكون على سبيل الدوام أو الضرورة ، كان ذلك آكده .

(٥) لعله يعني : الحكم بالأكبر الذي هو محظوظ بالكبرى ، على «ب»

من « ب » إلى « ج » تعدياً ينشأ .  
لـكـنـهـ إـنـ كـانـ الحـكـمـ عـلـىـ «ـ بـ »ـ بـالـإـمـكـانـ<sup>(١)</sup> ،ـ كـانـ هـنـاكـ إـمـكـانـ إـمـكـانـ<sup>(٢)</sup>

= الذى هو الأوسط ، إلى « ج » .

لأن الصلة بين « ج » الذى هو الأصغر ، وبين « ب » الذى هو الأوسط ،  
 ليست وثيقة ، حتى توسيع نقل الحكم الواقع على « ب » إلى « ج » .  
 (١) لعله يعني : أنه إذا كانت جهة الكبـرىـ هيـ الإـمـكـانـ ،ـ كـاـنـ جـهـةـ  
 الصغرىـ هيـ الإـمـكـانـ ،ـ كـانـ اـنـتـقـالـ الحـكـمـ مـنـ الـأـكـبـرـ إـلـىـ الـأـصـغـرـ بـوـاسـطـةـ  
 الـأـوـسـطـ ،ـ أـبـيـنـ مـنـهـ فـيـ الـحـالـ السـابـقـةـ .

(٢) لقد استعار هذا التعبير « إمكان إمكان » « صاحب البصائر » ، وقد  
 وجدنا « الشيخ عبده » لاحظ على عبارة « صاحب البصائر » مثل الذى لاحظنا  
 على عبارة « الشيخ » من أن فيها غموضاً .

وقد شرحها « الشيخ عبده » أبدع شرح وأعظمه .

وهالك عبارة « صاحب البصائر » وعبارة « الشيخ عبده » :

قال « صاحب البصائر » ص ٨٣ :

« ثم هذه الاقتراحات :

قد تكون من المطلقات وحدتها .

وقد تكون من الضروريات .

وقد تكون من المكنات .

أى تكون كل واحدة من مقدمي القياس ، من جنس الأخرى .

وقد ينطاط بعضها بعض ، فتكون كل مقدمة مخالفة للأخرى في الجهة =

= ونؤخر الكلام في المختلطات ، إلى أن نفرغ من بيان مالا اختلاط فيه من الأشكال الثلاثة .

أما في هذا الشكل - يعني الأول - :

فإذا كانت المقدمتان مطلقتين ، أو ضروريتين ، كان حصول النتيجة بينها؛ إذ الأصغر داخل بالفعل ، تحت الأوسط ؛ فالحكم على الأوسط حكم عليه . وأما إذا كانتا مكنتين ، فليس يتبيّن تبعيّ حكم الأوسط اليه ، حسب بيانه في المطلقتين والضروريتين .

وذلك لأن فيها - أي في المطلقتين والضروريتين - كل « ب » « ج » بالفعل ؛ فإذا حكمنا على كل ما هو « ج » بالفعل ، كان ذلك حكما على « ب » لامحالة ، من غير تردد للعقل فيه .

وفي المكنتين لم يدخل « ب » تحت « ج » بالفعل ، بل بالقوة . فإذا حكمنا على ما هو « ج » بالفعل - والفعالية هنا بالنظر لعقد الوضع ، لامقد الجل الذي الكلام فيه ، تأمل باق عبارته وانظر مامر هامش ص ١٠٤ - لم يبين تبعي ذلك الحكم إلى ما هو « ج » بالقوة ، لا بالفعل .

وإنما قلنا : إن الحكم على ما هو « ج » بالفعل ؛ لأنه إذا قيل : كل « ج » « د » بالإمكان ، عني به أن كل ما يوصف به « ج » بالفعل ، فهو « د » إما بالإمكان أو بغيره ، كما عرفته في جانب الموضوع - انظر مامر هامش ص ١٠٤ - لكنه وإن كان في البيان الدورى ، دون ما تقدم ، فليس يحتاج إلى أن يبيان بشيء آخر ، بل يكفي فيه أدنى تنبية .

فإن الأكبر إذا كان مكنا للأوسط ، الممكن للأصغر ؟ كان مكنا للأصغر . =

= والأصغر إذا أمكن ، أن يكون الأوسط ، الممكِن كونه أَكْبَر ؛ أَمْكَن كونه أَكْبَر ؛ لأن إمكان الامكان ، قريب عند الذهن أنه إمكان .  
أما إذا كان الأَكْبَر للأَوْسْطَ : بالإمكان ، أو بالإطلاق ، أو بالضرورة ؛  
والأَوْسْط بخلاف ذلك للأَصْغَر ؟ فليس تبيين جهة النتيجة ، بل تحتاج إلى بيان ؛  
وسند كره في المخاطبات » .

وقال « الأُسْتَاد الإِمام » :

« إِمْكَانُ الْإِمْكَان :

أى الامكان لممكِن شيء ، هو إمكان لذلك الشيء ؛ وفي التعبير تساهن  
ظاهر . والتعبير الصحيح أن يقال : لأن من القريب عند الذهن ، أن إمكان  
أمر لممكِن شيء ، يستدعي إمكان ذلك الأمر ، لذلك الشيء » .  
ولعله واضح من عبارة « الشِّيْخ » وعبارة « صاحب البصائر » أنها جوزا  
إنتاج الشكل الأول ، حين تكون صفراء مكنة .

ولكن « شارح الشمسية » يقول ج ٢ ص ٢١٠ ط الكردي لسنة ١٩٠٥  
« وعند اعتبار الجهات في المقدمات ، يعتبر لإنتاج الأشكال شرائط :

أما الشكل الأول :

فشرطه باعتبار الجهة ، فعلية الصغرى .  
فإنها لو كانت مكنة ، لم يجب تعدى الحكم ، من الأوسط إلى الأصغر ؟  
لأن الكبري تدل على أن كل ما هو أوسط بالفعل ، محکوم عليه بالـ أَكْبَر ؟  
والأصغر ليس مما هو أوسط بالفعل ، بل بالامكان ؛ فجاز أن يبقى بالقوة ،  
ولا يخرج منها إلى الفعل ، فلم يتعد الحكم من الأوسط إليه . =

= مثلاً : يصدق في الفرض المذكور : كل حمار مرکوب زيد بالإمكان العام .  
وكل مرکوب زيد فرس بالضرورة ، ولا يصدق ، كل حمار فرس بالإمكان العام .  
لأن معنى الكبri ، أن كل ما هو مرکوب زيد بالفعل ، فهو فرس  
بالضرورة ، والحمار ليس بمرکوب زيد بالفعل أصلاً ؛ فالحكم على المرکوب  
بالفعل ، لا يتعدى اليه » .

وقد انتصر « الأستاذ الإمام » لـ « صاحب البصائر » ، ولذلك قال في  
نفس التعليق الذي شرح به عبارة « إمكان الامكان » :  
« وقد خالف المصنف - يعني « صاحب البصائر » وهو في هذا الرأي متبع  
لـ « ابن سينا » على مارأيت في نص « الاشارات » - رأى الجمهور هنا أيضاً ،  
حيث جوز إنتاج الصغرى الممكنة ، في « الشكل الأول » .  
« وقد شرطوا فيها الفعلية .

وقالوا في بيان تخلف النتيجة - فيما لو كانت ممكناً - إنه يجوز أن يقال  
في المثال المشهور : كل حمار مرکوب زيد بالإمكان العام ، وكل مرکوب زيد فرس  
بالضرورة ؛ ولا يصدق كل حمار فرس بالإمكان العام .  
وذلك لأن زيد لم يركب بالفعل إلا الفرس ؟ فكل مرکوب زيد في الكبri  
هو فرس ؟ لأن وصف الموضوع ، إنما يصدق على ذاته بالفعل .  
وقد تقدم لنا أن الجمهور سهوا عن معنى الفعلية في الموضوع ؟ وأن معناها  
أن كل مالو وجد ، وكان بالفعل كذا .  
لابقيد الماضي .

وأنه عند التقييد - كما في المثال - تخرج القضية عن كونها محصورة إلى أن  
 تكون شخصية .

وهو قريب من أن يعلم الذهن أنه إمكان؛ فإن ما يمكن أن يمكن ، قريب عند الطبع الحكم بأنه ممكن .

لكته إذا كان كل «ج» «ب» بالإمكان الحقيق الخاص ، وكل «ب» «ا» بالإطلاق<sup>(١)</sup> .

جاز أن يكون كل «ج» «ا» بالفعل ، وجاز أن يكون بالقوة ؛ وكان الواجب ما يعمهما من الإمكان العام .

---

فقولك : « وكل مرکوب زيد فرس بالضرورة » ، غير صادق ؟ لأنّه ليس كل مال وجد ، وكان مرکوب زيد بالفعل ، فهو فرس .  
وإنما يصدق إذا جعلت مرکوب زيد عنوانا على الأفراس المعينة ، التي ركبتها زيد . وهو بهذا المعنى غير محظوظ في الصغرى على المخار بالإمكان العام ، بل هو مسلوب عنه بالضرورة .

إذا أخذت مرکوب زيد على ما هو المعروف في القضية المسورة الحقيقة ، كان الصادق : بعض مرکوب زيد فرس ، وهي جزئية ، لانته في « الشكل الأول » - أى إذا كانت كبرى فيه - .

(١) كأن «الشيخ» يزيد أن يجوز أن تكون الصغرى مكننة خاصة ، والكبرى مطلقة .

وذلك زيادة على ما أجازه - ووافقه فيه «صاحب البصائر» من إنتاج «الشكل الأول» حين تكون مقدماته معاً ممكنتين .

فإن <sup>(١)</sup> كان كل «ب» «أ» بالضرورة ، فالحق أن النتيجة تكون

ضرورية .

(١) وكأنه أيضا يريد أن يجوز أن تكون الصغرى ممكناً ، حين تكون  
الكبرى ضرورية .

ووضح «الإمام» في «الباب» هذه الأحوال الثلاثة وهي :  
إمكان الصغرى حين تكون الكبرى ممكناً .

وإمكانية الصغرى حين تكون الكبرى مطلقة .

وإمكانية الصغرى حين تكون الكبرى ضرورية .

وهذه الأحوال الثلاثة مما يخالف «الشيخ» فيها غيره على ما عالمت من  
اشترط «شرح الشعمسية» فعليه الصغرى .

قال الإمام في «الباب» ص ٣٣ :

«الصغرى إذا كانت ممكناً؛ فالكبرى:

إما أن تكون ممكناً .

أو واجدية .

أو ضرورية .

الفسم الأول : أن تكون ممكناً .

وهي قولنا : بالإمكان كل «ج» «ب» «أ» .

ينتظر : بالإمكان كل «ج» «أ» .

لأن الاًكبر ممكن للاؤسط ، الذي هو ممكن للصغرى .

وإمكانية الإمكان قريب عند الدهن ، الحكم بكونه إمكاناً ...

==

= أما إذا كانت الصغرى ممكنة ، والكبرى وجودية لاضروريّة ، أو وجودية  
لاداعيّة ؟ فالنتيجة ممكنة خاصة .

لأن من المتحمل أن يكون إلاّ كبر مشروطاً بالأوسط ، وبكون الأوسط غير حاصل للأصغر ، فحيث لا يكون إلاّ كبر حاصل للأصغر .

وإذا احتمل الوجهان ، لم يكن القطع بالثبوت والاتفاق ، فوجب الحكم  
بإمكان الثبوت والاتفاق ، وهو الممكن الخاص .

وأما إذا كانت الـكبـرـى ضرورـة ، فالنتـيـجة ضرورـة :

لأن الكبري الضروريه ، معناها أن كل مائتب له الأوسط - سواء ثبت  
له الأوسط دائمًا ، أو غير دائم ، أو بالضرورة ، أولا بالضرورة - فإنه في جميع  
زمان وجوده ، يجب أن يكون موصوفا بالـ "كبـر" ، قبل حصول الأوسط ،  
وبعده ، ومعه .

ثم الصغرى دلت على أن الأوسط ، يمكن الحصول للأصغر ، وكل ما كان ممكناً لم يلزم من فرض وقوعه محال .

فلنفرض أن الأَوْسِط حاصل لِلأَصْغَر ، فعند ذلك الحصول يصير الأَصْغَر مُحْكَمًا عَلَيْهِ ، بِأَنَّهُ يَجِبُ فِي جَمِيعِ زَمَانٍ وَجُودَهُ ، أَنْ يَكُونَ مُوصَوفًا بِالْأَكْبَر قَبْلَ حَصْولِ الْأَوْسِط ، وَمَعْهُ وَبَعْدَهُ .

ولنورد في بيان<sup>(١)</sup> ذلك<sup>(٢)</sup> وجهاً قريباً فنقول : لأن «ج» إذا صار «ب» صار مكتوماً عليه أن «ا» محول عليه بالضرورة .

ومعنى ذلك : أنه لا يزول عنه ألبتة ، مadam موجود الذات ، ولا كان زائلا عنه ، لا مadam « ب » فقط .

ولو كان إنما حكم عليه بأنه «أ» عند ما يكون «ب» ، لاعندما لا يكون «ب» ؟ كان قولنا : كل «ب» «أ» بالضرورة ، كذاذا على ماعلمت (٣) .

ثبت له الاوسط ، أو لم يثبت .

فثبت أن الصغرى المكنته، سواء كانت سالبة أو موجبة، مع الكبري  
الضروريه تنتج النتيجه الضروريه .

أما إذا كانت الصغرى ممكنة ، والكبرى مطلقة عامة ، فالنتيجة ممكنة عامة .  
لأن الكبيرة المطلقة العامة ، إن صدقت ضرورة ، كانت النتيجة ضرورة ،  
وإن صدقت لا ضرورة ، كانت النتيجة ممكنة خاصة .

والقدر المشترك بين الضروري والممكن الخاص ، هو الممكنة العامة ، فكانت النتيجة ممكنة عامة » .

(١) وفي نسخة «ليمان» .

(٢) أعلاه يعنى ما إذا كانت الصغرى ممكنة ، والكبرى ضرورية .

(٣) يعني فيما مر : من أن العبرة بالنسبة لعقد الوضع أن يتصرف ذات

<sup>١٠٤</sup> الموضع بعنوانه وقتاً ما ، انظر ص ١٠٣ وهامش ص ١٠٤ .

( ١٦ ) - إشارات

لأن معناه : كل موصوف بأنه « ب » داعماً ، أو غير دائم ؛ فإنه موصوف بالضرورة أنه « أ » مادام موجود الذات ، كان « ب » أو لم يكن .  
لكن الصغرى ، إذا كانت ممكنة ، أو مطلقة تصدق معها السالبة <sup>(١)</sup> ،  
جاز أن تكون سالبة وتنتج ؛ لأن المكن الحقيق ، سالبه لازم موجبه .  
فتكون إذن النتيجة ، في كيفيةها ، وجهتها ؛ تابعة للكبرى في كل موضع  
من قياسات هذا الشكل .

إلا إذا كانت الصغرى ممكنتها خاصة <sup>(٢)</sup> ، والكبرى وجودية ؛ فإن النتيجة  
ممكنتها خاصة .

أو الصغرى <sup>(٣)</sup> مطلقة خاصة سالبة ، والكبرى موجبة ضرورية ،  
فالنتيجة موجبة ضرورية .

---

(١) لعله لو كانت العبارة هكذا : « أو مطلقة تصدق معها الموجبة » ل كانت  
أسلم ؛ لأن قوله آخر العبارة « جاز أن تكون سالبة وتنتج » يدل على أنه  
يريد أن يجوز أن تكون الصغرى سالبة .

وهي حين تكون مطلقة يشترط لجواز كونها سالبة ، أن تصدق معها الموجبة .  
ولو ظلت عبارته كما هي ، لآل معناها إلى : « أن السالبة المطلقة يجوز أن  
تكون صغرى في « الشكل الأول » إذا صدقت معها السالبة » وهو كلام غير  
متناسق

(٢) وفي نسخة زيادة « سالبة »

(٣) تأمل ، كيف جعل هذه الصورة ضمن المستثنى ، مع أنها متماشية مع  
القاعدة .

وإلا في شيء آخر نذكره .

ولا تلتفت إلى<sup>(١)</sup> ما يقال: من أن النتيجة تتبع أحسن المقدمتين في كل شيء .

= ولكن « الإمام » في « اللباب » حين عرض لهذا البحث ، روى الصورة الثانية بغير ما رويت به في « الإشارات » في حين أنه في معرض تلخيص كلام « الشيخ »

قال ص ٣٦ :

« الخامس :

ذكر - يعني « الشيخ » - في الكتاب - يعني « الإشارات » - : أن النتيجة في جميع القياسات لهذا الشكل ، تابعة لـ الكبـرى ، إلا في موضعين : أحدهما : أن تكون الصغرى ممكـنة خاصـة ، والـكبـرى وجـودـيـة ؛ فإن النـتيـجة مـمـكـنة ، تـابـعـة لـ الصـغـرـى .

والآخر : أن تكون الصغرى ضـرـورـيـة ، والـكبـرى عـرـفـيـة عـامـة . فإن النـتيـجة ضـرـورـيـة كـالـصـغـرـى » .

وقد قال « الإمام » بعد ذلك :

« واعلم أن النـتيـجة قد تـكـون تـابـعـة لـ الصـغـرـى ، في قـرـآن كـثـيرـة ، سـوى هـاتـين الصـورـتـين » .

وأظن أنه لا معنى لهذا الاستدراك ، بعد قول الشيخ ، بعد ذكر هاتين الصورتين :

« وإلا في شيء آخر نذكره » .

(١) وفي نسخة « من يقول بأن » .

بل في الكيفية و<sup>(١)</sup> الكمية ، وعلى الاستثناء<sup>(٢)</sup> المذكور :

واعلم أنه إذا كانت الصغرى ضرورية ، والكبرى وجودية صرفة ، من جنس الوجودي ، بمعنى مادام الموضوع موصوفا ، بما وصف به ؟ لم ينتظم قياس صادق القدرات .

لأن الكبri تكون كاذبة ؛ لأننا إذا قلنا : كل « ج » « ب » بالضرورة .

ثم قلنا : وكل « ب » فإنه يوصف بأنه « أ » ، مادام موصوفا بـ « ب » لا داعما .

حكمنا أن كل ما يوصف بـ « ب » ، إنما يوصف به وقتاما ، لا داعما .

وهذا خلاف الصغرى<sup>(٣)</sup> .

(١) جميع النسخ التي تحت يدي حذفت هذه « الواو » ، وأظن أن الكلام بدونها ناقص .

(٢) يعني أنه حتى مسألة الكيفية غير مطردة ، لأنه يجوز أن تكون الصغرى الممكنة الخاصة ، أو الوجودية التي تصدق إيجابا كما تصدق سلبا ، سالبة وتكون النتيجة موجبة . انظر مامر ص ٢٤٢ .

(٣) كتب في هذا المقام « صاحب البصائر » قال ص ٨٧ :

« إن كانت الصغرى ضرورية ، والكبri مطلقة : من جنس المشروط باتصاف الموضوع بما وصف به . فإن النتيجة ضرورية .

لأن « ب » إذا كان موصوفا بـ « ج » مادام موجودا ، وكل « ج » =

بل يجب أن تكون الكبرى أعم من هذه ، ومن الضرورية ، حتى تصدق ؟  
وحيثند فإن نتيجتها تكون ضرورية ، لاتتبع الكبرى .

= مadam موصوفا بـ « ج » فهو « د » .  
فـ « ب » مadam موجودا ، فهو « د » ؟ فإن دوام « د » له ، بدوام  
« ج » ، و « ج » دائم له ، مadam موجودا .  
قال أفضل المتأخرین - يعني عبارة « ابن سينا » في « الإشارات » التي نحن  
بصددها - :

ولا ينبغي أن يشترط في الكبرى أن « ج » « د » ما دام موصوفا بـ « ج »  
لا دائما ؛ فإنها تصير كاذبة .  
إيانا إذا قلنا : إن كل « ج » « د » لا دائما ، بل مadam « ج » ؟ حكمنا أن  
كل « ج » ليس دائما « ج » . وقد قلنا في الصغرى : إن ما هو « ج » ، أى  
« ب » ما هو دائما « ج » . هذا خلف .

ولنتحقق ما قاله :  
أما منعه اشتراط ، أن لا دوام في الكبرى ، فعلى الوجه ؟ فإن القياس  
لا يتصور إتاجه مع هذا الشرط .  
وأما تعليمه ذلك بكذب الكبرى ، فليس كذلك على الإطلاق ، في جميع  
الاعتبارات ووجوه الحال والوضع .  
إذا يكن أن توجد الكبرى غير دائمة ، ولا تكون كاذبة ، ومع ذلك لا ينتج  
القياس .

وبیان ذلك ، هو أن يجعل اللادوام جزءاً من الموضوع ، فيقال : وكل =

— ماهو «ج» لا دائماً فهو «د» .

وهذا غير الوجه الذي ذكره .

فإنه جعل اللادوام جزءاً من المحمول ، إذ قال : وكل «ج» «د» لدائماً  
بل مدام «ج» ؟ فإن اللادوام هاهنا ، جزء من المحمول ؛ ولأجله كذبت  
الكبرى ؛ فإننا جعلنا في الصغرى «الجيم» المحمول ، ماهو موصوف بـ«الجيمية»  
دائماً ، وجعلناها هنا - أى في الكبرى - اتصف كل «ج» بـ«الجيمية»  
لدائماً ، إذا جعلنا الحمل غير دائم ، بل مشروطاً بدوام «الجيمية» ، فبالضرورة  
تكون «الجيمية» غير دائمة .

إذ لو لعدم دوام «الجيمية» ، لما كان اتصفه بـ«د» غير دائم ، فإن  
ما جعل شيئاً ما غير دائم ، بسبب مساواة ذلك الشيء إياه ، لا محالة فهو في نفسه  
غير دائم .

وأما في الوجه الذي جعلناه ، جزءاً من الموضوع ، فلا تكذب الكبرى ،  
فإنك لا تحكم على كل «ج» بأنه موصوف بـ«ج» لا دائماً ، بل تحكم بـ«الدال»  
على ما ليس دائماً «ج» من جملة الموصوفات بـ«ج» .

وهذا لا يعن وجود موصوف بـ«ج» دائماً ، لكن لا يكون هذا «الجيم»  
هو ما كان محمولاً في الصغرى ، فإن محمولها هو ما كان «ج» دائماً ، فلا يكون  
الوسط إذن في القياس واحداً مشتركاً فيه ، فلا يلزم منه نتيمة .  
فإذن الوجه أن يقال: لا ينبغي أن يشترط لادوام «الجيمية» في الكبرى لأنه:  
إما أن تكذب الكبرى .

أو أن تكون تصدق ، ولا يكون للقياس وسط » .

وهذا أيضاً استثناء<sup>(١)</sup> .

وإنما تكون ضرورية ، لأن «ج» يدوم «ب»<sup>(٢)</sup> ، فيدوم «ا»<sup>(٣)</sup> بالضرورة .

الشكل الثاني :

يعلم أن الحق في هذا الشكل ، هو أنه لا قياس فيه :  
عن مطلقتين ، بالإطلاق العام .

ولا عن ممكنتين .  
ولا عن خلط مهما .

ولا شك في أنه لا قياس فيه :  
عن مطلقتين موجبتين ، أو سالبتين .

(١) أي وهذه حالة أخرى من حالات الاستثناء التي لا تتبع النتيجة فيها - من حيث الجهة - القضية الكبرى .

تضم إلى الحالتين السابقتين في ص ٢٤٢ .

وتعتبر أيضاً وفاء من «الشيخ» بوعده أنه سيورد حالات استثناء أخرى .  
ولذلك لا يكون لاعتراف «الإمام» الذي أشرنا إليه سابقاً - هامش

ص ٢٤٣ - مورد .

(٢) أي يدوم كونه «ب» .

(٣) أي يدوم كونه «ا» .

ولا عن ممكتن ، كيف كانت<sup>(١)</sup> .

بل إنما الخلاف :

أولاً : في المطلقتين ، إذا اختلفتا<sup>(٢)</sup> في السلب والإيجاب .

فإن الجمhour يظنون أنه قد يكون منها قياس .

ونحن نرى غير ذلك .

ثُم<sup>(٣)</sup> في المطلقات الصرف والممكنتات ، فإن الخلاف فيها<sup>(٤)</sup> ذلك بعينه

ولا قياس منها<sup>(٥)</sup> عندنا في هذا الشكل .

وذلك : لأن الشيء الواحد ، بل الشيئين المحمول أحدهما على الآخر :

قد يوجد شيء يحمل عليه أو عليهما ، بالإيجاب المطلق ؛ ويسلب بالسلب المطلق .

وقد يجب ويسلب معاً<sup>(٦)</sup> ، عن كل واحد من جزئيات المعنى الواحد ،  
أو جزئيات شئين ، أحدهما مممول على الآخر .

ولابد من ذلك أن يكون<sup>(٧)</sup> الشيء مسلوباً عن نفسه ، أو أحد

(١) في الأصل «كيف كانت» .

(٢) وفي نسخة «فيه في السلب ... الخ»

(٣) لعله مقابل قوله «أولاً» ، فهو في مقام قوله «ثانياً» .

(٤) وفي نسخة «فيهما» .

(٥) وفي نسخة «منهما» .

(٦) وفي نسخة بحذف «معاً» .

(٧) وفي نسخة بحذف «يكون» وباق العباره : أن الشيء مسلوب .

الشَّيْئَيْنِ مَسْلُوبًا<sup>(١)</sup> عَنِ الْآخِرِ .

وَقَدْ يَعْرُضُ جَمِيعَ هَذَا ، لِلشَّيْئَيْنِ الْمَسْلُوبِ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخِرِ ، وَلَا يَوجِبُ  
ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُحْمَلاً عَلَى الْآخِرِ .

فَلَا يَلْزَمُ إِذْنَ مَا ذَكَرَ ، سَلْبٌ وَلَا إِيجَابٌ : فَلَا تَلْزَمُ نَتْيَاجَةً .

وَالَّذِي يَحْتَاجُونَ بِهِ فِي الْاسْتَنْتَاجِ ، عَنِ الْمُطْلَقَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ الْكَيْفِيَّةِ ، وَكَبْرَاهَا  
كَلِيَّةٌ – مَا سَنَدَ كَرْهَ – فَشَىٰ ، لَا يَطْرُدُ فِي الْمُطْلَقِ الْعَامِ ، وَالْوَجُودِيِّ الْعَامِ .

لِأَنَّ الْعَمَدةَ هَنَاكَ :

إِما الْعَكْسُ ؛ وَهُما لَا يَنْعَكِسُانِ فِي السَّلْبِ .

أَوَ الْخَلْفُ ؟ بِاستِعْمَالِ النَّقِيْضِ ، وَشَرْأَطِ النَّقِيْضِ فِيهَا<sup>(٢)</sup> لَا تَصْحُ .

بَلْ إِنَّمَا تَنْعَدِدُ فِي هَذَا الشَّكْلِ مِنَ الْمُطْلَقَاتِ ، قِيَاسَاتٍ مِنْ مَقْدِمَاتٍ : فِيهَا  
مُوجِبَةٌ وَسَالِبَةٌ ؛ إِذَا كَانَتْ سَالِبَتِهَا :

مِنْ شَرِطِهَا أَنْ تَنْعَكِسُ .

أَوْلَاهَا نَقِيْضٌ مِنْ بَاَبِهَا .

وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْقَضَائِيَا الْمُطْلَقَةَ السَّالِبَةَ كَذَلِكَ .

---

(١) هَذِهِ الْكَلِمَةُ مَوْجُودَةٌ هَكَذَا «مسْلُوب» سَوَاءٌ فِي النَّسْخَيْنِ الَّتِي فِيهَا كَلِمَةٌ  
«يَكُونُ» أَوْ فِي سَوَاهَا .

وَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ الْأَنْسَبَ كَوْنُهَا مَنْصُوبَةً ، حِيثُ اخْتَرْتَ النَّسْخَةَ الَّتِي فِيهَا زِيَادَةٌ  
كَلِمَةٌ «يَكُونُ» .

(٢) وَفِي نَسْخَةٍ «فِيهَا»

فهناك إن كان تأليف :

من مطلقتين .

أو من ضروريتين .

أو من مطلقة عامة ، وضرورية .

فالشرط :

أن تختلف القضيتان في الكيفية .

ون تكون الكبرى كافية .

والحكم في الجهة ، للسالبة المنعكسة<sup>(١)</sup> .

والفرق الأول منها :

هو مثل قوله : كل « ج » « ب ». ولا شيء من « أ » « ب » فلا

شيء من « ج » « أ » .

لأن نعكـسـ الـكـبـرـىـ ، فـتـصـيـرـ : وـلـاشـىـ مـنـ «ـ بـ »ـ «ـ أـ »ـ وـنـضـيـفـ إـلـيـهاـ

الـصـغـرـىـ ، فـيـكـونـ<sup>(٤)</sup>ـ الـفـرـقـ الثـانـىـ مـنـ «ـ الشـكـلـ الـأـوـلـ »ـ .

وـنـتـكـونـ العـبـرـةـ فـيـ الـجـهـةـ لـلـكـبـرـىـ .

وـالـثـانـىـ مـنـهاـ :

---

(١) وفي نسخة بزيادة كلمة « الكافية » بعد كامنة « المنعكسة » .

(٢) وفي نسخة « يصير » وهذا المعنى هو المقصود حتى في النسخة التي فيها « يكون » .

مثل قوله : لاشيء من «ج» «ب». وكل «ا» «ب» فلا شيء من «ج» «ا».

لأنك تعكس الصغرى ، وتجعلها كبرى . فتنتج : فلا شيء من «ا» «ج» ثم تعكس النتيجة .

و تكون العبرة للسالبة أيضا في الجهة .  
فإن كانت مطلقة : فما ينعكس إليه المطلق ، من المطلق .  
والثالث منها :

مثل قوله : بعض «ج» «ب». ولا شيء من «ا» «ب» ؛ فليس بعض «ج» «ا» .  
تبينه بمعارفته<sup>(١)</sup> .

والرابع منها :

مثل قوله : ليس بعض «ج» «ب». وكل «ا» «ب» ؛ ينتج ليس بعض «ج» «ا» .  
وإلا فكل «ج» «ا» ، وكان كل «ا» «ب» ؛ فكل «ج» «ب» .  
وكان ليس بعض «ج» «ب» .  
هذا خلف<sup>(٢)</sup> .

(١) يعني تعكس الكبرى .

(٢) خلاصة هذا البيان :

أنه إذا لم تصدق النتيجة ، يصدق نقايضها بالضرورة .

وله بيان غير الخلف :

ليكن «د» البعض الذى هو من «ج» وليس «ب» .  
 فيكون : لاثىء من «د» «ب» . وكل «ا» «ب» : فلا لاثىء من  
 «د» «ا» .

(١) وبعض «ج» «د» ولا لاثىء من «د» «ا» فلا كل «ج» «ا»

---

= ثم نجعل من نقيض النتيجة صغرى ، ومن الكبرى في القياس ، كبرى  
 لنقيض النتيجة .

ينتتج نقيض صغرى القياس المفروض صحة مقدماته .  
 فتكون هذه النتيجة كاذبة .

ولم يأت الكذب من صورة القياس  
 ولم يأت من كراه لأنها كبرى القياس المفروض صحة مقدماته .  
 فيكون الكذب من الصغرى .

والصغرى هي نقيض نتيجة القياس ، ف تكون تلك النتيجة صادقة وهو المطلوب .  
 (١) خلاصة هذا البيان :

أنه : إذ افترضنا - بناء على مانفيده الصغرى - أن البعض الذى هو «ج»  
 وليس «ب» هو «د» .

أمكنا أن نصوغ قضية هكذا :

لاثىء من «د» «ب» .

ثم نجعلها صغرى ، ونجعل كبرى القياس ، كبرى لها هكذا :  
 لاثىء من «د» «ب» . وكل «ا» «ب» : ينتج لاثىء من «د» «ا» .

ومن هاهنا تعلم : أن العبرة للسالبة في الجهة .  
وليس يمكن هذا الضرب أن يبين بالعكس ؛ لأن الصغرى سالبة جزئية ؛  
فلا تتعكس .

والكبيرى تتعكس جزئية ؛ فلا يلائم منها ومن الصغرى قياس ؛ لأنه  
لاقياس عن جزئتين .

هذا كله ، وليس في المقدمات ممكن .  
فإن اختلط ممكناً ومطلقاً ، وكان من الجنس الذي لا ينعكس فإن ماؤردناه  
في منع انعقاد القياس ، عن مطلقتين من ذلك الجنس ، يوضح منع انعقاد القياس  
عن هذا الخلط .

وإن كان من الجنس الذي يستعمله الآن ، والمطلقاً سالب فقد ينعقد القياس  
إذا روعيت الشروط :

فإن كانت الكبيرة كلية سالبة ، من باب المطلق المذكور .

---

= ويكن - أخذنا من الافتراض أيضاً - أن نصوغ قضية هكذا :  
بعض «ج» «د» .

ثم نجعلها صغرى ، ونجعل النتيجة السابقة كبرى هكذا :

بعض «ج» «د» . ولا شيء من «د» «أ» .

فليس بعض «ج» «أ» .  
وهو المطلوب .

وكان<sup>(١)</sup> المكن موجباً أو سالباً .

رجع بالعكس إلى الشكل الأول<sup>(٢)</sup> ، أو بالافتراض : فأنتج .

ول يكن النتيجة<sup>(٣)</sup> هي التي عرفتها في الشكل الأول .

---

(١) وفي نسخة « كان » بدون الواو العاطفة .

(٢) كتب في هذا المقام « صاحب البصائر » ص ٨٧ قال :

« وربما يختلنج في خاطر أحد أن هذين الشكليين - يعني الثاني والثالث -

إذا رجعا إلى الأول ، كان بالأول عنهمما غنى ، وليس لهمما فائدة .

فنتقول : ليس إذا لم يكن هذان الشكليان ، يعني القياسية بنفسهما ،

إلا بالأول ؟ فلا فائدة لهم ، بل لهم - خاصة - فائدة .

وهي أنه ربما كان السلب الطبيعي ، في نفس الأمر ، أن يتعين أحد جزئي

المقدمة للوضع ، والآخر للحمل ؛ فلو عكس ، لم يكن طبيعياً :

كقولنا : ليست السماء ، بخفيفة ؟ ولا النفس بمائية ، ولا النار بمرئية ؟

فإذا عكست هذه السواب ، خرجت عن النظم الطبيعي ، وإن كانت حقاً .

وربما لا يلتزم قياس مع هذه ، إلا بأن يقرن بها قضايا آخر ، على نظم

« الشكل الثاني » .

وكذلك إنما يكون الطبيعي في القضايا الجزئية ، أن يوضع بعض الأعم

فيه ، ويحمل عليه الأخض ؟ فإذا قرن بهذه القضية أخرى كافية ، فربما لا يلتزم

منها قياس ، إلا على هيئة الشكل الثالث » .

(٣) وفي نسخة « ولكن النتيجة التي ... الح » .

وإن لم تكن سالبة، بل موجبة<sup>(١)</sup>، لم يكن قياس إلا في تفصيل لا يحتاج إليه  
هاهنا ..

ويجب أن تقيس على هذا الخلط الضروري بغيره – إذا كان على هذه الصورة –  
بعد أن تعلم أن في هذا الخلط زيادة قياسات .

وذلك أنه إذا كان التأليف :

من ممكّن صرف وضروري صرف  
أو من وجودي صرف ، وضروري صرف .  
والـكـبـرـىـ كـلـيـةـ .

تم القياس ؟ سواء كانتا :  
موجبتين معاً .

أو سالبتين معاً .

فضلاً عن المختلتين .

أما إذا اختلفتا ، والـكـبـرـىـ كـلـيـةـ ، فتعلمه مما علمت .

واما إذا اتفقتا ، فأنت تعلم أنه إذا كان «ج» بحيث إنما يصدق «ب»  
على كله ، بإيجاب غير ضروري ؟ فـكـانـ «ـبـ»ـ عـلـىـ كـلـ مـاهـوـ «ـجـ»ـ غـيرـ ضـرـوريـ .  
أو المفروض من «ج» غير ضروري .

وـكـانـ «ـاـ»ـ بـخـلـافـهـ عـنـدـمـاـ كـانـ كـلـ مـاهـوـ «ـاـ»ـ فـإـنـ «ـبـ»ـ ضـرـوريـ عـلـيـهـ .  
عـلـمـ أـنـ طـبـيـعـةـ «ـجـ»ـ أـوـ المـفـرـوضـ مـنـهـ ، مـبـاـيـنـةـ طـبـيـعـةـ «ـاـ»ـ لـاـ تـدـخـلـ .

---

(١) وفي نسخة بزيادة «كيف كان ذلك» بعد قوله «موجبة» .

إحداها في الأخرى ، ولا يمكن ذلك ، سواء كان بعد هذا الاختلاف اتفاق في الكيفية الإيجابية ، أو الكيفية السلبية .

وكذلك البعض من « ج » المخالف لـ « أ » في ذلك ، إن كانت الصغرى جزئية .

وتعلم أن النتيجة دائماً تكون ضرورية السلب . وهذا مما غفلوا عنه .

الشكل الثالث :

الشرط في كون قرائن هذا الشكل ، منتجة هو :  
أن تكون الصغرى موجبة ، أو على حكمها كاماً عامت<sup>(١)</sup> .  
وفيها كل ، أيتها<sup>(٢)</sup> كانت .

وأنت تعلم أن قرائتها تكون حينئذ ستة .

لكن الستة تشتراك ، في أن نتائجها ، إنما تجب<sup>(٣)</sup> جزئية ، ولا يجب فيها كل .

فإنك إذا قلت : كل إنسان حيوان . وكل إنسان ناطق .

لم يلزم أن يكون : كل حيوان ناطقاً

ولزم أن يكون بعضه ناطقاً ؛ لأن تعكس الصغرى .

(١) راجع قوله فيما مر : « لكن الصغرى إذا كانت ممكناً ، أو مطلقاً تصدق معها السالبة ؛ جاز أن تكون سالبة ، وتنتج ». ص ٢٤٢ وراجع أيضاً ص ٢٣٠.

(٢) وفي نسخة « أيهما كان » وفي أخرى « أيها كان » .

(٣) وفي نسخة « تكون » .

فاجعل هذا لك عياراً ، في المركبات من كليتين .  
وأما إذا كانت الكبرى جزئية ، فلم ينفعك عكس الصغرى ؛ لأنها إذا  
عكسست ، صارت جزئية ؛ فإذا قرنت بها الأخرى ، كان الاقتران من جزئيتين

فلم ينتج .

بل يجب أن تعكس الكبرى ، ثم النتيجة ؛ كما علمنا .  
واعلم أن العبرة في الجهة المتخلفة : وهي <sup>(١)</sup> التي تتعين في الشكل الأول  
فيها <sup>(٢)</sup> ، على قياس ما أوردناء ، إنما هي الكبرى .  
لأن <sup>(٣)</sup> الصغرى لما أوجبت نتيجة مثل نفسها في الجهة - إلا فيما يخالف  
ذلك - في «الشكل الأول» لم يجب أن يكون عكسها مثلها - على ما علمنا -  
فلم يتبيّن من ذلك : أن النتيجة مثل الصغرى .  
ويتبّين من طريق الافتراض : أن النتيجة مثل الكبرى  
أما فيما يبيّن <sup>(٤)</sup> بعكس صغراه ، فذلك ظاهر .  
وأما فيما يبيّن <sup>(٥)</sup> بعكس الكبرى ، فيتبّين ذلك بالافتراض :

(١) وفي نسخة «وفي» .

(٢) وفي نسخة «منها» .

(٣) من أول هنا إلى قوله «أن النتيجة مثل الكبرى» غير موجود في  
جميع النسخ ، بل في واحدة منها .

(٤) وفي نسخة «يتبيّن» .

(٥) في جميع النسخ «يتبيّن» ولكن الأنسب أن يوافق الصيغة السابقة  
المختارة لينسجم مع باقى العبارة .

بأن يفترض<sup>(١)</sup> بعض «ب» الذي هو «ا» حتى يكون «د». فيكون كل «د» «ا».

فتقول حينئذ: كل «د» «ب». وكل «ب» «ج».

فكل «د» «ج»

ويقرن إليه: وكل «د» «ا».

فينتتج: بعض «ج» «ا».

والجملة ماتوجبه جهة قولنا: كل «د» «ا»، الذي هو جهة: بعض «ب» «ا».

والذين يجعلون الحكم جهة الصفرى ، فإنهم يحسبون أن الصفرى تصير  
كبيرى ، عند عكس الكبرى .

فيكون الحكم بجهتها<sup>(٢)</sup> ، ثم تتعكس ، ف تكون الجهة بعد العكس ،  
جهة الأصل .

وإنما يغلطون بسبب أنهم يحسبون أن العكس يحفظ الجهات .

وأنت قد علمت<sup>(٣)</sup> خطأهم .

وقد بيّن مالا يبيّن<sup>(٤)</sup> بالعكس .

(١) وفى نسخة «نفرض» .

(٢) وفى نسخة «بجهة مالم تتعكس» .

(٣) وفى نسخة «تعلم» .

(٤) وفى نسخة «يتبيّن» .

وذلك حيث تكون الكبـرى جزئية سالبة ؛ فإنـها لا تتعـكس ؛ وصغرـاها تـتعـكس جـزئـية ؛ فلا يـقـترـن قـيـاسـ ؛ بل إنـما يـتـبـين بـطـرـيقـ الـخـلـفـ ، أو طـرـيقـ الـاقـرـاضـ .

أما طـرـيقـ الـخـلـفـ :

فـأـنـ نـقـولـ : إـنـهـ إـنـ لمـ يـكـنـ : لـيـسـ بـعـضـ «ـجـ»ـ «ـاـ»ـ ، فـكـلـ «ـجـ»ـ «ـاـ»ـ وـكـانـ كـلـ «ـبـ»ـ «ـجـ»ـ .

فـكـلـ «ـبـ»ـ «ـاـ»ـ وـكـانـ : لـيـسـ كـلـ «ـبـ»ـ «ـاـ»ـ .  
هـذـاـ خـلـفـ .

وـأـمـاـ طـرـيقـ الـاقـرـاضـ :

فـأـنـ نـقـولـ : لـيـكـنـ ذـلـكـ الـبـعـضـ ، الـذـىـ <sup>(١)</sup>ـ هـوـ «ـبـ»ـ وـلـيـسـ «ـاـ»ـ هـوـ «ـدـ»ـ .

فـيـكـونـ : لـاشـىـ مـنـ «ـدـ»ـ «ـاـ»ـ .

ثـمـ تـمـ أـنـتـ مـنـ نـفـسـكـ <sup>(٢)</sup>ـ .

وـاعـتـبـرـ فـيـ الـجـهـاتـ مـاـ تـوـجـبـ الـكـبـرـىـ أـيـضاـ .

فـتـكـونـ قـرـائـنـهـ سـتـةـ :

(١) وـفـيـ نـسـخـةـ : «ـمـنـ «ـبـ»ـ الـذـىـ لـيـسـ «ـاـ»ـ هـوـ «ـدـ»ـ .


(٢) وـفـيـ نـسـخـةـ زـيـادـةـ :

«ـ وـلـاـ يـتـبـينـ تـساـوىـ حـكـمـ الإـيجـابـ وـالـسـلـبـ »ـ .

- ١ - من كليتين موجبتين .
- ب - من موجبتين ، والصغرى جزئية .
- ج - من موجبتين ، والكبرى جزئية .
- د - من كليتين ، والكبرى سالبة .
- ه - من جزئية موجبة صغرى ، وسالبة كلية كبرى .
- و - من كلية موجبة صغرى ، وجزئية سالبة كبرى وهذه تورد خامسة .  
والله أعلم بالصواب .

## النهج الثامن

في القياسات الشرطية وفي توابع القياس



## إشارة إلى الاقترانات الشرطية :

إناسندَ كِر بعض هذه ، ونخلِّي عما ليس قريباً من الطبع منها ، بعد استيفافنا  
جُمِع ذلك في كتاب « الشفاء » وغيره .

وَقُول : إن المتصلات ، قد تتألف منها أشكال ثلاثة ، كأشكال الحليات  
تُشترَك في « تال » أو « مقدم » ،  
وتفترق بـ « تال » أو « مقدم » .  
كاكانت في الحليات :

تشترَك في « موضوع » أو « محول » .  
وتفترق بـ « موضوع » أو « محول » .  
والأحكام : تلك الأحكام .

وقد تقع الشِّرْكَة ، بين « حملية » و « منفصلة » :  
مثل قوله : الائنان عدد . وكل عدد : إما زوج ، وإما فرد .  
واستخراج الأحكام في هذا - مما سلف - سهل .

وكذلك قد تشترَك منفصلة مع حمليات :

مثل قوله هذا<sup>(١)</sup> المعنى ، ول يكن :

« أ » إما أن يكون « ب » ، وإما أن يكون « ج » و إما أن يكون « د » .  
وكل « ب » و « ج » و « د » هو « ه » .  
فكل « أ » فهو « ه » .

---

(١) وفي نسخة « في هذا » .

واستخراج الأحكام في هذا أيضاً - مما سلف - سهل .

وقد تقرن الشرطية المتصلة ، مع الجملية .

وأقرب ما يكون من ذلك إلى الطبع ، أن تكون الجملة ، تشارك تالي  
المتعلقة الوجبة ، على أحد أنحاء شرارة الجمليات

فتكون النتيجة متصلة : مقدمها ، ذلك المقدم بعينه .

وتالياً : نتيجة التأليف ، من التالي الذي كان مقرنا بالجملية .

مثلاً : أنه ، إن كان « أ » « ب » ، فـ كل « ج » « د » . وكل « د »

« ه » .

يلزم منه ، أن يكون<sup>(١)</sup> : إذا كان « أ » « ب » ، فـ كل « ج » « ه<sup>(٢)</sup> » .

وعليك أن تعد سائر الأقسام ، من<sup>(٣)</sup> نفسك على ماعنته .

وقد يقع مثل هذا التأليف من متصلتين ؛ تشارك إحداهما ، تالي الأخرى ،

إذا كان ذلك التالي متصلة أيضاً ؛ ويكون قياسه ، هذا القياس

(١) وفي نسخة « أنه » .

(٢) وفي نسخة زيادة :

« فهذه النتيجة مؤلفة من مقدم المتصلة ، ومحول الجملية .

ومثاله : إن كان هذا المقبل إنساناً ، فهو منصب القامة ، وكل منصب

القامة ضحاك .

ينتج : إن كان هذا المقبل إنساناً ، فهو ضحاك » .

(٣) وفي نسخة « ماعنته » وحذف « من نفسك » .

وأما تتميم القول في الاقترانات الشرطية ، فلا يليق بهذه المختصر<sup>(١)</sup>\* إشارة إلى قياس المساواة<sup>(٢)</sup> :

إنه ربما عرف من أحكام المقدمات أشياء ، تسقط ، وبيني القياس على صورة مخالفة للفياس .

مثل قوله : « ج » مساوٍ لـ « ب » و « ب » مساوٍ لـ « أ » .  
فـ « ج » مساوٍ لـ « أ » .

فقد أسقط منه أن : مساوى المساوى ، مساوى . وعدل بالقياس عن وجيهه من وجوب الشرك في جميع الأوسط ، إلى وقوع الشرك في بعضه\*  
إشارة إلى القياسات الشرطية الاستثنائية :

القياسات الشرطية الاستثنائية :

إما أن توضع فيها متصلة ، ويستثنى :

إما : عين مقدمتها ، فينتج عين التالي :

مثل أنه : إن كانت الشمس طالعة ، فالكلوا كب خفية ، لكن الشمس طالعة ، فالكلوا كب خفية .

أو<sup>(٣)</sup> نقض تاليها ، فينتج نقيض المقدم :

(١) وفي نسخة « بالاختصرات » .

(٢) في النسخ التي تحت يدي « المساوات » بناء مفتوحة .

(٣) مقابل قوله « إما عين مقدمها » .

مثل أن نقول : ولكن الكواكب ليست بمحفية ، فينتج ، فالشمس  
ليست بطالة .  
ولا ينتج غير ذلك .

أو توضع <sup>(١)</sup> فيها منفصلة حقيقة ، فيستثنى :  
عين ما يتفق منها <sup>(٢)</sup> ، فينتج تقىض ماسوها :  
مثل : إن هذا العدد ، إما تام ، وإما زائد ، وإما ناقص .  
لأنه تام . فينتج تقىض مابق .  
أو يستثنى <sup>(٣)</sup> تقىض ما يتفق منها <sup>(٤)</sup> ، فينتج عين مابق ؛ واحداً كان ، أو كثيراً :  
مثل : إنه ليس بتام . فهو إما زائد ، وإما ناقص ؛ حتى تستوفى الاستثناءات  
فييق قسم واحد .

أو توضع منفصلة غير حقيقة <sup>(٥)</sup> :  
إما أن تكون مانعة الخلو فقط ؛ فلا ينتج إلا استثناء التقىض لغير الآخر :  
مثل قوله : إما أن يكون زيد في الماء ، وإما أن لا يغرق . لكنه غرق ؛  
فهو في الماء . <sup>(٦)</sup> لكنه ليس في الماء ؛ فهو لم يغرق .

(١) مقابل قوله « إما أن توضع فيها متصلة » .

(٢) وفي نسخة « فيها » .

(٣) مقابل قوله « فيستثنى عين ... الح » .

(٤) وفي نسخة « فيها » .

(٥) مقابل قوله « أو توضع فيها منفصلة حقيقة » .

(٦) لو كان هنا كلام « أو » لكان أظهر . انظر صنيعه في المثال الثاني .

ومثل قوله : إما أن لا يكون هذا حيوانا ، وإما أن لا يكون هذا بناتا<sup>(١)</sup> لكنه حيوان ؛ فليس بنبات . أولكتنه بنات ؛ فليس بحيوان .  
وإما أن تكون المنفصلة من الجنس الذي الغرض<sup>(٢)</sup> منه ، منع الجمع فقط ،  
ويجوز أن ترتفع الأجزاء معا .

وقوم يسمونها « الغير تامة الانفصال و<sup>(٣)</sup> العناد » خيئند إنما<sup>(٤)</sup> ينتج

(١) لو حذفت هذه الكلمة « هذا » أكتفاء بذكرها في المقدم ؛ لكان  
أظہر ؛ لأن تكرارها يشعر بأن المشار إليه هنا ، غير المشار إليه هناك ، والشاهد  
لا يتم إلا بناء على أن المشار إليه في الموضعين واحد .

(٢) وفي نسخة « الغرض فيه » وفي نسخة « الغرض فيه » .

(٣) وفي نسخة « أو » بدل الواو .

(٤) وفي نسخة « لا يمكن أنها ينتج فيها استثناء العين » .  
ولعل هذا خطأ نسخ . قال « الإمام » في « الباب » ص ٤٣ : « وأما إن  
كانت مانعة من الجمع فقط :

فاستثناء نقىض أباهما كان ، لا يفيد ؛ لما بيننا أن نقىض أباهما كان يوجد  
مع وجود الآخر ، ومع عدمه .

ولتكن استثناء وجود أباهما كان ، ينتج عدم الآخر ؛ لما بيننا أن اجتماعهما ،  
محال . فوجود أباهما كان يدل على عدم الباقي » .

وكذلك قال « صاحب البصائر » ص ١٠٣ :

« وإن كانت مانعة الجمع ، أنتج فيها استثناء العين ، نقىض الآخر . ولا  
يُنتَج استثناء نقىض ، شيئا » .

فِيهَا<sup>(١)</sup> استثناء العين . وتكون النتيجة تقىض التالى فقط :  
 مثل قوله : إما أن يكون هذا حيوانا ، وإما أن يكون شجرا .  
 في جواب من قال : هذا حيوان شجر \* .  
إشارة إلى قياس الخلف<sup>(٢)</sup> :

قياس الخلف مركب من قياسين :  
 أحدهما : اقتراني .  
 والآخر : استثنائي .

- (١) وفي نسخة « منها » .
- (٢) الظاهر أنه بضم « الخاء » وفتحها ، مع سكون « اللام » .  
 قال « شارح الشمسية » ٤٢ ص ٢٣٦ :  
 « قياس الخلف : قياس يثبت المطلوب بإبطال تقىضه .  
 وإنما سمي خلفا ، أى باطل ، لا لأنه باطل في نفسه ، بل لأنه ينتج الباطل ،  
 على تقدير عدم حقيقة المطلوب » .  
 رجعت إلى متن اللغة ، لأرى كيف تضبط هذه المادة ، حين تكون بمعنى  
 البطلان . فوجدت « صاحب المختار » يقول :  
 « والخلف بضم الخاء ، الإسم من الإخلاف ، وهو في المستقبل كالكذب  
 في الماضي » .  
 وكتب « السيد الشريف » تعليقًا على عبارة « شارح الشمسية » قال :  
 « قوله : وإنما سمي خلفا ، أى باطل :  
 أقول : هذا الوجه في التسمية ، هو الذي ارتضاه الجمھور .  
 وقيل : إنما سمي خلفا - يظهر من التعليل الآتى بعد ، أنه بفتح الخاء -

مثاله : إن لم يكن قولنا : ليس كل « ج » « ب » ، صادقا ؛ فقولنا : كل « ج » « ب » ، صادق .

وكل « ب » « د ». على أنها مقدمة ينته لاشك فيها ، أو ينت بقياس .

فينتج منه : إن لم يكن قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادقا ، فكل « ج » « د ». ثم نأخذ هذه النتيجة ، ونستثنى تقىض الحال ، وهو تالها .

فنقول : لكن ليس كل « ج » « د ». فينتج تقىض المقدم ، وهو أنه : ليس<sup>(١)</sup> قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادقا ، بل هو صادق .

لأن المتمسك به يثبت مطلوبه ، بإبطال تقىضه ؛ فكانه يأتي مطلوبه ، لاعلى سبيل الاستقامة ؛ بل من خلفه .

ويؤيد هذه تسجية القياس ، الذى ينساق إلى المطلوب ابتداء ، أى من غير تعرض لإبطال تقىضه ، بـ « المستقيم ». كان المتمسك به يأتي مطلوبه من قدامه على الاستقامة » .

هذا وقد ضبطت « طبعة ليدن » هذه الكلمة ، بفتح « الخاء » .

(١) « ليس » الأولى تذهب أثر « ليس » الثانية ؛ بناء على قاعدتهم المشهورة : « نفي النفي ، إثبات » .

فيصبح الباقي هكذا :

قولنا ليس كل « ج » « ب » صادق .

ولذلك عقب بقوله : بل هو صادق .

ومرجع الضمير في قوله « بل هو صادق » ، قوله « قولنا : ليس كل

« ج » « ب » .

وذلك : أن « ليس » الثانية تقوم مقام « لم يكن » في صيغة القياس . =

وأما أن القياس المستقيم<sup>(١)</sup> الجلي ، كيف يرجع إلى الخلف ؟ ! والخلف كيف يرجع إليه ؟ . فهو بحث آخر : يلاحظ الحال ؛ مما يعتقد به « التالي » وبين « الجملية » ولسنا نحتاج إليه الآن .

ومداره علىأخذ نقىض النتائج المخالفة ، وتقرينه<sup>(٢)</sup> مع المقدمة الصادقة ، التي لا شك فيها .

فينتج نقىض القدم الحال ، على حاله \* .

---

فقوله : لم يكن قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادقا .  
كان هو المقدم .

إذا كان الناتج هو نقىض ذلك ، كان هكذا :  
ليس « لم يكن قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادقا .

إذا استبدلنا « بل » « ليس » صار هكذا :  
ليس ليس قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادقا .

فتذهب « ليس » الأولى و « ليس » الثانية ، فيبقى :  
قولنا : ليس كل « ج » « ب » صادق . وهو المطلوب .  
وفي نسخة بحذف « ليس » الثالثة .

وهو خطأ ؛ لأن « ليس » الأولى و « ليس » الثانية إذا ارتفعا ، بناء على تلك القاعدة المشهورة ، يبقى - بناء على هذه النسخة - قوله : قولنا : كل « ج » « ب » صادق .


وما أراد إثبات صدق ذلك كما يفهم من أول المثال ، بل أراد إثبات كذبه ليصح له : ليس كل « ج » « ب » فتأمل .

(١) قد عرفت معناه فيما من بـك هامش ص ٢٦٩ .

(٢) وفي نسخة « وتقريبه » بـ « الباء » بدل « التون » .

# النهج التاسع

فيه بيان قليل للعلوم البرهانية



إشارة إلى أصناف القياسات ، من جهة موادها ، وإيقاعها للتصديق :

القياسات البرهانية ، مؤلفة من القدرات الواجب قبولها :  
إن كانت <sup>(١)</sup> ضرورية، يستنتج <sup>(٢)</sup> منها الضروري ، على نحو ضرورتها <sup>(٣)</sup> .  
أو ممكنة ، يستنتج منها الممكن .

والجدلية ، مؤلفة من المشهورات ، والتقريرية : كانت واجبة ، أو ممكنة ،  
أو ممتنعة .

والخطابية ، مؤلفة من المظنونات ، والمقبولات التي ليست مشهورة ، وما  
يشبهها ، كيف كانت <sup>(٤)</sup> ولو ممتنعة .

والشعرية ، مؤلفة من القدرات الخيالية ، من حيث يعتبر تخيلها ، كانت  
صادقة أو كاذبة . وبالجملة : مؤلفة من القدرات ، من حيث لها هيأة وتأليف  
تستقبلها النفس بما فيها من المحاكاة ، بل ومن الصدق ، فلامانع من ذلك .  
ويروجه الوزن .

---

(١) يعني « القدرات » .

وفي هذه المناسبة ، تستطيع أن ترجع إلى ما كتبناه لك في هامش صفحات  
١٤٩، ١٨٠، ٢٠٧، ٢٠٨ لتضييف ماهنا ، إلى ماهناك ، فيظهر لك بوضوح ، النتائج التي  
اتهينا إليها في بحثنا السابق .

(٢) وفي نسخة « فينتح » .

(٣) وفي نسخة « ضروريتها » .

(٤) وفي نسخة « كان » .

ولا تلتقي إلى ما يقال .

من أن البرهانية واجبة .

والجدلية ، ممكنة أكثرة .

والخطابية ، ممكنة متساوية<sup>(١)</sup> ، لاميل فيها ، ولاندرة .

والشعرية ، كاذبة ممتعة .

فليس الاعتبار بذلك ، ولا أشار إليه « صاحب النطق » .

وأما السوفسقانية ، فهي<sup>(٢)</sup> التي تستعملها<sup>(٣)</sup> « المشبهة » ، وتشاركها في ذلك « المتخنة المجردة » . على سبيل التغليط .

فإن كان التشبيه بالواجبات ، ونحو استعمالها ؛ سمي صاحبها « سوفسقانيا » .

وإن كان بالمشهورات ، سمي صاحبها « مشاغبا ماريما » .

« المشاغب » يازاء « الجدل » .

\* « السوفسقاني » يازاء « الحكيم » \*

إشارة إلى القياسات ، والمطالبات البرهانية :

كـ<sup>(٤)</sup> أن المطالب في العلوم :

(١) وفي نسخة « متساوية » .

(٢) وفي نسخة « فإنها هي » .

(٣) وفي نسخة « تستعمل » .

(٤) لعل « الكاف » هنا ، هي التي يسمى بها « علماء العربية » « كاف التعليل » على نحو قوله تعالى « فاشكروه كا هداكم » .

قد تكون عن ضرورة الحكم .

وقد تكون عن إمكان الحكم .

وقد تكون عن وجود غير ضروري متعلق : كاً قد يتعرف عن حالات اتصالات الكواكب ، وانفصالاتها .

وكل جنس تخصه مقدمات ونتيجة .

فالمبرهن يستنتج الضروري من الضروري .

وغيره الضروري ، من غير الضروري : خلطا ، أو صريحاً .

فلا تلتفت إلى من يقول :

إنه لا يستعمل المبرهن إلا :

الضروريات .

والمحكبات الأكثريّة ، دون غيرها .

بل إذا أراد أن ينبع صدق ممكناً أقل<sup>(١)</sup> ، استعمل الممكناً الأقل .

ويستعمل في كل باب ما يليق به .

وإنما قال ذلك ، من قال من محصل الأولين ، على وجه غفل عنه المتأخرُون :

وهو أنهم قالوا : إن المطلوب الضروري ، يستنتج في البرهان من

الضروريات .

وفي غير البرهان ، قد يستنتج من غير الضروريات .

---

(١) وفي نسخة « أولى » . ولم يذكر يف نسخ ،

ولم يُرد غير هذا .  
أو أراد أن صدق مقدمات البرهان في ضرورتها ، أو إمكانها ، أو إطلاقيها ،  
صدق ضروري <sup>(١)</sup> .

---

(١) قال « الإمام » في « الباب » ص ٤٤ :

« المطلوب بالبرهان :

قد يكون ضرورة الشيء .

وقد يكون إمكان الشيء .

وقد يكون مجرد وجوده ، من غير اعتبار ضرورته ، ولا إمكانه . كما قد  
يعرف عن حالات اتصالات الكواكب ، وانفصالاتها .  
وكل جنس من هذه المطالب ، فله مقدمات تخصه .

والبرهن يلتج :

الضروري ، من الضروري .

والممكن الأكثري ، من الممكن الأكثري .

وال أقلى من الأقلى .

ويستعمل في كل باب ، ما يليق .

ولا يلتفت إلى من يقول :

البرهن لا يستعمل إلا للضروريات .

بل قد ذكر بعض المصلحين ذلك . لكن فيه غرمان :

أحددهما : أن المطلوب الضروري ، يستنتج في البرهان من الضروري .

وفي غير البرهان ، قد يستنتج من غير الضروري .

=

وإذا قيل في كتاب البرهان : « الفضوري » ؟ فيراد به ، ما يعم  
« الفضوري » المورد في كتاب « القياس » وما تكون ضرورته مادام  
الموضوع موصوفا بما وصف به . لا « الفضوري الصرف » .  
وتستعمل في مقدمات البرهان ، المحمولات الذاتية ، على الوجهين الأولين<sup>(١)</sup>  
الذين فسر عليهما الذاتي ، في المقدمات .  
وأما في الطالب ، فإن الذاتيات المقومة<sup>(٢)</sup> لا تطلب<sup>(٣)</sup> ألبته .

= الثاني : أن صدق مقدمات البرهان ، في كونها ضرورية ، أو ممكنة ؛ ضروري ؛  
لأن ثبوت الضرورة ، للضروري ، ضروري . وثبوت الإمكان للكمن ،  
ضروري » .

(١) هذه الكلمة « الأولين » محذوفة في بعض النسخ .

(٢) وفي نسخة « المقدمة » ، ولم يطرأ خطأ من النسخ .

(٣) قال « الإمام » في « اللباب » ص ٤٤ :

« إن علم أن الذاتي المقوم ، لا يمكن أن يكون مطلوبا بالبرهان ؛ لأن المقوم  
بسبب الثبوت ؛ والبين لا يكون مطلوبا بالبرهان .  
بل الذاتي بالمعنى الثاني يكون مطلوبا .

وأما محمول مقدمات البرهان ، فيمكن أن يكون ذاتيا بالوجهين ، إلا أنه  
لا يمكن أن يكون محمول المقدمتين معا ، ذاتيا مقوما ؛ لأن الأكبر ، إذا كان  
مقوما لل الأوسط ، المقوم للأصغر ؛ ومقوم المقوم مقوم ، فحيثند يرجع إلى أن  
يكون الأكبر مقوما للأصغر ؛ وذلك حال .

فإذن : لا يمكن أن يكون المحمول ذاتيا مقوما ، إلا في إحدى المقدمتين » .

وقد عرفت ذلك ، وعرفت خطأ من يخالف فيه .

وإنما تطلب الذاتيات بالمعنى الآخر \* .

إشارة إلى الموضوعات ، والمبادئ ، والسائل في العلوم<sup>(١)</sup>

ولكل واحد من العلوم : شيء أو أشياء ، مناسبة<sup>(٢)</sup> ، ببحث من أحواله  
أو أحوالها .

وتلك الأحوال ، هي الأعراض الذاتية ، ويسمى الشيء<sup>(٣)</sup> « موضوع ذلك العلم » :

مثل المقادير للهندسة .

ولكل علم :

مبادئه .

ووسائله .

والمبادئ : هي الحدود ، والقدمات ؛ التي منها تؤاف قياساته .

وهذه القدمات :

إما واجبة القبول .

واما مسلمة ، على سبيل حسن الفتن بالعلم . تُصدَّر في العلم .

وإما مسلمة في الوقت ، إلى أن تبين<sup>(٤)</sup> ، وفي نفس العلم تشكيك فيها .

(١) وفي نسخة « إشارة إلى مقدمات العلوم ، وموضوعاتها » .

(٢) وفي نسخة « مناسبة » .

(٣) يعني : الأمر الذي يبحث أحواله .

(٤) وفي نسخة « تبيان » .

وأما المحدود :

فمثل المحدود التي تورد لموضوع الصناعة ، وأجزائه ، وجزئياته إن كانت .  
وحدود أعراضه الذاتية .

وهذه أيضاً تصدر في العلوم .

وقد تجمع السمات على سبيل حسن الفلن ، والحدود : في اسم « الوضع »  
تسمى « أوضاعاً » .

لكن السمات منها ، تخص باسم « الأصل الموضوع » .  
والسمات على الوجه الثاني . تسمى « مصادرات » .

وإذا كان لعلم ما ، أصول موضوعة ؟ فلابد من تقديمها ، وتصدير العلم بها .  
وأما الواجب قبولها : فمن تعديدها استقناه ، لكنها ربما خصت  
بـ « الصناعة » ، وصدرت في جملة المقدمات .

فكل « أصل موضوع في علم » ، فإن البرهان عليه من علم آخر \* .  
إشارة إلى نقل البراهين ، وتناسب العلوم :

يعلم أنه إذا كان موضوع علم ما . أعم من موضوع علم آخر :  
إما على وجه التحقيق : وهو أن يكون أحدهما - وهو الأعم - جنساً  
الآخر .

وإما أن يكون الموضوع في أحدهما - وهو الأعم (١) - قد أخذ مطلقاً  
وفي الآخر ، مقيداً بحالة خاصة .

(١) هذه العبارة : « وهو الأعم » ساقطة في بعض النسخ .

فإن<sup>(١)</sup> العادة جرت ، بأن يسمى الأَخْص « مُوضوِعاً تَحْتَ الْأَعْمَ » .

مثال الأول<sup>(٢)</sup> : علم « المجمّمات » تَحْتَ « الْهَنْدِسَةَ » .

مثال<sup>(٣)</sup> الثاني : علم « الْكَرَاتَ » الْمُتَحْرِكَةَ تَحْتَ علم « الْكَرَاتَ »<sup>(٤)</sup>

وقد يجتمع الوجهان في واحد ، فيكون أولى باسم « مُوضوِعاً تَحْتَ »<sup>(٥)</sup>

مثل : علم « الْمَنَاظِرَ » تَحْتَ علم « الْهَنْدِسَةَ » .

وربما كان مُوضوِعاً علم ما ، مبادئاً لمُوضوِع علم آخر ، لكنه ينظر فيه ،

من حيث أعراض خاصة ، بمُوضوِع<sup>(٦)</sup> ذلك العلم ؛ فيكون أيضاً « مُوضوِعاً تَحْتَهُ » :

مثل « الْمُوسِيقِيَّ » تَحْتَ علم « الْحِسَابَ » .

وأَكْثَر « الْأَصْوَلَ الْمُوضوِعَةَ » في العلم الْجَزِئِيِّ « المُوضوِعَ تَحْتَ غَيْرِهِ »

إِنَّما تَصْحُّ فِي الْعِلْمِ الْكَلِيِّ ، المُوضوِعَ فَوْقَهُ .

عَلَى أَنَّهُ كَثِيرًا ، مَا تَصْحُّ مبادئِ الْعِلْمِ الْكَلِيِّ الْفَوْقَانِيِّ ، فِي الْعِلْمِ الْجَزِئِيِّ السَّفَلَانِيِّ .

---

(١) جواب قوله : إذا « كَانَ مُوضوِعَ عِلْمَ مَا »

(٢) راجع لقوله « إِمَّا عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيقِ » .

(٣) راجع لقوله « وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُوضوِعَ فِي أَحَدِهِ . . . » .

(٤) فِي نسخة « الْأَكْرَ » .

(٥) فِي نسخة « الْأَكْرَ » .

(٦) فِي نسخة « الْوَضْعَ » .

(٧) فِي نسخة « الْمُوضوِعَ » .

وربما كان علم ، فوق علم ، تحت علم ؛ وينتهي إلى العلم الذي موضوعه :  
الموجود من حيث هو موجود .

ويبحث عن لواحقه الذاتية . وهو العلم المسمى بـ « الفلسفة الأولى » \*

إشارة إلى برهان : إن<sup>(١)</sup> ، وبرهان : إن<sup>(١)</sup> :

إن الحد الأوسط ، إن كان هو السبب في نفس الأمر ، لوجود الحكم :  
وهو نسبة أجزاء النتيجة ، بعضها إلى بعض .

(١) عبارة « صاحب الشمسية » ، وشارحه « لم » و « إنى » .

وعمل « الشارح » هذه التسمية ، قال ص ٢٤٥ ج ٢ :

« ... الحد الأوسط - يعني في أي قياس - لا بد أن يكون علة ، النسبة  
الأكبر إلى الأصغر » في الذهن .

فإن كان مع ذلك ، علة لوجود تلك النسبة في الخارج أيضا ، فهو برهان  
« لم » لأنّه يعطي « اللعنة » في الذهن والخارج :

كقولنا : هذا متعمق الأخلاط وكل متعمق الأخلاط فهو محظوظ . فهذا محظوظ .  
فتعفن الأخلاط ؛ كما أنه علة لثبت الحقيقة في الذهن ، كذلك علة لثبت  
الحقيقة في الخارج .

وإن لم يكن كذلك ؛ بل لا يكون علة للنسبة إلا في الذهن ، فهو برهان  
« إنى » ، لأنّه يفيد أنّية النسبة في الخارج ، دون لميتها .

كقولنا : هذا محظوظ ، وكل محظوظ متعمق الأخلاط . فهذا متعمق الأخلاط .

فالحقيقة . وإن كانت ، علة لثبت تعفن الأخلاط في الذهن ، إلا أنها ليست  
علة له في الخارج ، بل الأمر بالعكس » .

كان البرهان برهان « لم » .

لأن يعطي السبب في التصديق بالحكم .

ويعطي السبب ، في وجود الحكم .

فهو مطلقا ، معط (١) للسبب .

وإن لم يكن كذلك ، بل كان سببا للتصديق فقط . فأعطي « اللمية » في

التصديق ، ولم يعط « اللمية » في الوجود .

فهو المسمى برهان « إن »

لأنه دل على إنية الحكم ، في نفسه ؛ دون « لميته » في نفسه .

وإن كان « الأوسط » في برهان « إن » مع أنه ليس (٢) بعلة لنسبة حدّي النتيجة ، هو معلول لنسبة حدّي النتيجة ، لكنه أعرف (٣) عندنا ، سمي « دليلا » .

مثال ذلك : قوله : إن كان كسوف قمرى موجود (٤) ؟ فالأرض متوسطة بين الشمس والقمر ، لكن الكسوف القمرى موجود ، فإذاً الأرض متوسطة (٥) .

واعلم أن الاستثناء ، كالحد الأوسط . وقد بين التوسط بالكسوف الذى

(١) وفي نسخة « يعطي السبب » .

(٢) وفي نسخة بحذف الكلمة « ليس » . واعلم تحرير نسخ .

(٣) لعله يعني أعرف من نسبة حدّي النتيجة .

(٤) وفي نسخة بحذف الكلمة « موجود » .

(٥) الأرض متوسطة بين الشمس والقمر :

هو معلول التوسط .

والذى هو برهان «لم» أن يكون الأمر بالعكس<sup>(١)</sup> ، فيبين<sup>(٢)</sup> الكسوف

= هذه هي النتيجة ، وحداها :

«الأرض» و «متوسطة بين الشمس والقمر» .

و «الكسوف القمرى موجود» هنا هو الحد الأوسط .

وهو فضلا عن أنه ليس علة لتوسط الأرض بين الشمس والقمر، هو معلول له.

(١) لعله يعني أن يكون الحد الأوسط علة لنسبة حدى النتيجة .

ولكن لو وقف الأمر عند هذا الحد ، وأن يكون ذلك فقط قصده ، لم يكن هناك جديد ، بل يكون تكرارا مختصا ، لأنه سبق أن ذكر ذلك بوضوح عند التفرقة بين برهان «لم» وبرهان «إن»

وإن تماذينا ، وجاؤتنا ذلك الحدفقلنا :

وبالرغم من أن الحد الأوسط علة لنسبة حدى النتيجة ، فالنتيجة أعرف عندنا منه ، حتى يكون العكس على أنه ، وحتى يكون هناك جديد .

اعترضنا أنه كيف يكون المعلول أعرف من العلة !!!

ولكن قد لا يكون غريبا أن يكون المعلول أعرف من العلة ، فهذا هو المثال الذى معنا : المعلول فيه ، وجود الكسوف القمرى ، والعلة توسط الأرض بين الشمس والقمر .

ولاشك أن الكسوف ، أمر يدرك بالمشاهدة ، فهو من أوضح الواضحات أما العلة ، وهى التوسط ، فهى أمر إن صح ، لا يمكن أن يكون بهذه الثابة ، من الوضوح .

(٢) وفي نسخة «فيتين»

بيان توسط الأرض .

وأنت يمكنك أن تقيس قياساً حلياً ، من القبيلين<sup>(١)</sup> ، بحدود مشتركة .  
فليكن الحد الأصغر « مهما » .

والحدان الآخران ، « قشعريرة عارزة ناخسة » و « جنى الغب » والمعلول  
منهما ، القشعريرة .

واعلم أنه لاسوء ، قوله : إن الأوسط ، علة لوجود الأكبر مطلقاً<sup>(٢)</sup>  
أو معلول له مطلقاً .

وقولك : إنه علة أو معلول ، لوجود الأكبر في الأصغر .  
وهذا مما يغفلون عنه .

بل يجب أن تعلم : أنه كثيراً ما يكون الأوسط ، معمولاً لاً أكبر ، لكنه  
علة لوجود الأكبر في الأصغر\*. \*

إشارة إلى المطالب :

من أمميات المطالب :

طلب : هل الشيء موجود مطلقاً؟ أو موجود بحال كذا؟ ! .  
والطالب به يطلب أحد طرق التقييض .  
ومنها : ماهو الشيء؟ ! .

(١) يعني « اللمى » و « الإنى » .

(٢) علة يعني بالإطلاق ، أن يكون الأوسط علة لوجوده في نفسه الذي هو  
أعم من وجوده للأصغر .

وقد يطلب به ماهية ذات الشيء .

وقد يطلب به <sup>(١)</sup> ماهية مفهوم الاسم المستعمل .

ولابد من تقديم <sup>(٢)</sup> مطلب : ما الشيء ؟ على مطلب : هل الشيء .

إذالم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حدا للمطلب <sup>(٣)</sup> مفهوما .

وكيف كان ، فإن المطلوب فيه شرح الاسم .

فإذا <sup>(٤)</sup> صح للشيء وجود ، صار ذلك بعينه حدا لذاته أو ربما ، إن كان فيه يجوز .

ومنها مطلب : أي شيء هذا الشيء . وأي <sup>(٥)</sup> الشيء ، مما يعد في أصول المطالب أيضا .

ويطلب به تمييز الشيء عما عداه .

ومنها مطلب . لم الشيء .

(١) وفي نسخة بحذف الكلمة « به » .

(٢) وفي نسخة « تقدم »

(٣) وفي نسخة « للطلب » .

(٤) قال « الإمام » في « الباب » ص ٤٦ :

« ومطلب ما » بحسب الاسم ، مقدم على مطلب « هل » ، فإنه مالم يعرف مدلول الاسم لا يمكن طلب وجوده .

نعم إذا صح كون الشيء موجودا ، صار ذلك نفسه حدأذاته ، أو ربما .

أما عبارة « إن كان فيه يجوز » ، فلست أدرى ماذا يريد بها « الشيخ » .

(٥) وفي نسخة بحذف قوله « وأي الشيء » إلى قوله « أيضا » .

وكانه يسأل عما هو الحد الأوسط ، إذا كان الغرض حصول التصديق ،  
بمواب « هل » فقط .

أو يسأل عن ماهية السبب ، إذا كان الغرض ليس هو التصديق بذلك  
فقط ، وكيف كان ؟ بل يطلب سببه في نفس الأمر .  
ولاشك في أن هذا المطلب ، بعد « هل » في المرتبة ، بالقوة ، أو بالفعل .

ومن المطالب أيضا :

كيف الشيء .

وأين الشيء .

ومتي الشيء .

وهي مطالب جزئية ، ليست من الأمهات ، بل تنزل عن أن تعدد فيها .  
ويستغنى عنها كثيراً بطلب « هل » المركب ؛ إذا فطن لذلك « الكيف »  
و « الإين » و « المي » ولم تعلم نسبة إلى الموضوع المطلوب حاله .  
فإذا لم يفطن لذلك ، لم يتم ذلك المطلب مقام هذا .  
فكان مطلباً خارجاً عما عُدَّ \*

النهج العاشر  
في القياسات المغالطية

هذا . وأما إن كان الغلط ، في كون القياس قياساً واجب القبول ، لكن بسبب في المقدمات مقدمة مقدمة .

فإنه قد يقع الغلط ، بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ ، على بساطتها أو على تركيبها ، على ما قد عامت .

ومن جملتها مثل ما قد يقع ، بسبب الانتقال من لفظ الجميع ، إلى لفظ كل واحد ، وبالعكس :

فيجعل ما يكون لـ كل واحد ، كائناً لـ الكل ، وما يكون لـ الكل ، كائناً لـ كل واحد .

ولاشك في أن بين الكل ، وبين كل واحد من الأجزاء فرقاً .  
وربما كان الانتقال على سبيل تغريق اللفظ : بأن يكون إذا اجتمع صادقاً ، فيظن أنه إذا فرق ، كان صادقاً .

مثل ما يظن أنه إذا صح أن نقول : كان امرأ القيس شاعراً مفرداً ، صح أن امرأ القيس كان مفرداً ، وأن امرأ القيس الميت شاعر مفرد ؟ فيحكم بأن الميت شاعر .

وأيضاً إذا صح أن الحمزة زوج وفرد اجتمعاً ؛ صح أنها زوج وأنها فرد .  
وربما كان الانتقال ، على العكس من هذا :  
وهو أنه إذا صح أن امرأ القيس شاعر ، وأنه جيد ؛ يصح على الإطلاق  
كيف شئت : أنه شاعر جيد ؟ أى في الشاعرية .

وهذا أيضاً ، يناسب ما يكون الغلط فيه بسبب المعنى ، من وجه ؛ ولكن

بُشِّرَ كَهْ فِي الْمَفْظُوْدِ<sup>(١)</sup>

فَهَذِهِ مَغَالِطَاتٌ ، مَنَاسِبَةٌ لِلْمَفْظُوْدِ .

وَقَدْ يَقُولُ الْفَلَطْ بِسَبِيلِ الْمَعْنَى الْصَّرْفِ  
مَثَلًا مَا يَقُولُ بِسَبِيلِ إِبْرَاهِيمِ الْعَكْسِ .

وَبِسَبِيلِ أَخْذِ مَا بِالْعَرْضِ ، مَكَانٌ مَا بِالْذَّاتِ  
وَبِأَخْذِ الْلَّاحِقِ لِلشَّيْءِ ، مَكَانٌ الشَّيْءِ .

وَبِأَخْذِ مَا بِالْقُوَّةِ ، مَكَانٌ مَا بِالْفَعْلِ .  
وَبِأَغْفَالِ تَوَابِعِ الْجَلْلِ الْمَذْكُورِ<sup>(٢)</sup> .

وَقَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ .

فَتَجِدُ أَسْبَابَ<sup>(٣)</sup> الْمَغَالِطَ مُنْحَصِّرَةً :

فِي اشْتِراكِ الْمَفْظُوْدِ ؛ مُفْرِداً ، أَوْ مُرْكَبًا ؛ فِي جُوهرِهِ ، أَوْ هِيَائِهِ وَتَصْرِيفِهِ .

وَفِي تَفَعِيلِ الْمَرْكَبِ .

وَتَرْكِيبِ الْمَفْصِلِ .

وَمِنْ<sup>(٤)</sup> جِهَةِ الْمَعْنَى :  
فِي إِبْرَاهِيمِ الْعَكْسِ .

(١) وَفِي نَسْخَةِ «مِنَ الْقَوْلِ» بِدَلِيلِ «فِي الْمَفْظُوْدِ»

(٢) وَفِي نَسْخَةِ «الْجَلْلِ الْمَذْكُورَةِ» .

(٣) وَفِي نَسْخَةِ «أَصْنَافِ»

(٤) مُقَابِلِ لِفَوْلِهِ «فِي اشْتِراكِ الْمَفْظُوْدِ»

وأخذ ما بالعرض ، مكان ما بالذات .

وأخذ اللاحق .

وإغفال توابع الحال .

ووضع ماليس بعلة علة .

والصادرة على المطلوب الأول .

وتحريف القياس ، وهو الجهل بقياسيته

وإن شئت فأدخل :

اشتباه الإعراب والبناء .

واشتباه الشكل والإعجمان .

في المغالطات الملغظية .

ومن التفت ، لفت المعنى ؛ وهجر ما يحييه اللفظ ؛ ثم راعى في أجزاء القياس معانى لا ألفاظا ؛ وراعى بها بتواضعها ؛ ولم يخل بها فيما يتذكر في المقدمتين ؛ أو يتذكر في المقدمتين والنتيجة ؛ وراعى شكل القياس ؛ وعلم أصناف القضايا التي عددها .

ثم عرض ذلك على نفسه عرض الحاسب ما يعتقد على نفسه معاوداً ومرجعاً فنقط ، فهو أهل لأن يهجر الحكمة وتعلمها .

\* وكل ميسر لما خلق له<sup>(١)</sup>

(١) نبهت فيما سبق ص ١٤٧ إلى أن لـ «ابن سينا» في كتابه «الإشارات» عبارات تشعر بأن له تحديدآ في المنطق، وأن له آراء ابتكرها مخالف فيما من سبقه

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْسِبَنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ ،  
وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ .  
وَهَذَا آخِرُ النَّطْقِ ، وَتَتْلُوهُ الْطَّبِيعِيَّاتُ ، بَعْنَ اللَّهِ وَحْسَنِ تَوْفِيقِهِ .

= وَكُنْتُ قَدْ وَعَدْتُ بِأَنِّي رَبِّا أُولِيَّتْ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ عِنْيَةً خَاصَّةً ، نَسْتَبِينُ  
خَلَالَهَا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ لِشَيْخِ الرَّئِيسِ مِنْ تَحْدِيدٍ ، فَنَخْطُو بِذَلِكَ خَطْوَةً ، فِي  
سَبِيلِ تَحْدِيدِ مَدِيِّ الشَّوْطِ الْفَكَرِيِّ الَّذِي قَطَعَهُ الْبَاحِثُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .  
وَإِنِّي أَكَتَقَ مِنَ الْوَفَاءِ بِهَذَا الْوَعْدِ – نَزُولًا عَلَى حُكْمِ الضرُورَةِ – بِأَنْ أَجْمَعَ  
هَذِهِ الْعِبَارَاتِ الْمُتَفَرِّقةِ فِي أَنْخَاءِ الْكِتَابِ ، الْمُبَعْثَرَةِ فِي ثَنَاءِيَّاهُ ؛ فِي صَعِيدِ وَاحِدٍ ،  
لَا يُسْهِلُ حَصْرُهَا وَالرجُوعُ إِلَيْهَا ، وَإِفْرَادُهَا بِنَظَارٍ خَاصَّ ، وَتَأْمُلُ مُنْفَرِدٍ ؛ مِنْنَا ،  
أَوْ مِنْ غَيْرِنَا .

وَتَلِكَ وَإِنْ لَمْ تَسْكُنِ الْحَطْلَوَةَ الْمَرْجُوَةَ ، وَالْمَوْعِدُ بِهَا فِيمَا سَبَقَ ، وَإِنْ كَنْهَا تَهْمِيدٌ  
وَإِعْدَادٌ لَهَا .

قال في بحث « التفرقة بين الذاتي والعرضي » ص ٣٤ :  
« فلا تلتقيت إلى ما يقال : إن كل ما ليس بعقول، فقد يصح رفعه في الوهم ». .  
وقال ، في بحث « الذاتي » أيضا ص ٣٧ :  
« يكاد المنطقيون الظاهرون عنـد التحصيل ، لا يميزون بين « الذاتي »  
و بين « المقول في جواب ما هو » .. الخ ». .  
و قد عاد إلى نفس هذا المعنى في ص ٣٩ .  
وقال : في بحث « النوع » ص ٤٥ :  
« وما يسمى فيه المنطقيون ، ظنهم أن النوع في الموضعين ، له دلالة واحدة  
ومختلفة بالعموم والخصوص ». .

= وقال في بحث « الجنس والنوع » ص ٥٠ :

« .. وأما أن يتعاطى النظر في كمية الأجناس وماهيتها ، دون التوسطات والسائلة ، كان ذلك مهم ، وهذا غير مهم ، فخروج عن الواجب وكثيرا ما ألم الأذهان زرعا عن الجادة » .

وقال في بحث « العرض العام » ص ٥٣ :

« ومتخلفو المتنطقيين يذهبون إلى أن هذا العرض ، هو العرض الذي يقال مع الجوهر .

وليس هذا من ذلك بشيء ، بل معنى هذا العرض ، العرضى » .

وقال في بحث « الجهات » ص ٩٦ :

« ومن ظن أنه لا يوجد في السكريات حمل غير ضروري ، فقد أخطأ » .

وقال في بحث « تحقيق السالبة الكافية في الجهات » ص ١٠٩ :

« وهذا قد غلط كثيراً من الناس أيضاً ، في جانب الكلي الموجب » .

وقال في بحث « نقىض المطلقة » ص ١٢٣ :

« إن الناس قد أفتووا على سبيل التحرير وقلة التأمل ، أن للطلاقة نقىضا من المطلقات ، ولم يراعوا فيها إلا الاختلاف في الكيفية والكمية ، ولم يتم لواحق التأمل ، أنه كيف يمكن أن تكون أحوال الشروط الأخرى ، حتى يقع التقابل » .  
ورجع إلى استكمال هذا البحث ص ١٣٨ ، فقال :

« والقوم الذين سبقونا ، لا يمكنهم في أمثلتهم واستعمالاتهم أن يصلحونا على هذا ، وبيان هذا فيه طول » .

وقال في نفس الصفحة :

« وقد قضى بهذا قوم ، لكنهم أيضاً ليس يمكنهم أن يستمرروا على مراعاة هذا الأصل » .

= وقال في بحث التنافض أيضاً ص ١٤١ :

« وهذا الإمكان - يشير إلى الإمكان الأعم - لا يلزم سالبه موجبه ، ولا موجبه سالبه ، فاحفظ هذا ، ولا تنسه فيه سهو الأولين » .

وقال في ص ١٤٧ في بحث « التنافض » أيضاً :

« فمكنا يجحب أن تفهم حال التنافض في ذوات الجهة ، وتخلي عما يقول الأولون » .

وقال في بحث « العكس » ص ١٥٠ :

« وقد جرت العادة ، أن يبدأ بعكس السالبة المطلقة الكلية ، ويبين أنها منعكسة مثل نفسها .

والحق أنه ليس لها عكس إلا بشيء من الحيل ...

والحججة التي يحتجون بها لاتلزم ... »

وقال في نفس البحث ص ١٥٤ :

« وأما الحججة المحدثة ، التي لم يلم عن طريق للمباهنة ، التي أحدثت بعد العلم الأول ، فلا تحتاج إلى أن نذكرها ، فإنها وإن أجب بها عالم ، مزورة » .

وقال في موضع من مباحث العكس أيضاً ص ١٦١ :

« ومن قال غير هذا ، وأنشأ يحتال فيه ؟ فلا تصدقه » .

وقال أيضاً في موضع من مباحث العكس ، ص ١٦٣ :

« ولا تستمع إلى قول من يقول : إن الشيء إذا كان مكنا غير ضروري ل موضوعه ؛ فإن موضوعه يكون كذلك ، له » .

وقال في نفس هذا الموضوع ، ص ١٦٤ :

« ولا تلتفت إلى تكالفات قوم فيه » .

— وقال في بحث « التواتر » ص ١٨٥ :

« ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات ، في مبلغ عدد معالوم ؛ فقد أحال » .

وقال في بحث « القياس » ص ٢١١ :

« القياس على ما حققناه نحن .. »

وقال في بحث « تركب القياس الاقترانى من العمليات والشرطيات » ص ٢١٣ :

« وأما عامة المنطقين : فهم إنما تنبئوا للاحتماليات فقط، وحسبوا أن الشرطيات

لاتكون إلا استثنائية فقط » .

وقال أيضاً في بحث « العكس » ص ٢٤٣ :

« ولا تلتفت إلى ما يقال : من أن النتيجة تتبع أخس المقدمتين ، في كل شيء بل في الكيفية ، والكمية ؛ وعلى الاستثناء المذكور » .

وقال في بحث « القياس » ص ٢٤٨ :

« فإن الجمهور يظنون ، أنه قد يكون منهما – يعنى المطلقتين إذا اختلفتا في السلب والإيجاب – قياس .

ونحن نرى غير ذلك » .

وقال أيضاً في بحث « القياس » ص ٢٤٩ :

« والذى يحتاجون به في الاستنتاج عن المطلقتين ، المختلفى الكيفية ، وكبراها كليلة – مما سند كره – فشيء لا يطرد في المطلق العام ، والوجودى العام .

لأن العمدة هناك .. الخ » .

وقال أيضاً في بحث « القياس » ص ٢٥٨ :

« والذين يعملون الحكم لجهة الصغرى ، فإنما يحسبون أن الصغرى ، تصير كبرى ، عند عكس الكبرى .

= فيكون الحكم لجهتها ، ثم تتعكس ، فت تكون الجهة بعد العكس ، جهة الأصل .  
وإنما يغلطون بسبب أنهم يحسبون أن العكس يحفظ الجهات .  
وأنت قد عانت خطأهم » .

وقال أيضاً في بحث « القياس » ص ٢٧٤ :  
« ولا تلتفت إلى ما يقال : من أن البرهانية واجبة .  
والجدلية ممكنة أكثريّة .

والخطابية ممكنة مساوية ، لا ميل فيها ولا ندرة .  
والشعرية كاذبة متّنة .

فليس الاعتبار بذلك ، ولا وأشار إليه « صاحب المنطق » .  
وقال أيضاً في بحث « القياس » ص ٢٧٥ :  
« فلا تلتفت إلى من يقول :  
إنه لا يستعمل المبرهن إلا :  
الضروريات .

والممكّنات الأكثريّة ، دون غيرها  
بل إذا أراد أن ينبع صدق ممكّن أقلّى ، استعمل الممكّن الأقلّى .  
ويستعمل في كل باب ما يليق به  
وإنما قال : ذلك ، من قال ، من محصى الأولين ، على وجه غفل عنه  
المتأخرون ... »

وقال أيضاً في بحث « المطالب » ص ٢٧٧ :  
« وأما في المطالب ، فإن الذاتيات المقومة ، لا تطلب أبته .

— وقد عرفت ذلك ، وعرفت خطأً من يخالف فيه » .  
وقال في بحث « برهان لم ، وبرهان إن » ص ٢٨٤ :  
« واعلم أنه لا سواء قوله :  
إن الأوسط ، علة لوجود الأكبر مطلقاً ، أو معلول له مطلقاً .  
وقولك : إنه علة ، أو معلول ، لوجود الأكبر في الأصغر .  
وهذا مما يغفلون عنه » .

## الصحيح

وَقَعَتْ بَعْضُ أَخْطَاءِ لَا تَخْفِي عَلَى الْقَارِئِ الْفَطْنَ ، مِنْ أَمْثَالِ :

١ — لِعْلَ كَلَامٍ « صَاحِبُ الْبَصَارِ » خَاصًا .  
فَإِنْ صَوَابُهَا : خَاصٌ .

٢ — مَادَامْ مَعْرُوفًا أَنْ نَقِيْضَ الْمُمْكِنَةِ الْعَامَةِ ، هُوَ الْفَرْسُورِيَّةُ ؛ يَهُونُ  
الْأَمْرُ ؛ إِذَا كَوَنَ :  
نَقِيْضُ الْمُوجَبَةِ ... اَلْخَ

فَإِنْ الصَّوَابُ - كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ سِيَاقِ الْبَحْثِ - :  
مَادَامْ مَعْرُوفًا أَنْ لَازِمٌ نَقِيْضَ الْمُمْكِنَةِ الْعَامَةِ ، هُوَ الْفَرْسُورِيَّةُ ؛ يَهُونُ

الْأَمْرُ ؛ إِذَا كَوَنَ لَازِمٌ :  
نَقِيْضُ الْمُوجَبَةِ ... اَلْخَ »

# فهرس

## مقدمة

٣

حياة ابن سينا ٥ - قيمة كتاب الإشارات ٥ - كتاب الإشارات ٢١

مقدمة

٢١

## المنطق

٢٣

النهج الأول في غرض المنطق :

المراد من المنطق ٢٣ - الحاجة إلى تعرف أحوال المفرد ٢٤ - الحاجة إلى  
تعرف أحوال اللفظ ٢٤ - حصر السلوك الظاهري في التصور والتصديق ٢٥ -  
إشارة إلى دلالة اللفظ على المعنى ٢٧ - إشارة إلى تحقيق معنى الجمل ٢٧  
إشارة إلى اللفظ المفرد ، واللفظ المركب ٢٧ - إشارة إلى اللفظ الجزئي ،  
واللفظ الكلوي ٢٩ - إشارة إلى الذاتي والعرضي ٣٠ - إشارة إلى الذاتي  
المقوم ٣١ - إشارة إلى العرض اللازم ٣٣ - إشارة إلى العرض غير اللازم ٣٤  
إشارة إلى معنى آخر للذاتي ٣٥ - إشارة إلى الفرق بين الذاتي ، وبين المقول  
في جواب « ماهو ؟ ! » ٣٧ - إشارة إلى أصناف المقول في جواب  
« ماهو ؟ ! » ٣٩

٤٤

النهج الثاني في الخمسة المفردة والمحدو والرسم :

إشارة إلى الجنس والنوع ٤٤ - إشارة إلى ترتيب الجنس والنوع ٤٨ -

إشارة إلى الفصل ٥١ - إشارة إلى الخاصة والعرض العام ٥٢ - رسم الجنس ٥٤  
رسم الفصل ٥٤ - رسم النوع ٥٤ - رسم الخاصة ٥٥ - رسم العرض  
العام ٥٦ - إشارة إلى الحد ٥٦ - وهم وتنبيه حول التحديد ٥٧ - إشارة  
إلى الرسم ٥٨ - إشارة إلى أخطاء تعرض في تحديد الأشياء ورسمها ٥٩ -  
وهم وتنبيه حول خطأ من هذه الأخطاء ٦١ -

### النهاج الثالث في التركيب الخبرى :

إشارة إلى أصناف القضايا ٦٣ - إشارة إلى الإيجاب والسلب ٦٥ - إشارة  
إلى المخصوص ، والإهمال ، والمحصر ، والمحصر ٦٦ - إشارة إلى حكم الهمم ٧٣  
إشارة إلى حصر «الشروطيات» وإهمالها ٧٤ - إشارة إلى تركيب «الشروطيات»  
من «الخليلات» ٧٥ - إشارة إلى الدول والتحصيل ٧٥ - إشارة إلى القضايا  
الشرطية ٧٧ - إشارة إلى هيئات تتحقق القضايا ٨٠ - إشارة إلى شروط  
القضايا ٨١ -

### النهاج الرابع في مواد القضايا وجهاتها :

أقسام الجهة ٨٧ - إشارة إلى جهات القضايا ، والفرق بين المطلقة والضرورية ٩١  
عدم استلزم الدوام للضرورة ٩٥ - إشارة إلى جهة الإمكان ٩٧ - إشارة  
إلى أصول وشرائط في الجهات ١٠١ - إشارة إلى تحقيق الكلية الوجبة في  
الجهات ١٠٣ - عقد الوضع وعقد الحال هامش ١٠٤ - إشارة إلى تحقيق  
السالبة الكلية في الجهات ١٠٨ - تنبيه على مواضع خلاف ووافق ، بين اعتباري  
الجهة والحال ١١١ - إشارة إلى تحقيق الجزئيتين في الجهات ١١٢ -  
إشارة إلى تلازم ذات الجهة ١١٢

### النهاج الخامس في تناقض القضايا وعكستها :

١١٩

- كلام كاي في التناقض ١٢١ - اشارة الى التناقض الواقع بين المطلقات ، وتحقيق نقيض المطلق والوجودي ١٢٣ - اشارة الى تناقض سائر ذوات الجهة ١٣٩ - اشارة الى عكس المطلقات ١٤٨ - اشارة الى عكس الفروريات ١٥٨ - اشارة الى عكس الممكنتات ١٦٢ -

### النهاج السادس

١٦٧

- اشارة الى القضايا من جهة ما يصدق بها ونحوه ١٦٩ - الأوليات ١٧٠ - المشاهدات ١٧٠ - الخبريات ١٧٧ - الحدسية ١٨٥ - القضايا التي قياساتها معها ١٨٦ - المشهورات ١٨٦ - الوهميات ١٨٩ - المقبولات ١٩٣ - التقريريات ١٩٤ - المظنوّنات ١٩٤ - المشبهات بغيرها ١٩٥ - المخيلات ١٩٨ - تذكير في معنى التسليم ٢٠٠ -

### النهاج السابع وفيه الشروع في التركيب الثاني للحجج:

- الاستقراء ٢٠٣ - التبديل ٢٠٦ - القياس ٢٠٧ - تقسيم القياس الى افتراضي، واستثنائي ٢١١ - تعريف الافتراضي ٢١١ - تعريف الاستثنائي ٢١٢ - ما يتركب منه الافتراضي ٢١٣ - اشارة خاصة الى القياس الافتراضي ٢١٤ - قسمة الأشكال الى ثلاثة ٢١٥ - بحث حول الشكل الرابع ، هامش ٢١٧ - الشكل الأول ٢٣٠ - الشكل الثاني ٢٤٧ - الشكل الثالث ٢٥٦

### النهاج الثامن في القياسات الشرطية ، وفي توابع القياس :

- إشارة إلى الافتراضات الشرطية ٢٦٣ - إشارة إلى قياس المساواة ٢٦٥ - إشارة الى القياسات الشرطية الاستثنائية ٢٦٥ - إشارة الى قياس الخلف ٢٦٨

النَّهْجُ التاسعُ فِيهِ بِيَانٌ قَلِيلٌ لِلْعِلُومِ الْبَرَهَانِيَّةِ :

٢٧١ اشارة الى أصناف القياسات ، من جهة موادها ، و ايقاعها للتصديق - ٢٧٣

اشارة الى القياسات ، والمطالب البرهانية ٢٧٤ - اشارة الى الموضوعات ،


والمبادئ ، والمسائل في العلوم ٢٧٨ - اشارة الى نقل البراهين ، وتناسب


العلوم ٢٧٩ - اشارة الى برهان لم ، وبرهان ان ٢٨١ - اشارة الى المطالب

٢٨٧ النَّهْجُ العَاشِرُ فِي الْقِيَاسَاتِ الْمُغَالِطَةِ :


٢٩٢ حَوْلَ تَحْدِيدِ اَبْنِ سِينَا فِي الْمَنْفَلِقِ هَامِشٌ

﴿ اَنْتَهِى الْفَهْرِسُ ﴾





**DATE DUE**



ابن سينا ، ابو علي الحسين بن عبد الله  
الانشارات والتثبيبات

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01007254

American University of Beirut



General Library

181.07

I G 15° A  
1947-48

V. I : C. 1